

جامعة اليرموك

كلية الاقتصاد والعلوم الإدارية

قسم العلوم المالية والمصرفية

رسالة ماجستير بعنوان:

الديون المتعثرة في الجهاز المصرفي الأردني: دراسة مقارنة بين البنوك التقليدية و الإسلامية

Non Performing Debts in Jordanian Banking System: A comparative Study between Conventional and Islamic Banks

إعداد:

آلاء أحمد حتاملة

إشراف:

أ.د. قاسم الحموري

د. ديمة درادكة

قسم العلوم المالية والمصرفية

2012

جامعة اليرموك

" الديون المتعثرة في الجهاز المصرفي الأردني دراسة مقارنه بين البنوك التقليدية والإسلامية"

إعداد الطالبة

آلاء احمد خالد حتامله

نوقشت هذه الرسالة وأجيزت بتاريخ ...٨/٤/٢٠١٣...............

أعضاء لجنة المناقشة	التوقيع
أ.د قاسم محمد الحموري، رئيس اللجنة	....
د. ديمة احمد درادكة ، مشرفا مشاركا	....
د. ديما وليد الربضي ، عضوا	....
د. زياد محمد زريقات، عضوا	....

الإهداء

إلى من كلله الله بالهيبة والوقار ... إلى من علمني العطاء بدون انتظار... إلى من أحمل إسمه بكل أفتخار... أدعو الله أن يمد في عمرك لترى ثماراً قد حان قطافها بعد طول انتظار وستبقى كلماتك نجوم أهتدي بها اليوم وفي الغد وا إلى الأبد... والد ي الغالي.

إلى الصدر الحنون الذي ضمني بكل ما يحمل من حب ...إلى الحضن الدافىء الذي أعطاني أغلىو أحلى المشاعر ...إلى ينبوع الصبر والتفاؤل ... إلى التي حرمت نفسها من كل شيء لأنعم انا بكل شيء ... فلو أفردت كل عبارات هذه الرسالة لأعدّ محاسنها ما وفيتها حقها ... وما أرجوه منها سوى رضاها ... وبكل تواضع أهديكي هذا العمل يا من تستحقين وسام الأم المثالية ....أمي الغالية أطال الله في عمرك

الى الروح التي سكنت روحي ... إلى رفيق دربي .... إلى من بذل معي جهداً مفعماً بالحب والتضحية ....إلى من شيد بحبه في قلبي قصوراً ....إلى من قاسمني أحلى لحظات العمر ..إلى زوجي الحبيب إكراماً وتقديراً وعرفاناً بفضله.... اسأل الله ان يوفقك لما تحبه وترضاه...

الى ملاكي في هذه الحياة ...الى غاليتي الى أحلى ما في الوجود وأعظم نعمة أنعمها الله.... الى من حبها يسري بدمي ... الى زهرتي....ابنتي حبيبتي لارين ....حفظكي الله ورعاكي.

إلى القلوب الطاهرة الرقيقة والنفوس البريئة إلى رياحين حياتي .إلى من عرفت معهم معنى الحياة .. إخوتي جزاكم الله كل خير.

إليهم جميعاً أهدي هذا الجهد المتواضع فلله درُّهم ودرُّ جميع من ساندني...

شكر وتقدير

أحمدلله رب العالمين حمداً كثيراً يليق بوجهه الكريم وعظيم سلطانه على توفيقه وتيسيره لي وما اسداه علي من علم ومعرفة وما انا فيه إلا بفضله، وأصلي وأسلم على نبينا محمد صلى الله عليه وسلم تسليماً كثيراً .

أتوجه بالشكر الجزيل وفائق الإحترام والتقدير إلى الأستاذ الدكتور "قاسم الحموري" لقبوله الإشراف على رسالتي ...

كما أتقدم بجزيل الشكر والعرفان وعظيم الإمتنان للدكتورة "ديمة درادكة" على ما قدمته لي من مساعدة وسند وتوجيه دون كلل او ملل...

كما لا يفوتني أن أتقدم بالشكر والتقدير الى أعضاء لجنة المناقشة على تكرمهم وقبولهم مناقشة رسالتي...

هذا مع شكري وعرفاني الى كل من ساندني لأنجاز هذا الجهد المتواضع ...

أشكركم جميعاً وجزاكم الله كل خير

المحتوى

قائمة الجداول

الملخص

الديون المتعثرة في الجهاز المصرفي الأردني: دراسة مقارنة بين البنوك التقليدية والبنوك الإسلامية. رسالة ماجستير بجامعة اليرموك. 2012.

إعداد :الاء أحمد حتاملة

بإشراف (أ.د. قاسم حموري)

(د. ديمة درادكة)

هدفت هذه الدراسة إلى معرفة العوامل الداخلية ومدى تأثيرها على الديون المتعثرة في البنوك الاسلامية والبنوك التقليدية، بالإضافة إلى مقارنة أثر العوامل الداخلية على الديون المتعثرة في البنوك الاسلامية مع أثرها على الديون المتعثرة في البنوك التقليدية خلال الفترة من 2000 الى 2010، وقد استخدمت هذه الدراسة اسلوب Panel Data Analysis.

وتوصلت الدراسة أنه لا يوجد أثر ذو دلالة إحصائية لكل من نسبة الملكية (CAP.R)، و النمو في التسهيلات الإئتمانية (GC) على الديون المتعثرة، وبالتالي فإن عملية التمويل من خلال حقوق الملكية لا تؤدي إلى تعثر الديون نظرا لعدم ترتب التزامات مالية خارجية على البنك، كما توصلت لعدم وجود فروق ذات دلالة إحصائية بين البنوك الاسلامية والبنوك التقليدية فيما يتعلق بأثر العائد على حقوق المساهمين على الديون المتعثرة، حيث أن قدرة البنوك التقليدية والبنوك الاسلامية على توليد الارباح من أموال المساهمين من خلال نجاحهما في استخدام صناديق الاستثمار، وعليه فإن زيادة الارباح تقود الى التقليل من حجم الديون المتعثرة.

وبنـاءاً علـى النتـائج التـي توصـلت إليهـا هـذه الدراسـة توصـي الباحثـة أن تقـوم البنـوك التقليديـة والإسـلامية باقتطـاع جـزء مـن أرباحهـا والاحتفـاظ بهـا علـى شـكل مخصصـات ماليـة لـدى البنـك المركـزي وذلـك لمواجهـة أي تـأخير فـي سـداد القـروض ممـا يحـول دون تعثرهـا، كمـا أوصـت بـأن يـتم الـربط مـا بـين أداء وسـلامة محـافظ الائتمـان فـي البنـوك التقليدية والبنوك الإسلامية وبين المصروفات التي تنفقها البنوك على أصولها.

الكلمات المفتاحية: الديون المتعثرة، البنوك الإسلامية، البنوك التقليدية، Panel Data.

الفصل الأول

الإطار العام للدراسة

1-1 المقدمة.

2-1 مشكلة الدراسة.

3-1 أهمية الدراسة.

4-1 أهداف الدراسة.

5-1 هيكل الدراسة.

الفصل الأول

الإطار العام للدراسة

(1-1) المقدمة

قامت الحياة الاقتصادية في المجتمعات المعاصر ة على وجود مؤسسات تجارية تتخصص في عمليات التمويل، وتنهض بوظيفة الوساطة المالية بين المدخرين، الذين تفيض الأموال عندهم عن حاجتهم الآنية، والمتمولين ممن يحتاج إلى المال لغرض الإستثمار أوالتجارة أو لحاجة الإستهلاك. فأضحت هذه المؤسسات وسيلة مفيدة وناجحة لتحقيق مزيد من الرخاء والنمو الاقتصادي من خلال الوساطة بين الفئتين، ومن ثم تحقيق الاستغلال الأمثل للموارد المالية المتاحة للمجتمع ككل، وتوجيهها دائماً نحو الاستخدامات النافعة بدلاً من تركها عاطلة أو مستثمرة بطريقة غير مثلى. والبنوك هي أهم مؤسسات الوساطة المالية، حيث تلعب البنوك بشكل عام دورا هاما في الحياة الإقتصادية بأي مجتمع، فهي تمثل أماكن تجميع الأموال والمدخرات ومن ثم توجيهها لمختلف فروع النشاط الإقتصادي ، حيث أصبحت ضرورة لا يمكن الإستغناء عنها.

ويلعب الجهاز المصرفي الأردني دورا هاما وحيويا في دعم وتنشيط الاقتصاد الوطني وتمويل متطلبات النمو الاقتصادي. فقد نجحت البنوك الأردنية بشكل متميز في حشد مدخرات الأردنيين في الداخل والخارج واستعمالها في توفير الإئتمان اللازم لتمويل المشاريع المختلفة من خلال عمليات الإقراض والمساهمة المباشرة.

و يتكون الجهاز المصرفي الأردني من البنوك التقليدية، والبنوك الإسلامية، والبنوك الأجنبية، سنتناول في هذه الدراسة البنوك الاردنية الاسلامية منها والتجارية، حيث وصل عدد البنوك التقليدية

المحلية والاجنبية عام 2010 إلى (22) بنكا تجاريا ، و(4) بنوك إسلامية.(البنك المركزي الأردني،2010)

لقد تطور النظام المصرفي الإسلامي على مستوى العالم بمعدل سريع إلى جانب النظام المصرفي التقليدي، حيث عملت البنوك الإسلامية جنبا إلى جنب مع البنوك التقليدية . حيث تقوم كل عمليات البنوك الإسلامية على مبادئ وأطر خاصة بها، على الرغم من تداخل بعض الأنظمة مع بعضها البعض، حيث عملت على ممارسة الأعمال والخدمات المصرفية ؛ وفقا لأحكام وقواعد الشريعة الإسلامية.

قدمت البنوك الاسلامية جملة من الأعمال والخدمات المصرفية التقليدية كقبول الودائع النقدية ، وإصدار الكفالات ، وتقديم تسهيلات للعملاء وغيرها من الأعمال و الخدمات. وقد نجحت بتقديم مثل هذه الخدمات بعيدا عن الربا. كما استطاعت البنوك الإسلامية إدخال أدوات تمويلية واستثمارات لم يعهده القطاع المصرفي الأردني من قبل، والمتمثلة بأساليب التمويل والإستثمار المرتكزة على أساس المشاركة في الأرباح والخسائر، ومن هذه الأساليب بيع المرابحة والمضاربة والمشاركة.

كما تلعب البنوك التقليدية دوراً هاماً في الحياة الإقتصادية لأي مجتمع، ولعل أهم الخدمات التي تقدمها هذه البنوك هي: إعادة هيكلة الأموال بتجميع الفوائض النقدية التي تزيد عن حاجات البعض وإعادة توظيفها، وفي نظرة سريعة لهذه الخدمات نجد بأنها حلقة مستمرة وشاملة تهدف إلى تجميع المدخرات ثم يقوم البنك باستثمارها وتقديمها على شكل تسهيلات للعملاء ؛ وذلك للإستفادة من فرق الفائدة والعمولة المقبوضة والمدفوعة **(الميناوي،2000)** ومع التطور المتواصل والمستمر لوظيفة البنوك ، فقد برزت ادوارا جديدة لها ، وذلك انطلاقا من سعيها الى رفع أعمالها مما أدى بها

الى ابتكار خدمات جديدة يقدمها للعملاء مثل: تقديم الخدمات الاستشارية، والمساهمة في تمويل المشاريع الصغيرة والمتوسطة و بيع وشراء الأوراق المالية ، والخدمات المصرفية الإلكترونية.

تقوم التسهيلات الائتمانية بدور هام في الحياة الاقتصادية حيث تعتمد عليها الأنشطة الاقتصادية لتوفير احتياجاتها من السيولة اللازمة لتغطية عملياتها الداخلية والخارجية المختلفة.

وتعتبر عملية منح التسهيلات الائتمانية إحدى أهم الوظائف التي يقوم بها الجهاز المصرفي بشكل عام، إذ تمثل هذه الوظيفة الشريان الذي يغذي الاقتصاد الوطني باحتياجاته من التمويل اللازم لاستكمال دوراته واستمرار نموه وبناءاً على ذلك فان نجاح الجهاز المصرفي في أداء هذه الوظيفة الهامة والخطرة بنفس الوقت، هو في حد ذاته ضمان استمرار النمو والتقدم الاقتصادي في أي مجتمع(**حنفي،2002**) .

وللتسهيلات الائتمانية غير العاملة تصنيفات عدّة وهي التسهيلات الإئتمانية دون المستوى، التسهيلات الإئتمانية مشكوك في تحصيلها، والتسهيلات الإئتمانية الهالكة (البنك المركزي الأردني،2012).

تواجه البنوك بشكل عام ظاهرة الديون المتعثرة، وقد حظيت هذه المشكلة باهتمام واسع من قبل الباحثين والمختصين والمسؤولين في القطاع المصرفي، ويعود اتساع هذه الظاهرة في الجهاز المصرفي إلى جملة من الظروف الاقتصادية والاجتماعية والسياسية التي تتحكم في السوق المالي والنقدي وإلى بعض الأسباب الخاصة بالجهة المقرضة والجهة المقترضة، فارتفاع الديون المتعثرة دليل على انخفاض كفاءة الإدارة وهذه حقيقة يجب الاعتراف بها، وقد تؤدي الديون المتعثرة إلى زيادة خسائر المصرف وأحياناً إلى إفلاسه لذلك كثيراً ما تقع المصارف ضحية أخطائها.

(1–2) مشكلة الدراسة

يختلف عمل البنوك الاسلامية من حيث القوانين والانظمة عن البنوك التقليدية ، ولكن يشترك كلا منهما في مخاطر الائتمان ، وتتلخص مشكلة الدراسة من خلال الإجابة عن الاسئلة التالية :

1. ما هي العوامل الداخلية التي تؤثر على الديون المتعثرة في البنوك التقليدية و هل تختلف عن العوامل الداخلية التي تؤثر على الديون المتعثرة في البنوك الاسلامية ؟
2. هل تتأثر الديون المتعثرة بالعوامل الداخلية (نسبة كفاءة العمليات، العائد على حقوق المساهمين، نسبة الملكية، نمو التسهيلات الإئتمانية) ؟

(1–3) أهمية الدراسة

تنبع أهمية الدراسة من أنها تبحث مشكلة قائمة تعاني منها البنوك التقليدية والبنوك الإسلامية على حد سواء، وقد تفاقمت هذه الظاهرة في السنوات الأخيرة؛ الأمر الذي دفع الباحثة لمقارنة العوامل الداخلية التي تؤثر في تعثر الديون في البنوك التقليدية مع العوامل الداخلية التي تؤثر في تعثر الديون في البنوك الاسلامية .

- من الجانب النظري : نظرا لقلة الدراسات (في حدود علم الباحثة) عن الديون المتعثرة التي تتأثر بالعوامل الداخلية في البنوك التقليدية ومقارنتها مع الديون المتعثرة التي تتأثر بالعوامل الداخلية في البنوك الإسلامية وبالرغم من وجود دراسات عديدة تناولت التسهيلات المتعثرة في البنوك التجارية، ولكن من المتوقع أن تضيف هذه الدراسة معلومات تشكل

قاعدة معلوماتية ومعرفية للجهات المختصة بالموضوع وتكون حافزا لدى الباحثين في تناول دراسات مماثلة عن هذا الموضوع.

- من الجانب العملي : تأتي أهمية هذه الدراسة في كونها بحثا تحليليا، يعطينا مؤشرات تفيدنا بتقديم حلول وتصورات مقترحة تؤكد أهمية ترجمتها الى خطط عمل في الجهاز المصرفي بهدف التطوير و التحسين المستمر في خدماته، و المحاولة لمعالجة هذه المشكلة.

حيث تلعب ظاهرة الديون المتعثرة دورا هاما ومؤثرا في الساحة المصرفية في أي بلد من بلدان العالم، سواء أكانت هذه البلدان متقدمة إقتصاديا، أو بلدان نامية، كما أنه لا يقتصر هذا الاثر على البنوك بشكل عام أو العملاء، بل يمتد إلى مجالات أوسع حيث تؤثر على القطاعات المصرفية ككل .

(1-4) أهداف الدراسة

تسعى هذه الدراسة الى تحقيق الأهداف التالية :

1- معرفة العوامل الداخلية ومدى تأثيرها على الديون المتعثرة في البنوك الاسلامية والبنوك التقليدية.

2- مقارنة أثر العوامل الداخلية على الديون المتعثرة في البنوك الإسلامية مع أثرها على الديون المتعثرة في البنوك التقليدية.

(1-5) هيكل الدراسة :

بالإضافة الى هذا الفصل الذي تضمن الإطار العام للدراسة، تشتمل الدراسة على سبعة فصول أخرى، حيث يتناول الفصل الثاني الجهاز المصرفي الأردني، ويتناول الفصل الثالث البنوك الإسلامية، في حين يتناول الفصل الرابع الديون المتعثرة ومصادرها ومحدداتها، كما يتناول الفصل الخامس الدراسات السابقة والفرضيات، بينما يتناول الفصل السادس منهجية الدراسة، بالإضافة الى عملية تحليل البيانات ومناقشة النتائج وأخيراً يلخص الفصل السابع أهم نتائج الدراسة وتوصياتها.

الفصل الثاني

الجهاز المصرفي الأردني

2-1 المقدمة

2-2تطور الجهاز المصرفي الأر دني

2-3 هيكل الجهاز المصرفي الأردني

2-4 عدد البنوك المرخصة

2-5 التفرع المصرفي

2-6 تطور المؤشرات في البنوك المرخصة

2-7 خاتمة الفصل الثاني

الفصل الثاني

الجهاز المصرفي الأردني ومكوناته

(2-1) المقدمة :

يعد الجهاز المصرفي ركيزة أساسية من مرتكزات النظام الاقتصادي، وذلك من خلال دوره المهم في الحياة الإقتصادية، ويتمثل هذا الدور من خلال ما تقوم به البنوك من عمليات خلق النقود عن طريق ايداع الاموال ومن ثم إعادة إقراضها، كما تقوم بتسهيل تكوين الإدخار الوطني ومن ثم تعيد توزيع الموارد المالية من المودعين لإستثمارها في القطاعات الاقتصادية المختلفة عبر القروض التي تقدمها لهذه القطاعات.

ويوضح (الشمري و جودة، 2010) أن "الجهاز المصرفي يعد من أكثر القطاعات حساسية من حيث التأثر الذي ينعكس على نوعية و حجم نشاط مكونات هذا الجهاز .ويعمل الجهاز المصرفي الأردني الذي يشتمل على بنوك وطنية وأخرى أجنبية في ظل بيئة محلية وأخرى خارجية، تؤثران على نشاطه و تطور أدائه".

ويتناول هذا الفصل الجهاز المصرفي الأردني ومكوناته .

(2-2) تطور الجهاز المصرفي الأردني :

عرف الأردن العمل المصرفي في العشرينيات من القرن الماضي، عندما بدأ البنك العثماني أعماله في الاردن عام 1925، ثم تأسس البنك العربي حيث كان مقره الرئيسي في القدس ثم نقل الى عمان بعد النكبة عام 1948، ثم تأسس البنك الأهلي الأردني عام 1956 وبنك الأردن وبنك

القاهرة عمّان عام 1960، ثم شهد الجهاز المصرفي إفتتاح عدد من البنوك الوطنية والبنوك الأجنبية (جمعية البنوك في الأردن، 2007)

وفيما يتعلق بمجلس النقد الأردني فقد كان السلطة النقدية في الأردن حتى عام 1964 ولم يكن له أي دور في توجيه السياسة النقدية أو مراقبة البنوك، ثم تأسس البنك المركزي الأردني عام 1959، وبدأمباشرة أعماله عام 1964 حيث أصبح السلطة النقدية الرسمية والوحيدة في الأردن. (جمعية البنوك في الاردن، 2007)

كما نجح الأردن خلال العقود الماضية بخلق بيئة مناسبة وملائمة لعمل البنوك، فأوجد التشريعات والسياسات الاقتصادية والمالية والنقدية الحصيفة، وقد نتج عن تلك السياسات أشكال متعددة من البنوك فمنها بنوك تجارية وا إسلامية واستثمارية، ومؤسسات مالية متخصصة لتمويل قطاعات الزراعة والصناعة والبلديات والمؤسسات الصغيرة والمتوسطة. وأن ما يميز الجهاز المصرفي أنه مدار ومسؤول من القطاع الخاص منذ نشأته.(جمعية البنوك في الأردن ، 2007)

(2–3) هيكل الجهاز المصرفي الأردني

يتكون الجهاز المصرفي الاردني من البنك المركزي الأردني، والبنوك الأردنية (التقليدية والإسلامية) والبنوك الأجنبية، ومؤسسات الإقراض المتخصصة الحكومية وذات الملكية المشتركة، وشركات الصرافة، ومكاتب التمثيل داخل المملكة لبنوك أجنبية، ومكاتب تمثيل لبنوك أردنية خارج المملكة (البنك المركزي الأردني،2010).

ويبين الجدول(2–1)، البنوك الأردنية التقليدية والإسلامية المرخصة العاملة في الأردن، بينما يبين الجدول (2–2)، البنوك الأجنبية التقليدية والإسلامية المرخصة العاملة في الأرد ن.

اولاً : البنوك الأردنية وتتكون من البنوك التقليدية والإسلامية المرخصـ ّة العاملة في الأردن.

الجدول (2-1)

البنوك الأردنية االتقليدية والإسلامية المرخصة العاملة في الاردن

الرقم	اسم البنك	سنة التأسيس
البنوك التقليدية		
1	البنك العربي	1930
2	البنك الأهلي الأردني	1956
3	ك القاهرة عمـ ّان	1960
4	بنك الأردن	1960
5	بنك الإسكان للتجارة والتمويل	1974
6	البنك الأردني الكويتي	1977
7	بنك الإستثمار العربي الأردني	1978
8	البنك التجاري الاردني	1978
9	البنك الإستثماري	1989
10	بنك المؤسسة العربية المصرفية الأردن	1989
11	بنك الإتحاد	1991
12	بنك سوستيه جنرال/ الأرد ن	1993
13	بنك المال الأردني	1996
البنوك الإسلامية		
1	البنك الإسلامي الأردني	1978
2	البنك العربي الإسلامي الدولي	1997
3	بنك الأردن دبي الإسلامي	2009

المصدر: (البنك المركزي الأردني،التقرير السنوي2010)

ثانيا : البنوك الأجنبية : وتتكون من البنوك الأجنبية التقليدية والإسلامية المرخصة العاملة في الأرد ن.

الجدول (2-2)

البنوك الأجنبية التقليدية والإسلامية المرخصة العاملة في الأردن.

الرقم	اسم البنك	سنة التأسيس
1	HSBC	1949
2	البنك العقاري المصري العربي	1951
3	مصرف الرافدين	1957
4	سيتي بنك	1974
5	بنك ستاندرد تشارترد	2002
6	بنك عودة	2004
7	بنك الكويت الوطني	2004
8	بنك لبنان والمهجر	2004
9	بنك أبو ظبي الوطني	2009
	البنوك الإسلامية	
1	بنك الراجحي	2010

المصدر : (البنك المركزي الأردني، التقرير السنوي 2010)

(2-4) عدد البنوك المرخصة

ارتفع عدد البنوك المرخصة العاملة في الاردن من 21بنكاً عام 2000 الى 26 بنكا 2010 ، منهلاثة عشر بنكاً أردنياً ، وثلاثة منها بنوك اسلامية ، وتسع بنوك أجنبية منها بنكاً إسلامياً واحداً (البنك المركزي الأردني، 2010)، وقد جاء الإرتفاع في عدد البنوك المرخصة العاملة في الاردن نتيجة الزيادة في عدد البنوك الاجنبية العاملة في الاردن من خمسة بنوك عام 2000 الى ثمانية بنوك عام 2004 ، عندما منح البنك المركزي ثلاثة تراخيص لبنوك أجنبية للعمل في الاردن عام 2004 منها (بنك لبنان والمهجر ، وبنك عودة ، وبنك الكويت الوطني)، ولكن في المقابل انخفض عدد البنوك الوطنية من 16 الى 15 وذلك بسبب إندماج بنك فيلادلفيا

مع البنك الاهلي الأردني بتاريخ 2005/1/12، ثم عاد البنك المركزي ومنح تراخيص للعمل في الاردن لبنكين في نهاية عام 2009 هما :(بنك الأردن دبي الإسلامي ، بنك أبو ظبي الوطني) ومنح ترخيص لبنك اسلامي اجنبي عام 2010 وهو بنك الراجحي (جمعية البنوك في الاردن،2000-2010).

(2-5) التفرع المصرفي :

يبين الجدول رقم (2-3) تطور عدد فروع البنوك والمكاتب وأجهزة الصراف الآلي (2000-2010). لقد بلغ عدد المكاتب للبنوك المرخصة 71 مكتباً داخل المملكة ، و 13 مكتباً خارج المملكة لعام 2010، أما بالنسبة لعدد أجهزة الصراف الآلي فبلغت 1129 جهازا في عام 2010 منتشرة في مختلف محافظات و مناطق المملكة ، ويعتبر هذا مؤشراً للنمو المتزايد لأعداد وتوسّع انتشار هذه الأجهزة العاملة في مناطق المملكة في ظل مواكبة التطورات والنمو السكاني وتعميم الخدمة المصرفية لتغطية كافة محافظات المملكة. كما تقدّم أجهزة الصراف الآلي المعتمدة من قبل البنوك المرخصة في المملكة باقة متنوعة من الخدمات المصرفية المختلفة وعلى مدار الساعة وبصورة متواصلة (البنك المركزي الأردني، 2010).

وقد أشارت البيانات الاحصائية السنوية بنهاية العام 2010 الصادرة من قبل جمعية البنوك في الأردن أن محافظة العاصمة عمّان استحوذت على نصيب الأسد من أعداد أجهزة الصراف الآلي العاملة في المملكة، اذ استأثرت منطقة العاصمة بنسبة 66,3% من الإجمالي وجاءت حصة العاصمة بالمرتبة الأولى حيث بلغت أعداد أجهزة الصراف الآلي العاملة في منطقة العاصمة نحو 749 جهازا عاملا حتى نهاية عام 2010 لتحتل بذلك بالمرتبة الأولى من حيث الأهمية النسبية لتوزيع أعداد أجهزة الصراف الآلي في المملكة، فيما جاء في المرتبة الثانية محافظة اربد بنسبة

10,5% من المجمل وبلغت أعداد الأجهزة في محافظة اربد نحو 118 جهازا عاملا حتى نهاية العام 2010، فيما جاءت محافظة الزرقاء بالمرتبة الثالثة وبنسبة 7% من الاجمالي وبلغت أعداد الأجهزة العاملة بنهاية 2010 في محافظة الزرقاء نحو 79 جهازا عاملا، بينما توزعت باقي أعداد أجهزة الصرّاف الآلي على مختلف محافظات ومناطق المملكة وذلك بناءاً على حجم الطلب على الخدمة المصرفية لكل محافظة ومنطقة.

جدول(2-3)

الفروع والمكاتب وأجهزة الصراف الآلي (2000- 2010)

السنة	عدد الفروع		عدد المكاتب		أجهزة الصرّاف الآلي
	داخل المملكة	خارج المملكة	داخل المملكة	خارج المملكة	
2000	446	124	153	24	377
2001	464	139	153	24	377
2002	442	129	157	14	534
2003	444	137	138	25	577
2004	448	136	156	27	617
2005	506	127	96	20	663
2006	516	124	83	22	724
2007	559	137	79	19	846
2008	593	222	65	20	944
2009	619	144	66	23	1023
2010	663	153	71	13	1129

المصدر : (البنك المركزي الأردني التقارير السنوية، أعداد مختلفة)

(2-6) تطور المؤشرات في البنوك المرخصة

(2-6-1) تطور الموجودات :

شهدت موجودات البنوك المرخصة للفترة 2000 – 2010نمواً واضحاً بنسبة 9.38%تقريباً ، حيث بلغت الموجودات (12913.5) مليون دينار لعام 2000، و (34973.1) مليون دينار لعام 2010، كما بلغت نسبة إجمالي موجودات البنوك المرخصة العاملة في الاردن الى الناتج المحلي الإجمالي (168%) (البنك المركزي، التقارير السنوية، أعداد مختلفة).

بينما كان هناك نمواً ملحوظاً في نسبة الموجودات المحلية الى إجمالي الموجودات البنوك المرخصة، وقد بدأ النموعام 2005 الى 2010 حيث بلغ 82% ، كما شهدت موجودات البنوك الأجنبية تراجعا ملحوظاً حيث بلغت 18% في عام 2010، ويعود السبب في ذلك الى الأزمة المالية وما أثرته على القطاع الخارجي من انخفاض في الصادرات والواردات، الأمر الذي خفّض من نسبة الموجودات الأجنبية في البنوك المرخصة والتي كانت موجهة في الغالب لتمويل القطاع الخارجي.(جمعية البنوك في الاردن، 2000 – 2010)

جدول (2-4)

موجودات البنوك المرخصة (2000– 2010)

مليون(بالدينار)

السنة	إجمالي الموجودات مليون دينار	معدل النمو لإجمالي الموجودات(%)	الموجودات المحلية	نسبة الموجودات المحلية الى إجمالي الموجودات(%)	الموجودات الأجنبية	نسبة الموجودات الأجنبية الى إجمالي الموجودات(%)	نسبة إجمالي الموجودات الى GDP %
2000	12913.5	11.80	9201.8	71.26	3711.7	28.74	215.28
2001	14153.6	9.60	9825.6	69.42	4328	30.58	222.43
2002	15119.3	6.80	10626.6	70.28	4492.7	29.72	222.54
2003	15701.5	3.90	11319.7	72.09	4381.8	27.91	217.21
2004	17821.1	13.50	12819.0	71.93	5002.1	28.07	220.59
2005	21086.5	18.30	15724.7	74.57	5361.8	25.43	236.25
2006	24237.6	14.90	18034.2	74.41	6203.4	25.59	218.50
2007	26815.6	10.64	20299.1	75.70	6516.5	24.30	212.89
2008	29796.6	11.12	23986.3	80.50	5810.3	19.50	184.98
2009	31956.9	7.25	26647.2	83.38	5309.7	16.62	179.38
2010	34973.1	9.44	12228.2	82.08	10078.5	17.92	168

المصدر : (البنك المركزي الأردني، التقرير السنوي، أعداد مختلفة)

(2-6-2) تطور الودائع :

كما هو مبين في جدول (2-5) بلغت قيمة إجمالي الودائع لدى البنوك المرخصة في عام 2000 (8224.5) مليون دينار مقارنة مع (22504.8) مليون دينار في عام 2010 بنسبة نمو بلغت94.82 %.

أما من حيث العملة فقد بلغت نسبة الودائع بالدينار الأردني الى إجمالي الودائع لعام 2000 (60.8%) لتصل الى(78.3%) عام 2010 وكان هذا النمو المطرد قد بدأ منذ عام 2005 وذلك بسب الإستقرار النقدي والمالي الذي نعم به الإقتصاد الأردني وتحقيقه لمعدلات نمو قوية، أما من حيث نسبة الودائع بالعملات الأجنبية الى إجمالي الودائع فقد شهدت تراجعاً بشكل كبير من 39.2% لعام 2000 الى 21.7% في عام 2010، يرجع ذلك الى زيادة ثقة المدخرين في الدينار الأردني كعملة إدخارية (البنك المركزي، التقرير السنوي).

جدول(2-5)

إجمالي الودائع لدى البنوك المرخصة (2000 – 2010)

مليون(بالدينار)

السنة	إجمالي الودائع مليون دينار	معدل النمو لإجمالي الودائع (%)	الودائع بالعملة المحلية	نسبة الودائع بالعملة المحلية الى إجمالي الو ائع(%)	الودائع بالعملات الأجنبية	نسبة الودائع بالعملة الأجنبية الى إجمالي الو ائع(%)
2000	8224.5	9.6	5000.2	60.8	3224.3	39.2
2001	8721.3	6	5203.7	59.7	3517.6	40.3
2002	9367.7	7.4	5532.6	59.1	3835.1	40.9
2003	9969.4	6.4	6082.9	61.0	3886.5	39.0
2004	11564.1	16	6878.7	59.5	4685.4	40.5
2005	13119.3	13.4	8364.5	63.8	4754.8	36.2
2006	14591.9	11.2	9427.1	64.6	5164.8	35.4
2007	15988.1	9.6	10618.0	66.4	5370.1	33.6
2008	18102.6	13.2	13348.5	73.7	4754.1	26.3
2009	20298.4	12.1	15865.0	78.2	4433.4	21.8
2010	22504.8	11	17617.2	78.3	4887.6	21.7

المصدر : (البنك المركزي الأردني، التقارير السنوية، أعداد مختلفة)

(2-6-3) تطور التسهيلات الإئتمانية

أ- تطور التسهيلات الإئتمانية الممنوحة من قبل البنوك العاملة في الأردن بالدينار الأردني وبالعملات الأجنبية:

شهدت التسهيلات الإئتمانية الممنوحة من البنوك المرخصة ارتفاعاً ملحوظاً حيث كانت (4546.5) مليو ن دينار لعام 2000 بينما بلغت (14451.4) مليو ن دينار لعام 2010، حيث بلغت نسبة النمو 10.97%،ويشير هذا الارتفاع الى مدى أهمية دور البنوك العاملة في المملكة في تحريك النشاطات الاقتصادية والأنشطة التجارية.

بينما شكلت التسهيلات الإئتمانية بالعملة المحلية لعام 2010 ما نسبته 88.23 % من إجمالي التسهيلات الإئتمانية الممنوحة من البنوك المرخصة، بينما شكلت التسهيلات الإئتمانية بالعملات الأجنبية حوالي 11.16 % من إجمالي التسهيلات الإئتمانية.(جمعية البنوك في الأردن 2000-2010)

جدول (2-6)

إجمالي التسهيلات الإئتمانية الممنوحة من البنوك المرخصّة (2000 – 2010)

مليون(بالدينار)

السنة	إجمالي التسهيلات (مليون دينار)	معدل النمو لإجمالي التسهيلات (%)	التسهيلات بالعملة المحلية	نسبة التسهيلات بالعملة المحلية الى إجمالي التسهيلات(%)	التسهيلات بالعملات الأجنبية	نسبة التسهيلات بالعملة الأجنبية الى إجمالي التسهيلات(%)
2000	4546.5	1.80	3,936.8	86.59	609.7	13.41
2001	4948.9	8.85	4,251.9	85.92	697.0	14.08
2002	5130.0	3.66	4,311.9	84.05	818.1	15.95
2003	5262.4	2.58	4,333.0	82.34	929.4	17.66
2004	6189.2	17.61	5,227.9	84.47	961.3	15.53
2005	7744.3	25.13	6,887.4	88.94	856.9	11.06
2006	9761.9	26.05	8,761.8	89.76	1,000.1	10.24
2007	11295.6	15.71	10,199.7	90.30	1,095.9	9.70
2008	13044.3	15.48	11,370.1	87.17	1,674.2	12.83
2009	13317.2	2.09	11,771.7	88.39	1,545.5	11.61
2010	14451.4	8.52	12,750.7	88.23	1700.7	11.77

المصدر : (البنك المركزي الأردني، التقرير السنوي، أعداد مختلفة)

ب-تطور التسهيلات حسب النوع :

تتكون التسهيلات الائتمانية حسب النوع، من قروض وسلف، جاري مدين، كمبيالات واسناد مخصومة، حيث ارتفعت نسبة القروض والسلف الى إجمالي التسهيلات من(59.6%) لسنة 2000 الى (85.8%) في 2010 ، وهذا يدل على ازدياد العمل المصرفي بالتجزئة من قبل البنوك المرخصة العاملة في الأردن.

كما انخفضت نسبة الجاري المدين إلى إجمالي التسهيلات من (31.2%) في عام 2000 لتصل الى (11.9%) لعام 2010 وكذلك انخفضت نسبة الكمبيالات واسناد مخصومة من 9,1% لعام 2000 الى 1.9% عام 2010، ويعود سبب هذا الإنخفاض الى توسع البنوك في منح القروض والسلف بشكل أكبر، كما هو واضح في الجدول (2-7) (جمعية البنوك في الأردن ،2000-2010)

جدول (2-7)

تطور التسهيلات الإئتمانية الممنوحة حسب النوع (2000-2010)

مليون(بالدينار)

السنة	قرو ض وسلف	نسبة القروض والسلف من إجمالي التسهيلات(%)	جاري مدين	نسبة جاري مدين من إجمالي التسهيلات(%)	كمبيالات واسناد مخصومة	نسبة كمبيالات واسناد مخصومة من إجمالي التسهيلات(%)	المجموع
2000	2711.4	59.6	1419.8	31.2	415.3	9.1	4546.5
2001	3115.1	62.9	1368.2	27.6	465.3	9.4	4948.6
2002	3428.6	66.8	1304.2	25.4	397.2	7.7	5130
2003	3620.5	68.8	1304.7	24.8	337.2	6.4	5262.4
2004	4499.6	72.7	1343.4	21.7	346.2	5.6	6189.2
2005	5813.9	75.1	1572.9	20.3	357.5	4.6	7744.3
2006	7722.1	79.1	1580.5	16.2	459.3	4.7	9761.9
2007	9199.8	81.4	1658.6	14.7	437.2	3.9	11295.6
2008	10859.0	83.2	1769.6	13.6	415.7	3.2	13044.3
2009	11418.0	85.7	1599.6	12.0	299.6	2.3	13317.2
2010	12403.8	85.8	1782.0	12.3	265.6	1.9	14451.4

المصدر : (البنك المركزي الأردني، التقارير سنوية، أعداد مختلفة)

ت-تطور التسهيلات الإئتمانية حسب النشاط الإقتصادي :

و على صعيد توزيع التسهيلات الائتمانية وفقا للنشاط الإقتصادي خلال الاعوام من 2000-2010، نلاحظ أن الارتفاع في التسهيلات الائتمانية قد تركز لقطاعي خدمات ومرافق عامة و الانشاءات بمقدار (810) مليون دينار بنسبة 14.2% و(2481.5) مليون دينار بنسبة 13.91%

على التوالي، تلاها قطاع التجارة العامة بزيادة قدرها (2422.8) مليون دينار بنسبة 11.13%ثم التسهيلات الائتمانية تحت بند أخرى والذي يمثل في غالبيته تسهيلات ممنوحة للأفرد حيث بلغ الارتفاع 1999 مليون دينار بنسبة 9.8%، تلا هذا الارتفاع التسهيلات الممنوحة لقطاع الصناعة بمقدار (1245.6) مليون دينار وبنسبة 9.7%.

جدول (2-8)

تطور التسهيلات الإئتمانية حسب النشاط الإقتصادي (2000-2010)

القطاع / السنة	الزراعة (مليون)	التعدين (مليون)	الصناعة (مليون)	التجارة العامة (مليون)	الإنشاءات (مليون)	خدمات النقل (مليون)	السياحة والفنادق والمطاعم (مليون)	خدمات ومرافق عامة (مليون)	الخدمات المالية (مليون)	أخرى (مليون)
2000	128.0	100.7	683.4	1112.5	744.9	134.2	155.2	240.0	152.8	1094.8
2001	105.5	77.7	728.6	1206.1	728.9	132.1	171.0	326.4	150.9	1321.7
2002	102.9	95.3	789.8	1250.9	764.9	163.6	173.5	349.7	139.7	1299.7
2003	98.8	78.0	801.4	1327.3	804.5	166.6	172.8	349.0	133.1	1330.9
2004	113.6	77.7	895.3	1472.9	953.2	174.1	154.9	494.3	97.2	1756.0
2005	110.9	56.5	981.6	1585.0	1162.1	219.6	181.2	554.1	176.1	2717.2
2006	140.9	42.8	1093.1	1916.6	1560.8	291	195.1	637.3	242.1	3642.2
2007	156.2	65.7	1348.1	2434.5	1942.1	352.3	255.8	733.7	390.1	3616.9
2008	210.0	48.3	1597.6	2897.5	2293.1	370.5	366.6	8770.3	437.7	3952.7
2009	231.2	60.2	1631.2	3195.4	2582.5	453.1	427.9	909.5	434.1	3392.1
2010	211.8	55.4	1929.0	3594.0	3167.7	484.1	457.3	1050.0	408.3	3093.8

المصدر : (البنك المركزي الأردني، التقارير السنوية، أعداد مختلفة)

(2-6-4) تطور رأس المال والإحتياطات والمخصصات

يعتبر النمو الكبير الذ ي يشهده حساب رأس المال والإحتياطات والمخصصات للبنوك المرخصة العاملة في الارد ن منذ 2000 وحتى 2010 أحد المؤشرات التي تدل على صحة ومتانة الجهاز المصرفي الأردني، الأمر الذي يعزز ملاءة البنوك وزيادة قدرتها على مواجهة المخاطر المختلفة وبالتالي توفير الحماية لأموال المودعين، وقد شهدت السنوات من 2000 الى 2010 نمواً في رأس المال والإحتياطات والمخصصات بمقدار بلغ 3,88 مليار دينار وبمعدل نمو 12.3% ، وقد بدأ حساب رأس المال بالنمو والإزدياد عام 2004وقد و اصل نموه الى أعلى مستوياته في عام 2006 عندما بلغت الزيادة حوالي 931 مليار دينار وبمعدل النمو 41.3%. وكان أهم سبب لهذا النمو يعود الى طلب البنك المركزي من البنوك الأردنية بتاريخ 2003/8/20 رفع الحد الأدنى لرأسمالها من 20 مليون دينار الى 40 مليون دينار على أن يتم تحقيق هذا الحد بنهاية 2007 ، وقد التزمت جميع البنوك الاردنية من رفع الحد الأدنى لرؤوس أموالها خلال العامين 2005 و 2006 الى أكثر من 40 مليون دينار وقبل الوقت المحدد بإستثناء بنك واحد(جمعية البنوك في الأرد ن 2000-2010).

كما صدر قانون عن البنك المر كزي لزيادة رؤوس أموال البنوك بتاريخ 2010/12/16 ليصبح الحد الأدنى لرأس المال للبنوك الأردنية 100 مليون دينار ولفروع البنوك الأجنبية 50 مليون دينار .(البنك المركزي، WWW.cbj.gov.jo)

جدول (2-9)

تطور رأس المال والإحتياطات والمخصصات (2000- 2010)

السنة	رأس المال والإحتياطات والمخصصات مليون (بالدينار)	معدل النمو (%)
2000	1377.9	4.66
2001	1436.2	4.23
2002	1545.1	7.58
2003	1623.2	5.05
2004	1874.3	15.47
2005	2252.6	20.18
2006	3183.3	41.32
2007	3183.3	10.67
2008	3803.5	7.96
2009	4374.8	15.02
2010	4949.7	13.14

المصدر: (البنك المركزي الأردني، التقارير السنوية، أعداد مختلفة)

(2-7) خاتمة الفصل الثاني :

لقد تضمن هذا الفصل تطور الجهاز المصرفي الأردني، بالإضافة الى هيكل الجهاز المصرفي الأردني و عدد البنوك المرخصة العاملة في الأردن وفروعها، وتم عرض المؤشرات في البنوك المرخصة وتطورها.

الفصل الثالث

البنوك الإسلامية

3-1 المقدمة

3-2 البنوك الإسلامية : نشأتها وتطورها

3-3 الخدمات المصرفية التي تقدمها البنوك الإسلامية

3-4مصادر وا ستخدامات الأموال في البنوك الإسلامية

3-5 خاتمة الفصل الثالث

الفصل الثالث

البنوك الإسـلامية

(3-1) المقدمة :

إن القواعد والأسس التي تحكم عمل البنوك الإسلامية تختلف عن مثيلاتها في البنوك التقليدية، وذلك لاختلاف طبيعة عمل البنوك الإسلامية ومزاولتها لأنشطة ذات طبيعة مختلفة ومتميزة ، ولإلتزامها بأحكام وتعاليم الشريعة الإسلامية، ونظرا لهذا الاختلاف فقد تم تخصيص فصل من هذه الدراسة عن البنوك الاسلامية، حيث يتناول هذا الفصل التعريف بالبنوك الإسلامية ونشأتها وتطورها، والتعريف بالخدمات التي تقدمها، بالاضافة الى مصادر وا ٍستخدامات الاموال لدى هذه البنوك.

بالرغم من قصر الفترة الزمنية التي ظهرت فيها المصارف الإسلامية والتي لا تتجاوز أربعة عقود، فإن هذه المصارف قد حققت نجاحاً وانتشاراً ليس له نظير، ليس على صعيد الدول العربية والإسلامية فحسب، وا ٍنما في معظم دول العالم. وقد اجتذبت هذه االبنوك إهتمام البنوك المركزية الغربية مثل بنك الإحتياطي الأمريكي وبنك إنجلترا وصندوق النقد الدولي والبنك الدولي والمراكز العلمية المرموقة مثل جامعة هارفارد وغيرها من الجامعات والمراكز العلمية في العالم (شابرا، 2000)

وربما يعود ذلك النجاح والانتشار الى طبيعة النظام المصرفي الإسلامي المستمد من الشريعة الإسلامية، فهو نظام متميز ومتفوق، لأنه منضبط بالضوابط الشرعية أولا، ثم لأنه يراعي الجوانب

المادية والروحية، فهو يجمع بين التقدم والإزدهار في المجتمع، وتحقيق السعادة والطمانينة والرضا الروحي داخل النفس الإنسانية.(حطاب،2002)

(3-2) نشأتها وتطورها:

تعتبر البنوك الإسلامية جزء لا يتجزأ من الجهاز المصرفي في الدول التي تعمل فيها ، فإن هذا الأمر يتطلب إخضاع هذه البنوك لأنظمة رقابية وا إشرافية تناسب طبيعة عملها واحتياجاتها بما يضمن لها العمل في ظروف متساوية مع غيرها من البنوك التقليدية، وفي مُعظم الدول التي يعمل بها بنوك إسلامية تم سن تشريعات ووضع تعليمات خاصة بعمل هذه البنوك إلا أن بعض المعايير المُطبقة على البنوك الإسلامية مُستمدة من تلك المُطبقة على البنوك التقليدية دون مُراعاة للفروقات بينهما.(سفر،2005)

عرّفت اتفاقية إنشاء الاتحاد الدولي للبنوك الإسلامية في الفقرة الأولى من المادة الخامسة البنوك الإسلامية بـ : ""يقصد بالبنوك الإسلامية في هذا النظام، تلك البنوك أو المؤسسات التي ينص قانون إنشائها ونظامها الأساسي صراحة على الالتزام بمبادئ الشريعة، وعلى عدم التعامل بالفائدة أخذا وعطاء"".(اتفاقية إنشاء الاتحاد الدولي للبنوك الإسلامية،1977)

يطلق البعض على البنوك الإسلامية اسم البنوك اللاربوية أو البنوك التي لا تتعامل بالفائدة، أو البنوك التي تقوم على أساس مبدأ المشاركة، فقد عرفـ (سلطان وآخرون، 1989) على أنه مؤسسة مالية إسلامية ذات رسالة اقتصادية واجتماعية تعمل في ظل تعاليم الإسلامية، فهو بنك صاحب رسالة وليس مجرد تاجر، بنك يبحث عن المشروعات الأكثر نفعا وليس مجرد الأكثر ربحا، البنك

الإسلامي لا يهدف لمجرد تطبيق نظام مصرفي إسلامي وا إنما المساهمة في بناء مجتمع إسلامي كامل على أسس عقائدية وأخلاقية واقتصادية أي أنه غيرة على دين الله.

وتتميز البنوك الإسلامية عن غيرها من البنوك بأنها مؤسسات مالية اقتصادية واجتماعية لا تسعى فقط لتعظيم أرباحها وا إنما تسعى لتشجيع الاستثمار وجعل العمل شريكاً أساسياً لرأس المال ومصدراً للكسب الحلال لأن المال بمفرده لا يحقق أي عائد ما لم يقترن بالعمل.

البنوك الاسلامية هي مؤسسات مالية تقوم بما تقوم به البنوك التقليدية من وظائف ومُعاملات، حيث تقوم البنوك الإسلامية بتقديم خدماتها المصرفية والاستثمارية طبقاً لأسلوب الوساطة المالية القائم على مبدأ المُشاركة في الربح والخسارة " الغنم بالغرم" حيث تُعد المُشاركة القاعدة الرئيسية التي تعتمد عليها البنوك في تعاملها مع عملائها، وهي ما يُميز البنوك الإسلامية في الجهاز المصرفي أنها أخرجت العميل من دائرة المديونية إلى دائرة المُشاركة (ابوعبيد، 2005)

ونتيجةً لما تقدّم فإن الركائز الأساسية التي يقوم عليها النظام المصرفي الإسلامي تتمثل بما يلي (الشيبي، 2004):

- مصدر المال وتوظيفه لا بد أن يكون حلالاً وبعيدا عن شبهة الربا.
- توزيع العوائد والمخاطر يتم بين أصحاب المال والقائمين على إدارته وتوظيفه.
- أن للمُحتاجين حقاً في أموال القادرين عن طريق فريضة الزكاة.
- الرقابة الشرعية هي أساس المراجعة والرقابة في عمل البنوك الإسلامية.
- عدم الفصل بين الجانب المادي والجانبين الروحي والأخلاقي.

لقد بدأ التفكير بالبنوك والأعمال المصرفية من منظور الفكر الإسلامي في منتصف الثلاثينات من القرن الماضي ، وكانت أول محاولة لإنشاء البنوك الإسلامية في إحدى المناطق الريفية في باكستان خلال الأربعينات من ذلك القرن من خلال إنشاء مؤسسة تقوم باستقبال الودائع من الموسرين وإقراضها إلى المزارعين المحتاجين للأموال وذلك بدون عائد ، وكانت المؤسسة تتقاضى أجوراً رمزية تغطي تكاليفها الإدارية فقط (ابوعبيد، 2005)، ثم ظهرت التجربة الثانية في الريف المصري في بداية الستينات من خلال تأسيس بنوك إدخار محلية مقتبسة من بنوك ادخار ألمانية وبذلك تعتبر اول من وضع الأرضية العملية للبنوك التي جاءت بعدها، وتعد هذه التجربة أول تجربة مسجلة في العصر الحديث في مجال العمل المصرفي الإسلامي، إلا أن هذه التجربة لم تنجح وذلك بسبب عدم وجود كوادر مؤهلة كما ان الاسلوب الإداري لم يكن سليماً ، بالإضافة الى التكلفة المرتفعة (الفسفوس، 2010) لكنها عكست رغبة المسلمين في إيجاد بدائل للأنظمة المصرفية الربوية القائمة أنذاك، حيث شهدت بداية السبعينات انطلاقة لأفكار جديدة في إنشاء بنوك ومؤسسات مالية إسلامية.

ففي عام 1971 تم تأسس أول بنك إسلامي حديث وهو" بنك ناصر الإجتماعي" في مصر وهو مؤسسة عمومية تعمل خارج نطاق سلطة البنك المركزي ومراقبته، حيث كان يقوم بكل أعمال البنوك التقليدية ولكن دون التعامل بالفوائد (أخذاً أوعطاءً) (البلتاجي، 2009). وفي عام 1974 تمّ إنشاء البنك الإسلامي للتنمية (كبنك إسلامي دولي) في مدينة جدة بالسعودية ويتميز هذا البنك بأنه بنك حكومات لا يتعامل مع الأفراد من الناحية المصرفية. كمتمّ تأسيس" بنك دبي الإسلامي" في عام 1975 وهو أول بنك تجاري إسلامي متكامل، حيث يقدم هذا البنك جميع الخدمات المصرفية والإستثمارية للأفراد وفقاً لأحكام الشريعة الإسلامية (البلتاجي، 2009).

كما تأسس كل من بنك فيصل الإسلامي السوداني والبنك الإسلامي الأردني في عام 1978، وفي عام 1979 تأسس أول بنك اسلامي في البحرين وهو بنك البحرين الإسلامي، كما عرفت قطر أول بنك إسلامي سنة 1982 وهو مصرف قطر الإسلامي ثم تأسس بنك قطر الدولي عام 1990 (الفسفوس، 2010)، هذا وقد صاحب حركة تأسيس البنوك الإسلامية قيام البنوك التقليدية في بعض الدول بافتتاح فروع للمعاملات الإسلامية ، إضافةً إلى إنشاء شركات إسلامية متخصصة في مجالات الاستثمار والتمويل والتأمين والتكافل.

(3-3) البنوك الإسلامية في الأردن:

لقد بلغ عدد البنوك الإسلامية في الاردن حتى نهاية 2009 ، بنكان إسلاميان (أردنيان) ، ومع نهاية 2009 وبداية 2010 تم إفتتاح بنك جديد بنك الاردن دبي الإسلامي وفي نهاية 2010 تم منح ترخيص عمل لبنك إسلامي أجنبي وهو بنك الراجحي (البنك المركزي الأردني، التقرير السنوي 2012). وفيما يلي بيانات تشير إلى حصص البنوك الإسلامية من إجمالي الموجودات والودائع والتسهيلات الإئتمانية للقطاع المصرفي الاردني، (تجدر الإشارة هنا إلى أن البيانات لا تشمل بنك الأردن دبي الإسلامي وبنك الراجحي لعدم توفر بيانات له خلال الفترة الدراسة)

1- حصة البنوك الإسلامية من إجمالي الموجودات :

ولقد بلغت حصة البنوك الإسلامية من إجمالي موجودات البنوك العاملة في الاردن عام 2000 (7,59%) حيث ارتفعت عام 2010 لتصل إلى أعلى مستوياتها بنسبة بلغت 12.73% ، وهذا يدل على انتشار وتطور البنوك الاسلامية. كما يظهر في الجدول التالي :

جدول3-1

نسب موجودات البنوك الاسلامية الى إجمالي موجودات البنوك العاملة في الاردن (2000-2010)

السنة	نسب موجودات البنوك الاسلامية إلى إجمالي الموجودات (%)
2000	7.59
2001	7.72
2002	8.65
2003	9.86
2004	9.47
2005	8.87
2006	8.82
2007	8.00
2008	10.71
2009	11.38
2010	12.73

المصدر: (البنوك المركزي الاردني، التقرير السنوي، أعداد مختلفة)

2- حصة البنوك الإسلامية من إجمالي الودائع :

وصلت حصة البنوك الاسلامية من إجمالي ودائع البنوك العاملة في الاردن الى أعلى مستوياتها نهاية عام 2010 بنسبة بلغت 15.27% مقارنة بنسبة 7.3% عام 2000، وذلك نتيجة الثقة المتزايدة بهذه البنوك ونشاطها المصرفي وأدائها الناجح، ويتبن ذلك من خلال الجدول التالي :

جدول 3-2

نسب ودائع البنوك الاسلامية من اجمالي ودائع البنوك العاملة في الاردن (2000-2010)

السنة	نسب ودائع البنوك الاسلامية من إجمالي الودائع (%)
2000	7.33
2001	6.66
2002	8.69
2003	10.18
2004	9.90
2005	9.40
2006	3.60
2007	6.00
2008	11.91
2009	13.42
2010	15.27

المصدر : (البنك المركزي الاردني، التقارير السنوية، أعداد مختلفة)

3- حصة البنوك الإسلامية من التسهيلات الائتمانية :

ارتفعت حصة البنوك الإسلامية من إجمالي التسهيلات الإئتمانية المقدمة من البنوك العاملة في الاردن بشكل ملحوظ من 7.7% عام 2000 لتصل إلى أعلى مستوياتها في نهاية 2010 بنسبة بلغت 15.56% ، ويدل هذا على زيادة حجم الإقبال على التمويل الإسلامي الذي يقوم على اساس الشريعة الإسلامية، ويتضح ذلك من خلال الجدول(3-3):

جدول 3-3

نسب التسهيلات في البنوك الاسلامية الى إجمالي التسهيلات الإئتمانية (2000-2010)

السنة	نسب التسهيلات في البنوك الإسلامية من إجمالي التسهيلات الائتمانية (%)
2000	7.68
2001	7.23
2002	8.17
2003	8.62
2004	8.72
2005	8.31
2006	8.33
2007	8.00
2008	13.54
2009	13.79
2010	15.56

المصدر :(البنك المركزي الأردني، التقارير السنوية، أعداد مختلفة)

(3-4) الخدمات المصرفية التي تقدمها البنوك الإسلامية :

تعد الخدمات المصرفية في البنوك بصفة عامة الواجهة الرئيسية للمتعاملين مع البنوك ووسيلة هامة لجذب المتعاملين الجدد والمحافظة على المتعاملين الحاليين، فهي بوابة العبور للتعامل في أنشطة البنوك المختلفة، وترجع أهمية الخدمات المصرفية إلى أن الإيرادات الناشئة عنها؛ إيرادات منخفضة المخاطر.

وتقدم االبنوك الإسلامية كافة الخدمات المصرفية التي تقدمها البنوك التقليدية، فيما عدا الخدمات المصرفية التي تتعارض مع أحكام الشريعة الإسلامية والتى تستخدم أسعار الفائدة في تنفيذ تلك الخدمات.

وتنقسم الخدمات المصرفية التي تقدمها البنوك الإسلامية إلى نوعين هما : (ابوعبيد،2005)

أ- خدمات مصرفية تتضمن عمليات إئتمانية، حيث أنها تخضع لعمليات الدراسات الإئتمانية، فيتم تنفيذها بالبنوك الإسلامية كعمليات إستثمارية.

ب- خدمات مصرفية لا تتضمن عمليات إئتمانية ، فيتم تنفيذها كخدمة مصرفية يتم أخذ عمولة (أجر) مقابل تقديم الخدمة.

حيث سيتم تناول الخدمات المصرفية التي لا تتضمن عمليات إئتمانية ،وتعريف هذه الخدمات ، من أهم هذه الخدمات ما يلي:

1-فتح الاعتمادات المُستندية:يتم تنفيذ الاعتمادات المُستندية في البنوك الإسلامية من خلال أسلوبين:

الأسلوب الأول يتم تنفيذ الاعتماد كخدمة مصرفية حيث يتم تغطيته بالكامل من قبل العميل، ويقتصر دور البنك على الإجراءات اللازمة لفتح الاعتماد وحتى سداد قيمته.

أمّا الأسلوب الثاني فيتم تنفيذ الاعتماد المستندي فيه عن طريق إحدى قنوات الاستثمار الإسلامي مثل المرابحة أو المشاركة.

2- خدمات الأوراق المالية: وتتضمن هذه الخدمات خدمة الاكتتاب بالأسهم وخدمة حفظ الأسهم والاتجار بها بيعاً شراءً لصالح البنك أو لصالح الغير، بالإضافة إلى خدمة المحافظ الاستثمارية.

3- خدمة الأوراق التجارية: وفي هذا المجال تقوم البنوك الإسلامية بمجموعة من الخدمات المُتعلقة بالأوراق التجارية مثل:

خدمة التحصيل ، حيث يتولى البنك الإسلامي تحصيل هذه الأوراق نيابة عن عملائه مُقابل عمولة مُحددة.

قبول الأوراق التجارية كضمان وذلك بشرط التأكد من صحة الأوراق التجارية المُقدمة كضمان.

خدمة حفظ الأوراق التجارية.

أمّا بخصوص موضوع خصم الأوراق التجارية كما هو مطبق في البنوك التقليدية فإنه لا يجوز تقديم هذه الخدمة في البنوك الإسلامية وذلك لأنها تقوم على مبدأ الفائدة.

4- إصدار الكفالات المصرفيةويُراعى في عملية إصدار الكفالات أن يكون الغرض الذي تُمنح لأجله هذه الكفالات مقبول شرعاً، كما تجدر الإشارة إلى أن العمولات التي يتقاضاها البنك الإسلامي على هذه الخدمة يجب أن لا تكون مُرتبطة بمبلغ خطاب

الضمان (الكفالة)، كما أن هذه العمولات يتم تقاضيها من العملاء لتغطية المصاريف التي يتكبدها البنك جراء تنفيذ الكفالة.

5- بطاقات الائتمان: يختلف تقديم هذه الخدمة في البنوك الإسلامية عنه في البنوك التقليدية من حيث استخدام البطاقات في السحب النقدي، ففي البنوك التقليدية يتم تحميل العميل فوائد وعمولات مقابل عمليات السحب النقدي في حين لا يجوز تحميل العميل مثل هذه الفوائد والعمولات في البنوك الإسلامية، ولذلك فإن البنوك الإسلامية تشترط على عملائها عدم استخدام البطاقات في السحب النقدي إلا في أضيق الحدود، ومن الجدير بالذكر أن مجمع الفقه الإسلامي الدولي والمجلس الشرعي لهيئة المُحاسبة والمراجعة الإسلامية قد أجازا للبنوك الإسلامية تقاضي عمولة على السحب النقدي على شكل رسوم مقطوعة لا ترتبط بمقدار المبلغ المسحوب.

6- تأجير الخزائن والصناديق الحديدية: هذه الخدمة شبيهة تماماً لما هو معمول به في البنوك التقليدية، ويرى بعض الفقهاء أن هذه العملية هي عبارة عن عقد وديعة لأنها لا تختلط بغيرها، ويجوز أخذ عمولة على الوديعة، إلا أن الرأي الغالب الآن لدى الفقهاء هو اعتبارها عقد إجارة، وحيث أن كل من عقد الوديعة وعقد الإجارة هما من العقود المشروعة، فيجوز للبنك أخذ العمولة على هذا العمل.

7- إعداد الدراسات اللازمة لحساب المُتعاملين مع البنك وغيرهم في مجال الاستثمارات الخاصة وتقديم المعلومات والاستشارات المُختلفة.

8- مُمارسة التأمين التعاوني والذي لم يطبق حتى الآن من خلال البنوك الإسلامية، وإنما جرى تطبيقه بمُساهمة بعض هذه البنوك في شركات تأمين إسلامية.

9- الحوالات المصرفية: ولا يختلف تقديم هذا النوع من الخدمات عما هو مطبق في البنوك التقليدية، ويجوز للبنك أن يتقاضى عمولة مـُ قابل عملية التحويل.

10- إدارة المـُ متلكات.

11- شراء وبيع العملات الأجنبية.

(3-5)مصادر وا ستخدامات الأموال في البنوك الإسلامية

(3-5-1) مصادر اموال البنوك الإسلامية :

لا تختلف المصادر المالية للبنوك الإسلامية كثيراً عن المصادر المالية للبنوك التقليدية، حيث ينطبق على هذه البنوك مثل ما ينطبق على البنوك التقليدية من قوانين ورقابة يفرضها البنك المركزي، ومن هذه المصادر :

أولاً : حسابات حقوق المساهمين:

أ- رأس المال: يشكل رأس المال في المصارف الاسلامية نسبة ضئيلة من المصادر المالية للمصرف، وتعتمد المصارف الإسلامية كما هو الحال في المصارف الإسلامية على مصادرها المالية من الودائع.

ب- الإحتياطات: تحتفظ المصارف بجزء من أرباح السنوات السابقة على شكل احتياطات مالية لتعزيز رأس المال، ولمواجهة المخاطر المالية المستقبلية، ولزيادة الثقة لدى المودعين بمتانة الوضع المالي للمصرف.(عثمان،2009)

ثانياً : الودائع والحسابات الاستثمارية

وهي تمثل الجزء الأكبر والأهم من مصادر المصارف الإسلامية، وتنقسم الى حسابات الائتمان وحسابات الاستثمار المشترك،(عثمان،2009) وعلى خلاف العلاقة القائمة بين المودعين والبنوك التقليدية والمُتمثلة بعلاقة الدائن بالمدين، فإن العلاقة بين المودعين والبنوك الإسلامية تختلف باختلاف نوع الأوعية الإدخارية، حيث أن لكل نوع من الحسابات الإدخارية شروط وخصائص مُحددة تختلف عن الأنواع الأخرى من الحسابات، وبشكلٍ عام فإن أساس العلاقة بين المودعين والبنوك الإسلامية تقوم على أسس عقد المُضاربة.(ابوعبيد،2005)

أ- أنواع الودائع:

1- حسابات الائتمان:هي الحسابات الجارية (تحت الطلب)، وهي الودائع التي يدفعها العميل نقداً او مقاصة، وتكون مهيئة للسحب والايداع بلا قيد أو شرط، ويسمح فيها باستعمال الشيكات وغيرها من وسائل السحب والتصرف بالحساب، وطبيعة هذه الحسابات لا تختلف عن حالة المصارف التقليدية، حيث لا تشارك هذه الحسابات في الأرباح، وقد يستوفى عليها عمولات تشغيل وا ٍدارة الحساب.وتمثل مصادر هذه الحسابات جزءاً من مصادر أموال المصارف الإسلامية، رغم أ ن أهميتها تقل عن أهمية حسابات الاستثمار المشترك أو المخصص والمحافظ الاستثمارية، حيث إن هذه الإيداعات لدى المصرف هي أمانة لا يجوز له استخدامها في أعماله المصرفية، لذلك يستأذن المصرف أصحاب هذه الودائع في استثمارها مع ضمان ردها لهم تحت الطلب في أي وقت يشاؤون (البنك الإسلامي الأردني،1985).

2- حسابات الاستثمار المشترك: وهي أكثر أنواع الحسابات أهمية من حيث حجمها كودائع تستعملها المصارف الإسلامية في استثماراتها واستخداماتها التمويلية، فالمودع يعهد

للمصرف باستثمار الوديعة دون ضمان ردها، ويصبح شريكاً في الربح والخسارة الناتجة عن عملية الاتجار والاستثمار، وتقبل هذه المصارف الإسلامية هذه الودائع بالإتفاق مع أصحابها على استثمارها بالمشاركة في ناتج الاستثمار (الخراج بالضمان)، ويكون المصرف وكيلاً وشريكاً عن أصحاب هذه الودائع باستثمارها مباشرة، أو بدفعها الى من يعمل فيها على شروط العقود التي يقرها الإسلام، وذلك عن طريق المشاركات أو البيوع أو الإجارات وغير ذلك (العجلوني،2008) لذلك لا يدفع المصرف عائداً ثابتاً على هذه الأموال، حيث يعمل المودع كأنه يحمل سهماً من المصرف، فيحق له المشاركة في الأرباح التي يحققها المصرف، ولو نتجت خسارة شاملة لها عن عمليات المصرف، فإن المودع يشارك بهذه الخسارة إذا لم يثبت تقصير أو إهمال أو تَعدٍ من المصرف، أما إذا ثبت ذلك فإن المصرف هو الذي يتحمل الخسارة، ولا يتحمل المودع خسائر ناتجة من مصادر أخرى لدى المصرف مثل حساب الاستثمار المخصص (الاستثمار المقيد). وهذا هو عكس واقع المصارف التقليدية، حيث يضمن المصرف للمُودع القيمة الأسمية لوديعته، إضافته لقيمة الفائدة الثابتة المحددة التي يتم الإتفاق عليها مسبقاً بين المصرف والمودع، بينما في المصارف الإسلامية يتم الاتفاق على نسبة الربح بين الطرفين(العجلوني،2008)

ويمكن تقسيم هذه الحسابات إلى أنواع تختلف شروط كل منها ونسبة مشاركة كل منها في الأرباح، وذلك وفقاً لأجال استحقاقها، وتختلف تسميتها وشروطها من بنك إلى آخرو هي:

3- حسابات لأجل :وهي الحسابات الدائنة التي يودعها العميل، و التي تكون بمبالغ ثابتة نسبياً، ومربوطة لأجل محدد، ولا يجوز السحب منها إلا بموافقة المصرف، وذلك بحسب الشروط الخاصة بها، ويستحق المودع حصته من الربح حال تحققه حسب النسبة الشائعة المتفق عليها بين الطرفين بداية. مثلاً حسابات لأجل (لمدة سنة) (العطيات، الحكيم،2008).

4- حسابات لإشعار : وهي حسابات دائنة والتي تكون مدتها سنة فأكثر قابلة للتجديد، وتحاول الجمع بين رغبة الأفراد في استثمار أموالهم ضمن الشروط الشرعية وحاجاته لسحب أمواله في حالة التخطيط لمشروع معين، ولا تلغى إلا بإشعار يقدمه المودع للمصرف قبل انتهاء مدة الوديعة بثلاثة أشهر، وطبيعي أن يحصل هذا النوع من الودائع على نسبة عالية من الارباح (الوادي، سمحان،2008).

5- حسابات التوفير: وهي الحسابات الدائنة التي يقصد بها تشجيع صغار المستثمرين على المشاركة في عمليات الاستثمار عن طريق السماح لهم بالإيداع والسحب المقيد بحسب الشروط الواردة في دفتر التوفير.(الحسني،1999)

ثالثاً : حسابات الاستثمار المخصص (الاستثمارات المقيدة):

تخضع هذه الحسابات لقواعد المُضاربة المُقيدة، وهي الودائع النقدية التي يتسلمها البنك من العملاء لاستثمارها في مشروع محدد أو غرض معين يحدده العميل، حيث أن العميل هو الذي يقرّر نوع الاستثمار وطبيعته فإن البنك يشارك في الأرباح المتحققة وفق النسبة المُتفق عليها في حين يتحمل العميل (بصفته صاحب راس المال) وحده الخسائر، وتوجه حسابات الاستثمار المخصص غالباً لتمويل المشروعات الاستثمارية متوسطة الأجل (سنتين فأكثر)، وتتميز هذه

الحسابات بأنها غير خاضعة لنسبة الاحتياطي النقدي التي يفرضها البنك المركزي (عثمان، 2009)

رابعاً : المحافظ الاستثمارية (سندات أو صكوك المقارضة)

وهي عبارة عن مبالغ مالية يعهد فيها المشاركون الى المصرف لاستثمارها بالطريقة التي يراها المصرفمناسبة، حيث يتم تكوين محفظة مالية برأسمال محدد، ويجري استثمار جزءٍ من أموال المحفظة في مشاريعمختلفة عقارية أو تجارية، وقد يجري استثمار جزءٍ آخر من أموالها في شراء أسهم أو سندات إسلامية أو مرابحات، ويوزع ناتج الربح والخسارة على المشاركين في المحفظة، ويجري تقييم موجودات الاستثمار المشترك ونتائجه في المحفظة في أوقات دورية (شهر، ستة شهور، سنة) وذلك على أساس الفصل الحسابي لإيراداتها ونفقاتها عن سائر إيرادات الاستثمار المشترك ونفقاته، ويمكن للمشارك تسييل حصته الى نقود حينما يشاء، أو التصرف في صحته بالبيع أو التنازل بموافقة المصرف، ويأخذ المصرف حصة محددة سلفاً من الأرباح المتحققة، وفي حال وجود خسائر فإن المشارك يتحملها وحده إلا إذا كان هناك تَعدٍ أو تقصير من المصرف، (البنك المركزي، 1985).

من أهم مزايا سندات المقارضة :-

1- تمكن المصرف من الحصول على الأموال اللازمة لتمويل الإستثمارات وزيادة أرباحه كمضارب.

2- تعتبر بمثابة حسابات إستثمارية ثابتة (طويلة الأجل) في البنك بسبب إمكانية بيعها وتداولها بعكس الحسابات الإستثمارية التي قد يسحبها المودع عند حاجته إليها.

3-تعتبر هذه السندات وعاءاً إدخاريا مرناً يمكن المتعامل الإكتتاب بها عند إصدارها أو شراؤها في أي وقت من الأوقات (البنك الإسلامي الأردني،2011).

4-تحقيق عوائد أعلى نسبياً (بالنسبة لصاحب المال) من حسابات الإستثمار المشترك. (الفسفوس،2010)

في الأونة الأخيرة أصبح هناك إصدارات لصكوك تمويلية إسلامية مخصصة منها:

1- صكوك (سندات) الإجارة :

وهي صكوك تمثل ملكية حصص متساوية في عقار مؤجر، أو في منفعة عقار، تعطي صاحبها حق التملك والحصول على الأجرة والتصرف في ما يملكه بما لا يضر بحقوق المستأجر، أي أنها قابلة للبيع أو التداول، ويتحمل حامل الصك ما يترتب على المالك من تبعات في العقار كالصيانة والهلاك (عبدالله، وآخرون،2008).

2- صكوك (سندات) السلم، والمصدر لهذه الصكوك يعرض نفسه على الجمهور بائعاً لسلعة موصوفة في ذمته، والمكتتبون فيها هم المشترون لها، وحصيلة الإكتتاب هي ثمن سلعة

السلم، ويملك حملة الصكوك سلعة السلم الموصوفة في ذمة البائع، ويكون لهم غنم هذا الملك وعليهم غرامة (السبهاني،2012).

3- صكوك (سندات) المشاركة :

وهي صكوك استثمارية تمثل ملكية رأس المال المشاركة، لا تختلف عن صكوك المقارضة إلا في تنظيم العلاقة بين جهة الإصدار الراعية للصكوك وحملة الصكوك، وقد تشكل هذه الجهة المنوط بها الإدارة لجنة للمشاركين يُرجع إليهم في اتخاذ القرارات الاستثمارية (عبدالله، وآخرون،2008).

(3-4-2) استخدامات الأموال في البنوك الإسلامية

تتوزع استخدامات البنوك الإسلامية بشكل عام على الأوجه التالية:

1. موجودات نقدية: تشتمل على نقد في الصندوق، نقد لدى البنوك الأخرى، وأرصدة لدى البنك المركزي.
2. التمويل والاستثمار: ويشتمل على أنشطة التمويل المُختلفة التي يُمارسها البنك مثل: المُضاربة، المُشاركة، المُرابحة، التأجير المُنتهي بالتمليك،...الخ.
3. استثمارات رأسمالية (مُباشرة): وتشتمل على أوراق مالية (أسهم، محافظ استثمارية، صناديق استثمار)، مُساهمة في مشروعات، تأسيس شركات، ومخزون سلعي ومُتاجرات.
4. الاستثمار المُخصص.
5. القرض الحسن.

وفيما يلي عرضاً موجزاً لأوجه استخدامات الأموال في البنوك الإسلامية:

1- موجودات نقدية:

لا تختلف مكونات هذا البند كثيراً عما هو لدى البنوك التقليدية باستثناء كون حسابات البنوك الإسلامية لدى البنوك الأخرى – إسلامية كانت أم غير ذلك –لا تتقاضى أية عوائد، وعادةً ما تحتفظ البنوك الإسلامية بأرصدة سائلة بمبالغ تفوق ما هو لدى البنوك التقليدية " وبالتالي ترتفع نسبة السيولة لدى البنوك الإسلامية " بسبب عدم وجود سوق ما بين البنوك Inter Bank تلجأ إليه البنوك الإسلامية لتغطية احتياجاتها من النقد.(أبوعبيد،2005)

2- التمويل والاستثمار(الإستثمار غير المُباشر)

يقوم البنك بالاشتراك مع أشخاص طبيعيين أو معنويين بتأسيس مشروع جديد أو الاشتراك في مشروع قائم له شكل قانوني معين، ويتحدّد دور البنك في تلك المشروعات حسب قيمة مساهمته ومدى مشاركته في الإدارة الفعلية وهو شكل سائد لدى كثير من البنوك الإسلامية، ويشتمل الاستثمارغير المُباشر على أكثر من صيغة (ابو عبيدة،2005) من أهمها:

أولاً :عقد المُضاربة.

ثانياً :عقد المُشاركة.

ثالثاً :عقود البيوع:

عقد المُرابحة للآمر بالشراء.

عقد المُساومة.

عقد بيع السلم.

رابعاً : عقد الاستصناع.

خامساً التأجير المُنتهي بالتمليك.

وتتميز الصيغ التمويلية المُختلفة بالمرونة التي تُمكنها من تلبية رغبات العملاء المُتنوعة ولكافة القطاعات الاقتصادية، كما تتميز كل صيغة من تلك الصيغ بإمكانية استخدامها لتمويل نشاط لا يُمكن لصيغة أخرى تمويله، فما يصلح للتمويل بالمرابحة لا يمكن تمويله بالبيوع وهكذا، وفيما يلي عرضاً موجزاً لأهم صيغ التمويل والإستثمار غير المُباشر في البنوك الإسلامية:

أولاً : المضاربة

هو عقد بين مالك المال والعامل الذي يبدي استعداداً لتنميته بالإتِجار فيه، على أن يقسم الربح بينهما بحسب نسبة شائعة يتفقان عليها.(السبهاني،2012) ولا يلحق المضارب شيء من الخسارة إلا إذا كان مقصراً أو متعدياً ، ويجوز أن يقدّم البنك تمويلاً جزئياً للمُضاربة والباقي من المُضارب، وفي هذه الحالة يكون المُضارب شريكاً في المُضاربة بما وضعه فيها من مال، ومُضارباً لرب المال في رأس مال المُضاربة، فإذا حدثت الخسارة يتحمّل المُضارب جُزءاً من الخسائر عن حصته في رأس مال المُضاربة إضافة إلى خسارة جهده، وعلى هذا الأساس فإن هناك خمسة أركان للمُضاربة هي: رأس المال، والعمل، والربح، والصيغة، والمتعاقدان.

شروط المُضاربة

(1) الشروط المتعلقة برأس المال، (الشيرازي، 1988).

أن يكون رأس المال نقداً رائجاً .

ان يكون رأس المال معلوماً قدراً ووصفاً .

ألا يكون رأس المال ديناً .

أ نيكون رأس المال معيناً .

أن يكون رأس المال مسلماً الى المضارب.

(2) الشروط المتعلقة بالربح (الياسري، 2009).

أ ن يكو ن الربح محدداً بنسبة معينة لكل من رب المال والمضارب.

أ ن يكون الربح من حيث النسبة المشاعة.

أن يكون نصيب كل منهما معلوماً عند التعاقد.

أن يكون الربح مختصاً بهما.

(3)- الشروط المتعلقة بالعمل (الياسري، 2009).

أن يكون العمل من اختصاص المضارب.

أن يكون الإسترباح بالتجارة.

أن لايقيد المضارب بنوع من القيود تنافي مقتضى العقد.

أشكال المـُضاربة

1-مضاربة مـُطلقة: وهي أن تدفع المال مضاربة من غير تعيين الزمان و المكان و العمل وصفة العمل، فالمضاربة المطلقة يكون للمضارب فيها حرية التصرف كيفما شاء دون الرجوع لرب المال إلا عند نهاية المـُضاربة،(أبو محيمد،2008)، ومن الجدير بالذكر أن هذا الشكل من المـُضاربة غير شائع الاستعمال بسبب المخاطر التي قد يتعرض لها رب المال.

2- مضاربة مقيدة: وهي التي يشترط فيها رب المال على المضارب بعض الشروط لضمان ماله (أبو محيمد،2008)ومن الجدير بالذكر أن هذا الشكل من المـُضاربة هو الأكثر شيوعاً واستخداماً لأنه يُعطي رب المال الحق في فرض الشروط والضوابط التي يراها مـُناسبة.

أجل المـُضاربـة

أن المـُضاربة علاقةتعاقدية بين رب المال والمـُضارب يجب أن يعلم كل منهما الوقت الذي تنتهي فيه هذه العلاقة،المـُضاربة في في المصارف الاسلامية قد تكون قصيرة الأجل أو متوسطة الأجل أو طويلة الأجل، فقد يضارب البنك على صفقة واحدة فهي مضاربة قصيرة الأجل, وقد يضارب في سلعة تشترى ثم تباع على فترات فهي مضاربة متوسطة الأجل، وقد يشترك مع آخرين في تمويل رأس مال مشروع بالكامل لفترة طويلة فهي مضاربة طويلة الأجل (ابو الهيجاء، 2007).

والمجال المناسب لصيغ المضاربة بالنسبة للنشاط التجاري، المضاربة في السلع التي يمكن شراؤها من مصادر إنتاجها وبيعها في الأسواق المحلية، ويتطلب هذا أن يكون لدى المتعامل الخبرة بهذه الأنواع من السلع (ابو الهيجاء، 2007).

ثانياً : المشاركة

تعد المُشاركة من أهم صيغ التمويل والاستثمار الإسلامي فهي من الصيغ التي تلائم طبيعة عمل البنوك الإسلامية، فيمكن استخدامها في تمويل الأنشطة الاقتصادية المختلفة، وهي أكثر الصيغ التمويلية مُرونة ومُلاءمة وشمولا، ويُمكن أن تلبي حاجات المُجتمع المحلي وأن تُساعد في تحقيق التوازن الاجتماعي والاقتصادي.

ووفق هذه الصيغة يدخل البنك الإسلامي بما يقدمه من رأس مال شريكاً في مشروع يقتنع بجدواه، وتتفاوت نسب المشاركة من مشروع لآخر، ويتحمل البنك نتائج المشروع بالربح بحسب الإتفاق، ونتائج الخسارة بحسب نسبة مشاركته برأس المال، ويمكن للعميل المشارك أن يدير المشروع مقابل أجر شهري أو بنسبة من الأرباح بحسب الإتفاق، ويجب أن يتضمن عقد المشاركة شروطاً منها الأهلية الشرعية والقانونية للعميل المشارك، إضافة لشرط حصص رأس المال و نوعيته، نقداً أم عيناً ،ونسب توزيع الربح وتصفية المشروع.(عثمان،1999)

شروط المُشاركة

1. أن يكون رأس المال من النقود والأثمان ويجوز أن يكون عروضاً (كالبضائع والعقارات).
2. أن يكون رأس المال معلوماً وموجوداً يُمكن التصرف فيه.
3. لا يُشترط تساوي رأس مال كل شريك بل يُمكن أن تتفاوت الحصص.
4. يتم توزيع الربح بين الشركاء حسب ما اتفقوا عليه، وإذا لم يكن هناك اتفاق مُسبق على أسس التوزيع يتم التوزيع حسب نسبة مُساهمة كل منهم في رأس المال، كما يتم توزيع

عبء الخارة في حال تحققها على الشركاء وفق ما هو مـ ُتفق عليه بينهم، وبخلاف ذلك يتحمل الشركاء الخسارة حسب نسبة مـ ُساهمة كل منهم في رأس المال.

5- يجوز أن ينفرد أحد الشركاء بالعمل ويتقاسم الشركاء الربح بنسب مـ ُتساوية، كما يجوز أن يختلفوا في الربح برغم تساويهم في المال (الخياط،1995).

أشكال المـ ُشاركة

1- المـ ُشاركة الثابتة (طويلة الأجل):

وهي نوع من المشاركة يقوم على مساهمة المصرف في تمويل جزء من رأسمال مشروع معين ، مما يترتّب عليه أن يكون شريكاً في مـ ُلكية هذا المشروع ،وشريكاً كذلك في كل ما ينتج عنه من ربح أو خسارة بالنسب التي يتم الإتفاق عليها والقواعد الحاكمة لشروط المشاركة.

وفي هذا الشكل تبقى لكل طرف من الأطراف حصص ثابتة في المشروع الذي يأخذ شكلاً قانونياً كشركة تضامن أو شركة توصية.(أبومحيمد،2008)

2- المـ ُشاركة المـ ُتناقصة (المـ ُشاركة المـ ُنتهية بالتمليك)

بمقتضى هذا الشكل يكون من حق طالب التمويل (الشريك) أن يحل محل البنك في مـ ُلكية المشروع،إما دفعة واحدة أو على دفعات حسبما تقتضي الشروط المتفق عليها وطبيعة العملية.

ومن صور المشاركات المتناقصة المنتهية بالتمليك:

أ- الصورة الأولى : أن يتفق المصرف مع الشريك على أن يكون إحلال هذا الشريك محل المصرف بعقد مستقل يتم بعد إتمام التعاقد الخاص بعملية المشاركة بحيث يكون للشريكين حرية كاملة في التصرف ببيع حصته لشريكه أو لغيره.(مشهور،1991)

ب-الصورة الثانية : أن يتفق المصرف مع الشريك في التمويل الكلي أو الجزئي لمشروع ذي دخل متوقع وذلك على أساس اتفاق المصرف مع الشريك الآخر لحصول المصرف على حصة نسبية من صافي الدخل المحقق فعلاً مع حقه بالإحتفاظ بالجزء المتبقي من الإيراد أو أي قدر منه يتفق عليه ليكون ذلك الجزء مخصصاً لتسديد أصل ما قدمه المصرف من تمويل، وعندما يقوم الشريك بتسديد ذلك التمويل، تؤول الملكية له و حده.(الهيتي،1998)

ت-الصورة الثالثة :يتم تقسيم رأس المال الى أسهم أو حصص متساوية القيمة، ويمثل مجموعها إجمالي قيمة المشروع أو العملية وللشريك إذا شاء أن يقتني من هذه الأسهم المملوكة للمصرف عدداً معيناً بحيث تتناقص اسهم المصرف بمقدار ما تزيد أسهم الشريك الى أ ن يمتلك كامل الأسهم فتصبح ملكيته كاملة (أبومحيمد،2008).

ثالثاً : البيوع

ويندرج تحت هذا التصنيف عدد من أنواع البيوع التي أقرها الإسلام، وكل منها يخدم هدفاً وغرضاً مـُعيناً وهي: بيع المـُرابحة للآمر بالشراء، بيع المـُساومة، بيع السلم.

(1) بيع المـُرابحة للآمر بالشراء: وهي أحد أنواع بيوع الأمانة، وتقوم أساساً على كشف البائع الثمن الذي قامت عليه السلعة، وهو من العقود الشرعية التي تعامل معها الناس منذ القدم

وحتى يومنا هذا وذلك لمساس الحاجة إليه، وهو عقد تنحصر العلاقة فيه بين الطرفين فقط

، كمأن بضاعة المـ ُرابحة تكون مملوكة للبائع عند البيع ، لكن هناك صورة أخرى

للمرابحة ترتكز في أسسها على الصورة السابقة أما الصورة الأخرى فإنه يتم التعاقد بين

ثلاثة أطراف، كما يقوم البنك بشراء البضاعة وتملكها بعد أن يتفق مع العميل على

الصفقة، هي التي يجري العمل بها في المصارف الإسلامية وتسمى المرابحة للآمر

بالشراء.(أبومحيمد،2008) أما فيما يتعلق بالسداد عادة يكون كما يلي:

جزء من الثمن كمقدّم يدفعه عند طلبه كدليل على جديته في الشراء.

الباقي يُسدّد على أقساط شهرية أو دفعات يتحدد تاريخها في عقد

البيع بالمرابحة بين البنك والعميل.

شروط المُرابحة للآمر بالشراء

1. أن يعلم كل من المصرف والمشتري برأس مال السلعة سواء اشتمل على الثمن الأول، أو الثمن الأول مضافاً اليه ما أنفقه البائع على السلعة إن كان أنفق شيئاً عليها.(الكاساني، 1996).
2. أن يعلم كل من البنك والمشتري بالربح لأن بعض الثمن والعلم بالثمن شرط لصحة البيوع.(الكاساني، 1996)
3. أن لا يكون الثمن بالعقد الأول مقابلاً بجنسه من أموال الربا، بأن اشترى المكيل أو الموزون بجنسه مثلاً لم يجز له أن يبيعه مرابحة، لأن البيع الأول فيه ربا، وإذا اختلف الجنس فلا بأس من المرابحة.(الخياط، العيادي، 1995).
4. أن يكون العقدالأول صحيحاً، فإن كان فاسداً لم يجز له بيع المرابحة.(الكاساني،1996)
5. أن يبين صفة ثمن الشراء مثل حالة الشراء المؤجل.(أبو محيمد،2008)

(2)بيع المُساومة:

ويتمثل بيع المُساومة في طلب المُتعامل من المصرفأن يشتري له سلعة مُعينة، حيث يقوم المصرف بشرائها من طرف ثالث ، بسعر يتم تحديده من خلال التفاوض والمساومة بين المصرف كمشتري والبائع ولا دخل للعميل في تحديد الثمن، ويستطيع العميل شراء البضاعة بعد أن تنتهي الصفقة بين المصرف والبائع ويملك البنك البضاعة ، فإذا قبل العميل البضاعة يقوم بتسديد قيمتها للمصرف بالأقساط على النحو الذي يتم الاتفاق عليه.(بن عفانة، 1996).

(3)- بيع السلم:

ويعرف بأنه شراء الآجل بالعاجل، اي تسليم أجل للسلعة مقابل تسوية قيمتها عاجلاً، ولبيع السلم شروط خاصة بكل عنصر من عناصره وهي المبيع، الثمن، الأجل، والمكان (القضاة، 1984)، ويمكن للبنوك الإسلامية أن تستخدم عقد السلم لسد احتياجات شرائح مختلفة ومتعددة من العملاء سواء كانوا من المنتجين الزراعيين او الصناعيين، وتحقق في نفس الوقت توظيف لأموالها مع هامش ربح محدد، حيث يكون البنك بمثابة رب المال ويكون العميل المسلم اليه، والسلعة المراد تمويل شرائها المسلم فيه، وبموجب عقد السلم يتعاقد البنك مع العميل ويحصل الأخير على المال من البنك عاجلاً مقابل تسليمه للسلعة المتفق عليها آجلاً (البنا، 2006)

رابعاً : الاستصناع

في مثل هذه الصيغة، يتقدم أحد العملاء (المستصنع) إلى البنك بطلب الحصول على سلعة أوعقار بمواصفات مـُعينة ، ثم يقوم البنك بدوره بالطلب من عميل أخر (الصانع أو المقاول) بإنجاز السلعة أو العقار بالمواصفات المطلوبة ، وعند الانتهاء من عملية الإنجاز يقوم البنك ببيع العقار أو السلعة إلى المـُستصنع وفق العقد الموقع بينهما، ويـُمكن أن يتم تطبيق هذه الصيغة في مجال الإسكان والعقارات والصناعة والنقل.ووفق هذه الصيغة فإنه يتم الاتفاق بدايةً بين البنك والمستصنع على شروط الدفع ومن ثم يقوم البنك بتحديد شروط الدفع بينه وبين الصانع (أبوعبيد،2005).

خامساً : الإجارات التمويليةالم ُنتهية بالتمليك (السبهاني، 2012)

يطلق على هذا العقد أسماء متعددة منها الإجارة التمويلية والبيع الإيجاري والإيجار الساتر للبيع والإيجار المقترن بوعد بالبيع، وقد انتقل هذا العقد إلى العالم الإسلامي من الغرب مثلما انتقلت منتجات مالية كثيرة، وتبنته مصارف ومؤسسات مالية إسلامية متعددة ودعا إلى تفعيله باحثون بعد إدخال ما اعتقدوه تطورات ضرورية لسلامة تطبيقاته.

والإجارة التمويلية نظام تمويلي مشوب من عقدين أولهما ظاهر ونافذ بحكم العقد هو الإجارة، وثانيهما بيع مرابحة مستتر معلّق الآثار على إتمام المتمول الوفاء بالتزاماته وتسديده لثمن الأصل كاملاً (لأصل التي يستأجره ظاهراً ويشتريه حقيقة)، فبموجب هذا النظام يقوم الممول (المصرف أو المؤسسة المالية) بناء على طلب العميل المتمول بشراء آلات أو معدات أو أية أصول عينية يتملكها الممول أولاً؛ ثم يدفعها إلى المتمول على سبيل الإيجار مع التعهد بالتنازل عن ملكيلنهله في نهاية المدة المتعاقد عليها، مقابل ما يو ّصفه العقد ببدلات إيجار دورية تمثل بمجموعها ثمن المرابحة المنج ّم.

- **الإجارة التمويلية المنتهية بالتمليك المقترنة بالبيع:**

وقد يعاد ترتيب المبنى المتقدم على النحو الآتي: يقوم المتمول الذي يكون بحاجة إلى السيولة ببيع أصل إنتاجي يملكه إلى الممول (المصرف/ المؤسسة المالية) بيعاً مشروطاً بأن يوقعا عقد إجارة تمويلية تنتهي بإعادة تمليك الأصل للمتمول من جديد بعد دفع "بدلات الإيجار" بحسب الجدول الزمني الذي يتم الاتفاق عليه.

- **الإجارة التمويلية المنتهية بالتمليك المقترنة بالقرض:**

وصورتها أن يقوم الممول: المؤجر المحتمل للأصل الإنتاجي، بشراء ذلك الأصل بأموال يملكها بنسبة معينة والباقي يتم تمويله بأموال يقترضها بضمانة الأصل عينه (يعتبر الأصل رهناً لقيمة القرض).ومع أن المنطق يقضي بأن عقد الاقتراض يوقعه الممول الذي اشترى الأصل وتملكه ولا علاقة للمتمول به، إلا إن المتمول (المستأجر بمنطوق العقد المشتري بمقصوده) يُدعى هو الآخر للتوقيع على القرض بصفته ضامناً للسداد.

2- الاستثمارات الرأسمالية (المُباشرة)

ويُمكن أن يأخذ الاستثمار المُباشر الصور التالية:

توظيف أموال البنك في مشروعات تأكد له من واقع دراساته جدواها وربحيتها ، ويقوم البنك بنفسه تنفيذ تلك المشروعات ومتابعتها وتظل هذه المشروعات دائماً مُلكاً للبنك.

شراء أصول أو سلع معينة (عقارات، سيارات ، آليات، ... وغيرها) وتأجيرها والحصول على عائد التأجير أو بيعها والحصول على عائد البيع.

المُساهمة في الشركات التي تعمل وفقاً لأحكام الشريعة الإسلامية، حيث تمثّل هذه الشركات فروع استثمارية للبنوك الإسلامية.

4-حسابات الاستثمار المُخصص(المُقيد)

هي الأموال التي يودعها أصحابها لدى البنك الإسلامي والتي تكون مُقيدة ببعض الشروط الخاصة مثل الاشتراط على البنك أن يستثمر تلك الأموال في مشروع معين، أو لغرض معين، أو في صفقة تجارية مُحددة يتم الاتفاق عليها بين الطرفين، كما يمكن أن يكون تقييد أصحاب هذه الحسابات للبنك بأشكال أخرى مثل اشتراط عدم خلط أموالهم بأموال الغير، أو عدم البيع بالأجل، أو عدم البيع بدون كفيل أو رهن، أو اشتراط البيع بربح لا يقل عن حد معين أو غير ذلك من الشروط.(أبوعبيد،2005)

والعلاقة التعاقدية بين البنك وأصحاب الحسابات الاستثمارية المخصصة يُمكن أن تكون على صيغة المُضاربة أو على صيغة الوكالة، فإذا كان العقد وفق صيغة المُضاربة فإن تسلم البنك لتلك الأموال يعطيه صفة المُضارب بينما يُمثل أصحاب الحسابات الاستثمارية المخصصة رب المال، ويستحق كل منهما حصة متفق عليها من الربح، أما في حالة حدوث خسارة يتحملها المستثمر وحده ، وعندئذ يخسر البنك جهده وعمله دون أن يحصل على أي مُقابل.

أمّا إذا كان العقد وفق صيغة الوكالة فيجب أن يتم الاتفاق بين الطرفين على تحديد أجر معلوم يستحقه البنك بصفته وكيل الاستثمار سواء تحقق ربح أم لم يتحقق، بينما ينفرد صاحب هذا الحساب بكل ما يتحقق من أرباح بعد اقتطاع المصاريف وأجرة الوكيل، كما أنه يتحمل أي خسارة قد تحدث.

وغالباً ما يتم الاتفاق بين البنك والمُستثمر في هذا النوع من الاستثمار على تحديد أرباح تحفيزية يحصل عليها البنك من إجمالي الأرباح المتحققة في حالة تحقيق الاستثمار لربح أعلى من حد معين، وحينئذ يكون للبنك نسبة من الزيادة المتحققة بالإضافة إلى حصته الأولى المقررة في

عقد المضاربة، كما أنه يحصل على تلك الزيادة كليا أو جزئيا بالإضافة إلى الأجرة المقررة له في حالة التعاقد على أساس الوكالة بالاستثمار.

4- القرض الحسن: هو مبلغ محدد من المال يقدمه المصرف للمحتاجين من عملاءه، بحيث يضمن المصرف سداد القرض الحسن دون تحميل العميل أية أعباء أو عمولات أو مطالبته بفوائد أو عائد أو أي شكل من أشكال المنفعة التي قد تنشأ عن القرض،بل يكتفي المصرف باسترداد أصل القرض ولكن يجوز للبنك أن يأخذ مقابلاً للتكاليف والمصروفات الإدارية التي أنفقها مقابل منح القرض شريطة أن لا تزيد عن المصاريف الفعلية وأن لا ترتبط بأجل.(العجلوني،2008)

ولأن النشاط الأساسي للبنك الإسلامي هو التمويل والاستثمار وفقاً للعقود المجازة شرعاً كالمضاربة والمشاركة والتي يتوقع البنك أن يجني منها عائداً حلالاً ولعملائه المودعين فإن النشاط الإقراضي الحلال ليس من النشاطات الرئيسية للبنك الإسلامي، انما هو خدمة اجتماعية لعملائه المحتاجين والمضطرين ممن لديهم سبب موجود ومشروع ، ولذلك حددت البنوك الإسلامية الطرق بما يلي: (العجلوني،2008)

القروض الإجتماعية : والتي تكون القصد منها المساعدة في أمور وغايات الزواج والتعليم والشراء لبعض الحاجات المنزلية الأساسية.

قروض قصيرة الأجل لعملاء البنك : وهذه تكون المواجهة الحاجة للسيولة المؤقتة أو الموسمية أو الطارئة.

الإقراض العوضي : وهذا لتأدية الخدمات المتعلقة بالمصرف كالضمان والكفالة والإعتماد المستندي.

3-5 خاتمة الفصل الثالث

لقد تم استعراض البنوك الإسلامية : نشأتها وتطورها و الخدمات المصرفية التي تقدمها هذه البنوك، ومصادر وا ستخدامات اموالها، سيتم البحث في الفصل الرابع القروض المتعثرة بالإضافة الى مصادرها ومحدداتها.

الفصل الرابع

الديون المتعثرة: مصادرها ومحدداتها

4-1 المقدمة

4-2 المخاطر وأنواعها

4-3 محددات الديون المتعثرة

4-4 تعريف الديون المتعثرة ومراحل التعثر

4-5 مراحل التعثر المالي

4-6 أسباب تعثر الديون

4-7 الآثار السلبية للديون المتعثرة

4-8 الإجراءات المتعلقة بالديون المتعثرة

4-9 خاتمة الفصل الرابع

(4-1) المقدمة:

يعتبر موضوع الديون المتعثرة من الموضوعات التي تشغل الإدارة المصرفية نظرا لما يترتب عليها من مخاطر ائتمانية تنعكس بصورة سلبية على القيمة السوقية لأسهم المصرف، حيث بات من المؤكد أن نجاح إدارة الإئتمان في ممارسة استراتيجيتها الإئتمانية، لا يعتمد فقط على نجاحها في اتخاذ القرار بمنح القرض، انما يعتمد ايضاً على قدرتها في متابعة الإئتمان بعد منحه وذلك للتأكد من قدرة العميل على التسديد عندما يحين موعد الاستحقاق (الزبيدي، 2002)، وفي هذا الفصل سيتم عرض المخاطر التي تتعرض لها البنوك وانواعها، بالإضافة الى محددات الديون المتعثرة، وكذلك مفهوم الديون المتعثرة ومراحل التعثر، وأسباب تعثر الديون و الآثار السلبية للديون المتعثرة على المؤسسة المصرفية، الإجراءات المتعلقة بالديون المتعثرة.

(4-2) المخاطر وأنواعها:

أولاً : تعريف المخاطر:

المخاطر هي التقلبات الحاصلة في القيمة السوقية للمؤسسة، وا دارة المخاطر تعني جميع القرارات التي يمكن أن تؤثر على تغير القيمة السوقية للمؤسسة (حشاد،2005).

ثانياً : أنواع المخاطر:

تنقسم المخاطر التي تتعرض لها البنوك الى نوعين رئيسيين هما:(النجار، 2005)

أ- المخاطر المالية:

تتضمن جميع المخاطر المتعلقة بإدارة الموجودات والمطلوبات في البنوك، وهذا النوع يتطلب رقابة وا إشراف مستمرين من قبل إدارات البنوك وذلك وفقاً لحركة السوق والأسعار والعمولات والأوضاع الإقتصادية والعلاقة بالأطراف الأخرى وتحقق البنوك عن طريق هذه المخاطر ربحاً أو خسارة، ومن أهم هذه الانواع ما يلي:

1. مخاطر ائتمانية:
2. مخاطر السيولة.
3. مخاطر أسعار الفائدة.
4. مخاطر السوق.
5. مخاطر الصرف الأجنبي.
6. مخاطر عدم القدرة على السداد.

ب- مخاطر العمليات (التشغيل):

1. التزوير.
2. الإحتيال المالي (الإختلاس).
3. تزييف العملات.

ولأن هذه الدراسة ترتكز على الديون المتعثرة في الجهاز المصرفي سوف نأخد بعين الإعتبار المخاطر الإئتمانية فقط.

المخاطر الإئتمانية

تنشأ هذه المخاطر عن احتمالات عدم قدرة العميل على الوفاء بالتزاماته للبنك، حيث تحصل المخاطر الإئتمانية عندما يتعثر البنك باستعادة أصل المبلغ المقرض أو الفائدة أو كليهما، لذلك

يمكن القول أن المخاطرة الإئتمانية هي المخاطرة التي تنشأ بسبب عدم السداد بالكامل وفي الوعد المحدد مما ينتج عنه خسارة مالية كبيرة (Hample, 1999).

إن ظاهرة الفشل هي ظاهرة خطيرة تنجم عن مخاطر كبيرة قد تتعرض لها العديد من المؤسسات، سواءً في اقتصاديات المتقدمة والنامية بسبب مجموعة من العوامل الخارجية والداخلية (الزبيدي، 2002)، ومن أهم العوامل الخارجية التي قد تتعرض لها البنوك بشكل عام:

1. الناتج المحلي الإجمالي: والذي يعتبر أحد الطرق لقياس حجم الإقتصاد، حيث يمثل مجموعة قيم السلع والخدمات المعدّة للإستخدام النهائي والمنتجة في اقتصاد ما خلال فترة زمنية معنية، حيث توصل كل من (Jimenez&Saurina,2005: Fofack,2005)، الى وجود علاقة سلبية بين النمو في الناتج المحلي الإجمالي والديون المتعثرة، حيث أن النمو الإيجابي القوي في الناتج المحلي الإجمالي يترجم الى مزيد من الدخل مما يحسن من خدمة الدين للمقترضين والذي يسهم بدوره في خفض الديون المتعثرة والعكس صحيح.

2. أسعار الفائدة :

تعتبر أسعار الفائدة من أهم مؤشرات الإقتصادية التي تراقب على نطاق واسع من قبل رجال الأعمال والأفراد العاديين، وذلك لما لها من تأثير على قراراتهم بخصوص كيفية إستعمال أموالهم في مجالات الإستثمار والإدخار، كما تعتبر أداة نقدية للمحافظة على استقرار سعر الصرف، وربطه بين الاستثمار والإدخار (مفلح، 1999).

ولقد عرف كينز اسعار الفائدة على انها ظاهرة نقدية تحدد بالعرض أو الطلب على النقود وليس على الأرصدة القابلة للإقراض والإقتراض.

ولكن من المعروف أن البنوك الأسلامية لا تتعامل بالفائدة لا أخذاً ولا عطاءاً، فالبنوك الاسلامية تتلقى الودائع من العملاء من دون أي التزام أو تعهد بإعطائهم عائد ثابت مقابل ايداعاتهم، لكن تضمن لهم رد الأصل عند الطلب، وعندما يقوم البنك الاسلامي بإستثمار ما لديه من سيولة نقدية فإنه لا يقرضوا إنما يقوم بتمويل النشاط على أساس نسبة مشاركة البنك بنتيجة النشاط الممول في حالة التمويل في صيغ المشاركة بالخسارة أو الربح، أما تكلفة التمويل بصيغ الهامش المعلوم فإنها تحدد على أساس معدل الربح (بوجلال، يورقبة، 2010).

بينما تقوم البنوك التقليدية على نظام الفوائد، حيث تقوم هذه البنوك بتجميع أموال الناس فى صورة ودائع ومقابل عائد ثابت، ثم تعيد إقراض هذه الأموال مرة أخرى لعملاء بسعر فائدة أعلىوهى بذلك تتعامل بالربا أخذاً وعطاءً.

(4-3) محددات الديون المتعثرة

تعتبر العوامل الداخلية من أهم المحددات التي تؤثر على الديون المتعثرة التي قد تتعرض لها البنوك بشكل عام، ومن أهم هذه العوامل ما يلي:

- العوامل الداخلية (**Firm – Specific Factors**)

1. نسبة كفاءة العمليات **Cost Efficiency Ratio**

فهي نسبة تقيس قدرة إدارة البنوك على السيطرة على المصروفات، واستخدام الموارد المتاحة لتقديم خدمات مصرفية جديدة.

يوضح (Salas and Saurina, 2002) أن نسبة كفاءة العمليات لها قدرة على تفسير التغيرات الحاصلة في الديون المتعثرة، فمن الممكن أن تمتلك البنوك نسبة كفاءة مرتفعة ولكنها

تحقق ربحية أقل، وبالعكس فقد تمتلك البنوك نسبة كفاءة منخفضة ولكن ربحيتها عالية، ويعتمد ذلك على حجم المصروفات التي تنفقها البنوك وذلك لأنه يتم التعبير عن هذه النسبة من خلال نسبة إجمالي المصروفات إلى إجمالي الأصول.

2. العائد على حقوق المساهمين **Return on Total Equity**

يستخدم هذا العائد كمقياس للربحية، حيث أنه يقيس معدل العائد على حقوق المساهمين من أصحاب الأسهم العادية، حيث أنه يعكس مدى كفاءة البنك في توليد الأرباح من أموال المساهمي البنك، كما أنها تبين مدى نجاح الشركة في إستخدام صناديق الإستثمار لتوليد هذه الأرباح.

وبشكل عام كلما كانت نسبة العائد على حقوق المساهمين أعلى، كانت ربحية البنوك أعلى بالنسبة لمالكي البنوك، الامر الذي يدل على اداء أفضل، وبالتالي تؤدي إلى تخفيض حجم الديون المصرفية المتعثرة، من خلال أداء البنك السليم في منح هذه الديون.

3. نسبة الملكية **Equity Ratio**

نسبة مالية تشير الى الحصة النسبية من حقوق المساهمين لتمويل موجودات الشركة حيث يتم الحصول عليها من التقارير المالية، وكلما قلت نسبة الملكية كانت النتائج أفضل.

وقد بينت نتائج دراسات سابقة أن هنالك علاقة ارتباط قوية ودالة إحصائيا بين هذا المتغير ومتغير الديون المتعثرة، ومن تلك الدراسات التي أيدت هذه النتيجة دراسة (Espinoza,Prasad,2010)، والتي توضح أن هذا المتغير من مؤشرات الخطورة Risk Factors.

4. النمو في التسهيلات الإئتمانية **Growth in Facilities Credit**

هي تسهيلات تقدم على شكل قروض مصرفية، حيث تعرف هذه القروض بأنها: " تلك الخدمات المقدمة للعملاء والتي يتم بمقتضاها تزويد الأفراد والمؤسسات بالأموال اللازمة على أن يتعهد المدين بسداد تلك الأموال وفوائدها دفعة واحدة أو على أقساط في تواريخ محددة، ويتم تدعيم هذه العلاقة بتقديم مجموعة من الضمانات التي تضمن للبنك استرداد أمواله في حالة توقف العميل عن السداد دون أي خسائر" (عبدالحميد، 2000).

وتعتبر التسهيلات الائتمانية ذات أهمية للبنوك، وهي المصدر الرئيسي لإيرادات البنك لذا لا غرابة أن تولي الإدارة العليا في البنوك الاهتمام بوضع السياسات الائتمانية الجيدة والتي يراعى من خلالها تحقيق أهداف البنك كما ترضي متطلبات العملاء والقوانين والتشرعات المصرفية (الطراونة، 2002).

وقد أوضحت دراسة (عمر وآخرون، 2007) أن لهذا المتغير أهمية متوسطة الأثر على الديون المتعثرة.

(4-4) تعريف الديون المتعثرة ومراحل التعثر:

الديون المتعثرة "هي الديون غير العاملة، والتي إذا أهملت أو لم تعالج أسبابها فإنها تنخفض في تصنيفها إلى ديون مشكوك في تحصيلها، وا إذا ما استمر إهمالها أو عدم معالجتها فإنها تصبح ديون رديئة أو هالكة أو معدومة" (عمر وآخرون، 2007).

وهناك عدة مفاهيم للتعثر، حيث يعرف التعثر قانونيا على أنه عدم كفاية أموال المدين للوفاء بالتزاماته وديونه المستحقة الأداء (حداد، 2005)، بينما يعرف التعثر ماليا على أنه مواجهة

المنشأة لظروف غير متوقعة "طارئة" تؤدي إلى عدم قدرة المنشأة على تحقيق فائض نقدي يكفي لسداد التزاماتها قصيرة الاجل، كذلك عدم القدرة على تغطية هذه الالتزامات من المصادر الخارجية (الخضيري، 1996)، أما مفهوم التعثر اقتصاديا فهو عدم القدرة على الوفاء بالالتزامات المستحقة بالرغم من زيادة الأصول على الالتزامات (عبد الله، 2003).

يقصد بالديون المتعثرة بأنها تلك الديون التي عجز فيها المقترضون عن سدادها في تواريخ الاستحقاق المتوقعة إما بسب عدم الرغبة في ذلك أو لعدم تمكنهم من الوفاء بسبب حدث غير متوقع أو لظروف أو لمشاكل أو إختلالات أحاطت بنشاطه (عبدالفتاح، 1989).

وهنالك عدة تسميات للقروض المتعثرة أو الديون المتعثرة منها القروض غير العاملة، القروض غير المستردّة، الديون المتأخرة، وتشمل الديون المتعثرة كل الديون الناشئة عن الائتمان النقدي التي استحقت وتخلف الزبائن عن تسديدها، ومن أهم أنواع الديون المتعثرة، الأوراق التجارية المستحقة وغير المدفوعة، الحسابات الجارية المدينة الملغاة وغير المسددة، وخطابات الضمان المدفوعة وحالات عجز الزبائن عن التسديد، الحوالات المتعذر تحصيلها، القروض والسلف الشخصية، مستندات الشحن غير المسددة وسلف معاملات التصدير، الديون المتفرقة الأخرى التي تأخر تسديدها (عبدالحميد، 2009).

(4-5) مراحل التعثر المالي:

إن التعثر لا يحدث بشكل مفاجىء بل يمر في عدة مراحل، ولكنه يتمثل كنتيجة لعدة مراحل تبدأ بنقص السيولة وتتطور الى أن تصل الى التوقف عن السداد، فقبل أن يصل العميل الى مرحلة التعثر يمر بعدة مراحل يجب أن تكون محل اهتمام ونظر العاملين في مجال الائتمان والإقراض،

حتى يمكن التعامل مع القروض الممنوحة له قبل أن تصبح ديوناً متعثرة، وتتمثل هذه المراحل بما يلي(www.metrobrokerage.com2008/5/25):

أولا: مرحلة ما قبل ظهور التعثر المالي:

تمر هذه المرحلة بالعديد بالظواهر السلبية منها :

1. انخفاض الطلب على منتجات البنك.
2. ضعف الموقف التنافسي للبنك.
3. زيادة تكاليف التشغيل.
4. عدم كفاية رأس المال العامل.
5. انخفاض معدل دوران الأصول.

كما أن اكتشاف التعثر المالي في مرحلة مبكّرة، قد يمكن البنك من مواجهة الموقف بشكل أكثر فاعلية وسهولة.

ثانيا: التدفق النقدي المنخفض:

ترتبط هذه المرحلة بعدم قدرة البنك على مقابلة التزاماته الجارية، ويكون في حاجة الى النقدية وذلك على الرغم من إمتلاكه لأصول مادية تزيد في قيمتها عن قيمة التزاماته الإجمالية تجاه الغير والتي يعكسها جانب الخصوم في المزانية بالإضافة إلى إمكانية تحقيق معدل مقبول من الربحية، حيث تكمن المشكلة في انخفاض السيولة بمعناها الفني وليس بمعناها المطلق.

ثالثا: مرحلة الإعسار المؤقت:

ترتبط هذه المرحلة بعدم قدرة البنك على استخدام سياسته العادية في الحصول على النقدية المطلوبة لأستخدامها في مواجهة التزاماته، وصعوبة تحويل جزء من الأصول الى نقدية وذلك عندما يطالبه

الدائنون الحصول على مستحقاتهم، كما تظهر في هذه المرحلة مجموعة من المؤشرات تقود لمرحلة العسر المالي الدائم.

رابعا: مرحلة الإعسار الكلي:

في هذه المرحلة تكون القيمة الأسمية لأصول البنك أقل من مجموع إلتزاماته ويصبح البنك عاجزاً عن سداد التزماته التعاقدية المستحقة أي هي حالة العجز التام عن التسديد حتى لو منح البنك فترة لإعادة تصحيح أوضاعها

خامساً : مرحلة الفشل القانوني:

وهي مرحلة لا يستطيع البنك التحكم بالتعثر الأمر الذي يتطلب إتخاذ إجراءات قانونية لإعلان الإفلاس أو التصفية (الزبيدي، 2002).

(4-6) أسباب تعثر الديون

هناك أسبابا وعوامل كثيرة أدت وتؤدي إلى نشوء الديون المتعثرة لدى المصارف التقليدية، وتتضمن الديون ذا ت الدرجة العالية من المخاطر التي تزداد كلما ازداد اندفاع المصارف في الإقراض أو التسرع في منحه. وبشكل عام لا تمتلك المصارف القدرة على التنبؤ بالمبالغ التي تواجهها مشاكل التحصيل في المستقبل نظرا لوجود متغيرات متعددة ومفاجئة، إلى جانب أن المصارف لا تستطيع تفادي خسائر الديون بصورة كلية ولكن من واجبها التحوط لذلك (الخزرجي، 2004).

ويمكن تقسيم هذه الأسباب اربعة مجموعات على النحو التالي:

أولا: أسباب تتعلق بالبيئة المحيطة بالمصرف، وتشمل (الخزرجي، 2004):

- الظروف السياسية والاقتصادية والاجتماعية، التي توثر على نشاط الائتمان بالبنك بالإضافةإلى الحروب والكوارث الطبيعية.
- المنافسة غير المشروعة بين البنوك، وعدم استقرار أسعار الصرف.

ثانيا: أسباب ترجع إلى البنك، وهي تنشأ نتيجة ما يلي (أرشيد وجودة، 1999):

- عدم إجراء التحليلات المالية بشكل صحيح ودقيق، وذلك قد يكون نتيجة قلة خبرة موظفي الائتمان والمحللين الماليين في البنك.
- القصور في تحليل المخاطر من حيث :مخاطر الإدارة، السوق، رأس المال، والضمانات العقارية.
- منح التسهيلات الائتمانية دفعة واحدة للعميل دون الالتزام بشروط العقد.
- عدم القدرة على التعامل مع التجاوزات التي تحصل بين الحين والأخر بالتسهيلات.

ثالثا: أسباب ترجع إلى العميل، وتشمل (صباح، 2004):

- عدم تقديم البيانات والمعلومات الصحيحة والكاملة للبنك.
- استخدام التسهيلات الائتمانية في غير الغرض الممنوحة من أجلها.
- التوسع غير المدروس لعمليات العميل الاستثمارية.
- اعتماد العميل على مصادر غير متكررة مما يزيد من عدم انتظام تدفقاته النقدية، وأرباحه من فترة مالية إلى أخرى.
- عدم توفر الكفاءات الإدارية والفنية لدى العميل.

- العوامل الشخصية والمسلكية الذاتية للعميل.

رابعا: أسباب تشريعية وقانونية:

تتميز هذه الأسباب بقصور شديد في القوانين النافذة من حيث عدم شموليتها وعدم تغطيتها لكثير من الأمور التي تساعد في اتخاذ الإجراء المناسب والحازم في الوقت المناسب وبأقل الأضرار، إلى جانب ذلك فإن العقوبات المنصوص عليها في القوانين النافذة، لا تتدرج بشكل معقول أو تتناسب مع حجم المخالفة حيث أنها تبدأ بعقوبات هزيلة لتصل إلى حد الإغلاق، بمعنى انتظار السلطة النقدية إلى حين الانهيار حتى تستطيع أن تتخذ قرار بالإغلاق (المومني، 2000).

(4-7) الآثار السلبية للديون المتعثرة:

إن للدون المتعثرة آثاراً سلبية على البنوك، تؤدي الى عرقلة أدائها وقدرتها على مواكبة التطورات المصرفية العالمية، حيث تضطر البنوك سنوياً الى زيادة مخصصات الديون المتعثرة سواء بإرادتها أو بموجب توجيه السلطات النقدية، وقد يصل الأمر في بعض البنوك الى القيام بتوزيع الأرباح على المساهمين إذا لزم الامر، وقد تلجأ بعض البنوك الإقتراض عندما تعاني من نقص في السيولة (أبو عبيد، 2003)، ومن الاثار السلبية للديون المتعثرة ما يلي:

1. الآثار المترتبة على البنوك:

يؤدي تراكم الديون المتعثرة الى تقليل معدل دوران الأموال لدى البنوك، ومن ثم تخفيض القدرة التشغيلية لموارده والنقص في أرباحه والزيادة في خسائره، والحد من مقدرة البنك على أداء مهام الوساطة من خلال تقليص السيولة المتوفرة لديها، ومن ثم تفقد الثقة بين البنك وعملائه، فيزداد الطلب على استرداد ودائعهم ولا يقتصر الأمر على البنك وحده، بل يتجاوز الى جميع البنوك العاملة في الدولة، مما يخلق أزمة مصرفية قد يفشل البنك المركزي في تداركها، أو أن تستمر آثارها لمدة طويلة في نقص الودائع إلى أن تعود الثقة بالجهاز المصرفي (صديق، 2004).

2. الآثار المترتبة على الموارد الإقتصادية:

تؤثر ظاهرة الديون المتعثر ة غير المنتظمة على الموارد الإقتصادية، مثل العمل والموارد الإدارية ورأس المال والأرض التي تعاني من الركود في ظل انخفاض الربحية ونقص الإنتاجية، ولا تحبذ البنوك إقراضها في هذه الظروف لتخوفها من قدرة المشروعات على الوفاء بديونها او خدمة قروضها (صد ّيق، 2004).

3. الآثار المترتبة على الإستثمار:

يعتبر ارتفاع حجم الديون المتعثرة مؤشراً لإنخفاض معدل عائد الاستثمار في كثيرمن المشروعات، والتأثير السلبي على تنفيذ خطط الدولة التي تستهدف تنمية الإستثمار وتوفير المزيد من فرص العمل (الخزرجي، 2004).

4. الآثار المترتبة على الميزان التجاري:

تؤدي المشروعات المتعثرة بما تمثله من طاقات معطلة إلى التأثير سلباً على الإنتاج القومي مما يؤدي إلى اللجوء الى الديون لسد الفجوة بين العرض والطلب، ومن ثم يميل الميزان التجاري في غير صالح الإقتصاد الوطني، وبالتالي يزداد عجز الميزان التجاري (أبوعبيد، 2003).

(4-8) الإجراءات المتعلقة بالديون المتعثرة

(4-8-1) الإجراءات المتبعة من أجل تخفيض والحد من الديون:

تتمثل الإجراءات المتبعة من أجل تخفيض والحد من الديون المتعثرة (الشمري، 2009):

أولا: سلامة القرار الائتماني

حيث أنه من المفترض أن يحرص المصرف على مراجعة البيانات والتحليلات المقدمة من العميل، إلى جانب أن يقوم المصرف بالملاءمة بين ونوع التسهيلات التي يطلبها العميل والغاية التي سيتم على أساسها منح القرض.

ثانيا: التأكد من استخدام القرض في الغرض الممنوح لأجله

وذلك من خلال قيام مسؤولي الائتمان بالزيارة الميدانية ومراجعة البيانات المالية للعميل.

ثالثا: عدم تجاوز السقوف الممنوحة للعميل

حيث يجب ألا يتم هذا التجاوز إلا لغرض طارئ أو مؤقت ولمدة محدودة، بحيث يكون الهدف من هذا التجاوز توفير سيولة نقدية لحين تحقق إيرادات متوقعة للعميل.

رابعا: تقديم تمويل إضافي للعميل عند تقديم مبررات مقنعة

ويتم تقديم هذا التمويل ضمن حالاتين وهما: الحاجة الفعلية للتمويل، وتوفر مقدار كافي من الضمانات.

خامسا: مراقبة حساب العميل

ويكون ذلك من خلال التعرف على ربحية مشروع العميل ومصادر الاسترداد، وحركة حساب العميل من حيث السحب والإيداع، ومقارنة حركة السحب والإيداع مع البيانات المالية لمشروع العميل، وغير ذلك.

سادسا: مراقبة الوضع المالي العميل

حيث تعتبر هذه المراقبة من أهم واجبات مسؤول الحسابات، والذي يجب عليه مراقبة الوضع المالي للعميل بصفة عامة وكذلك مراقبة سلامة الوضع المالي للمشروع الممول من قبل المصرف.

سابعا: متابعة الظروف الخاصة بالمقترض

وتعتبر هذه المتابعة أيضا من واجبات مسؤول الحسابات، وتتمثل بمتابعة ارتفاع أسعار المواد الأولية التي يتعامل معها العميل، ومتابعة مدى دخول منافسين جدد لمشروع العميل، وصدور أي قرارات حكومية تؤثر على وضع العميل.

ثامنا: مراقبة الاحوال الاقتصادية العامة

تمتد مسؤولية مسؤول الحسابات إلى مراقبة الاحوال الاقتصادية مثل الضرائب والجمارك، ومتابعة القرارات المؤثرة على قطاعات العملاء مثل قرارات الاستيراد والتصدير وأسعار السلع والرسوم الجمركية، إلى جانب مراقبة أسعار صرف العملات الأجنبية.

(4-8-2) الإجراءات المتبعة من أجل معالجة الديون المتعثرة:

وتمر هذه الإجراءات بأربعة مراحل على النحو التالي (العربيد، 2007):

المرحلة الأولى: وضع الخطط التصحيحية، وتتضمن:

- معرفة مصادر السداد والمبالغ من تلك المصادر و الزمن التقريبي للحصول عليها.
- وضع برنامج تنظيم عمل العميل وإدارته وتعديل رأسماله وتحديد الخطوات الواجب القيام بها لتقوية إدارة العميل.
- اتفاقية يتم بموجبها زيادة الضمانات والرهون.

المرحلة الثانية: عمل المخصصات للديون المشكوك في تحصيلها.

من الأجدى ائتمانيا أن لا تزيد التزامات المتعامل بأي شكل من الأشكال، ولا يسمح للفرع الذي يتعامل معه المتعامل زيادة هذه الالتزامات إلا بقرار من إدارة المصرف بناء على خطة واضحة لمعالجة هذا الدين المتعثر .

المرحلة الثالثة: إعداد البيانات ويشارك فيها الفرع والإدارة، ومنها:

- كشف حركة تسديد المدين بشكل شهري.
- تقييم المركز المالي للمتعامل.

المرحلة الرابعة: المفاوضات مع المتعامل، وهنا:

- يجب التأكد والتأكيد أن يكون الدين موثقا قانونيا.
- الحصول على الضمانات اللازمة من العميل إن لم يكن الدين مضمونا.
- حسن إدارة المفاوضات وقبول الحلول الواقعية التي يعرضها المتعامل.

(4-9) خاتمة الفصل الرابع :

لقد تم استعراض تعريف المخاطر وأنواعها و محددات الديون المتعثرة في هذه الدراسه و تعريف الديون المتعثرة ومراحل التعثر و مراحل التعثر المالي و أسباب تعثر الديونو الآثار السلبية للديون المتعثرة على المؤسسة المصرفية، الإجراءات المتعلقة بالديون المتعثرة، ، أما الفصل الخامس فإنه يتضمن الدراسات السابقة، وكذلك فرضيات الدراسة.

الفصل الخامس

الدراسات السابقة وفرضيات الدراسة

5-1 المقدمة

5-2 دراسات في الدول النامية

5-3 دراسات في الدول المتقدمة

5-4 ما يميز هذه الدراسة عن الدراسات السابقة

5-5 فرضيات الدراسة

5-6 خاتمة الفصل الخامس

الفصل الخامس

الدراسات السابقة والفرضيات

(5-1) المقدمة

لقد أصبحت مشكلة الديون المتعثرة من أهم المشاكل التي تواجه الجهاز المصرفي في الاردن، حيث استحوذت هذه الظاهرة على اهتمام الباحثين والمسؤولين في جميع البنوك بلا استثناء وذلك بإعتبارها احد العناصر الهامة التي تؤثر بشكل عام على النتائج النهائية لنشاط البنك والتي تبرز من خلال النمو المتزايد من حيث الحجم والخطورة، دون الأخذ بعين الاعتبار الدراسات والتعليمات والانظمة لها، لذا بدأ الاهتمام بضرورة ايجاد حلول وقائية وعلاجية مناسبة لهذه الظاهرة.

وفي هذا الفصل سيتم تناول دراسات تم تطبيقها في الدول النامية وأخرى تم تطبيقها في الدول المتقدمة نظرا لاختلاف طبيعة النظام المالي في الدول المتقدمة عنه في الدول النامية وذلك على النحو التالي:

(5-2) الدراسات في الدول النامية

ما زال يوجد العديد من الدول النامية تتبع أنظمة اقتصادية تقليدية لا تتدرج نحو الانفتاح الاقتصادي مقارنة في الدول المتقدمة، وهناك من تلك الدول من يحاول الوصول والتحول إلى الاقتصاد العالمي المنفتح، ولكن هذا التحول ما زال في مراحله الأولى.

ومن الدراسات التي تناولت موضوع تعثر البنوك في الدول النامية ما يلي:

هدفت هذه الدراسة **(الشّماع ، 1992)** إلى توضيح متطلبات الإدارة السليمة للقروض ووضع مدخل سليم لإدارة القروض يتضمن: وضع نظام إداري يتمتع بصلاحيات ومسؤوليات محددة وواضحة، وصياغة وتنفيذ سياسة اقراضية سليمة ومكتوبة،وقد توصلت هذه الدراسة الى عدم وجود برنامج مدروس وذلك لفحص طلبات القروض لغرض تسهيل الرقابة على نوعية محفظة القروض، وتشخيص القروض الضعيفة بأقرب وقت ممكن.

وأوصت الدراسة بأهمية تنظيم ملفات إئتمانية شاملة لكل مقترض، بحيث تتضمن تاريخ العلاقة معه وبيانات عن الخلفية العامة ومعلومات مالية متكاملة ومعلومات عن كل معاملات الإقراض السابقة والجدولة الزمنية للتسديد.

أما دراسة **(أبو الهيجاء،1997)** فقد هدفت إلى الحد من مشكلة تعثر الديون والعمل على مواجهتها، وقد نتج عن هذه الدراسة عدم توفر مخصصات كافية لمقابلة الديون المتعثرة بما يكفل عدم تعرض البنوك لأية ارباكات مالية في المستقبل، فقد اوصت الدراسة بوضع مجموعة من الضوابط القانونية والادراية الواجب التقيد بها لحماية أموال البنوك وحقوقها، والعمل على اتخاذ القرارات السليمة بخصوص منح أو عدم منح الائتمان والحصول على الضمانات الكافية في حالة المنح.

وقد تم من خلال دراسة **(المومني، 2000)** تحديد العوامل المؤثرة في التسهيلات الائتمانية المتعثرةوا إيجاد العلاقة بين هذه العوامل والتعثر المصرفي. ولتحقيق هذه الأهدا ف قام الباحث بتحديد العوامل المؤثرة ومدى تأثيرها باستخدام مقياس ليكرت ، ثم قام بإيجاد معامل الارتباط بين

كل عامل من العوامل التي تؤدي إلى حدوث تسهيلات ائتمانية متعثرة، وبين بقية العوامل الأخرى، وقد أظهر ت النتائج وجود مجموعة من العوامل الهامة التي تؤدي إلى حدوث تسهيلات ائتمانية متعثرة في المصارف الأردنية، كان منها عدم وجود سياسة ائتمانية مكتوبة وواضحة، بحيث يمكن إتباعها في المصارف، وعدم قيام المصارف بزيارات ميدانية للمشاريع المنوي تمويلها قبل منح القرض للعميل.

وقد قدمت الدراسة مجموعة من التوصيات كان منها ضرورة أ ن تقوم المصارف الأردنية بإعداد سياسات ائتمانية مكتوبة، بحيث تكون مرشدا يسترشد به كافة موظفي التسهيلات الائتمانية فيها على أ ن يؤخذ بالاعتبار كافة العوامل المؤثرة فيها بهدف التخفيف من تعثر الديون في المصارف الأردنية.

و هدفت دراسة (**الجهماني، 2001**) الى تطوير نموذج خاص لقياس فشل البنوك العاملة في الأرد ن وذلك على الجهاز المصرفي الأردني، حيث جاءت هذه الدراسة مناسبة تماماً خصوصا بعد الأزمات التي تعرض لها هذا الجهاز مثل (أزمة بنك البتراء، وأزمة بنك الأرد ن والخليج)، حيث اتباع الأسلوب التحليلي من خلال التقارير السنوية المنشورة لتلك البنوك، وتم اعتماد أسلوب اختيار العينة في هذه الدراسة للتعرف على مجموعة من البنوك التي تحقق معيار التعثر المستخدم في الدراسة، وكانت العينة مكونة من أربعة بنوك غير متعثرة.

توصلت الدراسة إلى أنه يمكن تطوير نماذج رياضية للتنبؤ بتعثر القطاع المصرفي الأردني باستخدام النسب المالية وبالاعتماد على البيانات المالية المنشورة للبنوك العاملة في القطاع المصرفي على الرغم من أ ن القوائم المالية التي تصدرها البنوك تحاول إدارا ت بعض البنك جذب الاستثمارات المحلية والأجنبية، وزيادة حجم قاعدة العملاء.

وقد أوصت هذه الدراسة بأن تقوم البنوك الأردنية وبالتعاون مع البنك المركزي برفع كفاءة الجهاز الوظيفي وأعضاء الإدارة عن طريق عقد الندوات والدورا ت المستمرة.

أما بالنسبة لدراسة (**محمد، 2001**) فقد تناولت أسباب تعثر المصارف السودانية من خلال استبانة الدراسة . وكان مجتمع الدراسة يشمل جميع المصارف السودانية ، واشتملت العينة أيضا على كافة المصارف السودانية. وخرجت الدراسة بمجموعة من النتائج كان من أهمها تصنيف المصارف السودانية من حيث التعثر، واتضح أ ن هناك ثلاثة مصارف هي الأكثر تعثرا وهي :بنك الخرطوم، والبنك السعودي، الشمال الإسلامي. وخرجت الدراسة بمجموعة من التوصيات كان أهمها أ ن تقوم المصارف السودانية بعقد برامج ولقاءا ت تثقيفية بشكل دور ي ومنتظم يشتمل على ندوات ومحاضرات ولقاءات، وذلك لرفع الوعي المصرفي بين الناس.

وفي دراسة (**الخزرجي، 2004**) فقد هدفت الدراسة الى التعرف على التحليلات الإحصائية عن الديون المتأخرة في بعض المصارف العراقية، وأسباب عدم تسديدها في الفترة ما بين ١٩٩٩- 2004، حيث جاءت أهمية هذه الدراسة بعد حرب الخليج، فقد أظهر ت التحليلات الرقمية أ ن هناك زيادة مضطردة في نسبة الديون المتأخرة إلى نسبة الائتمان المصرفي في بعض المصارف العراقية، وذلك يرجع إلى ظرو ف العرا ق بعد حرب الخليج. أما بخصوص الأسباب التي أد ت إلى تعثر هذه الديون فقد كان من ضمنها أسباب فنية، وأسباب إدارية، وسياسات الإقرا ض وأساليب العمل، و الأخطاء المتعمدة، إلى جانب أسباب أخرى تتعلق بالزبائن، وأسباب أخرى تتعلق بالظروف الاقتصادية والسلطات النقدية.

وقد خلصت الدراسة إلى مجموعة من التوصيات كان منها أ ن تتتبع المصارف الأسس السليمة عند تقديم الائتمان بوضع سياسة ائتمانية مكتوبة وواضحة وا ن يتم الاستعلام عن الزبائن بدقة ومن مختلف المصادر وألا يكون الاستعلام روتينيا.

وبالنسبة لدراسة (**حداد، 2005**) فقد كان الهدف منها التعرف على أهم العوامل والاسباب المؤثرة فيتعثر التسهيلات الائتمانية لدى البنوك التجارية العاملة في الاردن، وا ٕبراز أثرها على موضوع الدراسة.

وتوصلت الدراسة إلى أن هناك علاقة ذات دلالة إحصائية بين تعثر التسهيلات الائتمانية في البنوك التجارية العاملة في الاردن، وكل من السياسة الائتمانية المتبعة، وسياسة البنك المركزي تجاه هذه البنوك، وضعف الدراسات المتعلقة بالوضع المالي للعميل وقدراته الادارية، والعوامل المتعلقة بموظف التسهيلات الائتمانية.

وقد أوصت الدراسة بضرورة منح موظف التسهيلات الائتمانية بعض الاستقلالية في اتخاذ قرار منح الائتمان لما لها من نتائج وفوائد في عملية الجدية في الدراسة والتعامل مع المقترض، والعمل على تأهيل كادر من الموظفين عن طريق عقد دورات تدريبية، والعمل على التخطيط الفعّال لمحفظة القروض المصرفية؛ وذلك لتفادي الأخطاء التي تسبب تعثر التسهيلات.

اما بخصوص دراسة (**زايدة، 2006**) فقد هدفت هذه الدراسة الى التعرف على أهم العوامل المؤثرة في تزايد الديون المتعثرة، أسبابها، تصنيفاتها بشكل عام في الجهاز المصرفي الفلسطيني، وقد توصلت الى عدم القيام بزيارة للمشاريع المنوي تمويلها قبل منح القروض للعملاء، اكتفاء المصارف بالضمانات المقدمة فقط، واوصت الدراسة الى ضرورة القيام بالزيارات الميدانية قبل منح القروض للعملاء، وأن تولي المصارف الإهتمام الكافي بالغرض من تقديم التسهيلات المصرفية للعميل.

وقد هدفت دراسة (**أبو هيجاء،2007**) الى دراسة واقع صيغ التمويل بأسلوب المشاركة، والى بيان مدى التزام المصارف الاسلامية في تطبيق هذا الاسلوب في التمويل، وقد توصلت الدراسة الى التمويل بالمشاركة يعد من أهم التمويلات بالصيغ الأخرى، لكنه يتميز بأنه ذو مخاطرة عالية، حيث أوصت الدراسة على الإهتمام بالتنمية البشرية للعاملين بالمصارف الاسلامية من حيث القيمة، والاخلاق ، والسلوك، كما اوصت الدراسة على العمل على إعادة تشكيل ثقافة مجتمع الأعمال، وتأسيس خططه على اسس مغايرة لتلك التي إعتاد عليها مجتمع الأعمال الحالي.

و هدفت دراسة (**عمر، 2007**) الى التعرف على اسباب تعثر الديون في المصارف الفلسطينية وتحديد الأهمية النسبية لهذه الأسباب لتمكين المصارف من التركيز على طرق علاجها، وذلك من خلال توزيع استبانة الدراسة على مسؤولي التسهيلات وكان مجتمع الدراسة متمثل في مدن الضفة الغربية، وتمثلت العينة في المصارف العاملة في كل من جنين و نابلس ورام الله والخليل. وخلصت الدراسة إلى مجموعة من النتائج منها أن أكثر العوامل المتعلقة بالبنك هي منح تسهيلات بناء على علاقات شخصية أما في مجال التوصيات، فكان منها ضرورة تدريب الكوادر البشرية مصرفيا، و ضرورة إعداد الدراسات الائتمانية المستوفية جميع شروط النجاح والدقة.

أما دراسة (**العربيد، 2007**) فقد هدفت إلى تحليل الأهمية النسبية للقروض المتعثرة وتطورها في المصرف الصناعي السوري خلال الفترة من عام 1998 وحتى عام 2005،اعتماداً على البيانات المالية لتلك الفترة وهدفت ايضا الى تقييم الإجراءات المتبعة من قبل المصرف الصناعي لمعالجة القروض المتعثرة. وقد توصلت الدراسة إلى مجموعة من اللنتج تشيرا إلى وجود قصور واضح لدى المصرف في إعدادالدراسات الائتمانية وفقًا للمعايير والأعراف الفنية المصرفية، وغياب المتابعة الميدانية والمستمرة لنشاط العميل ونتائج أعماله وتطورها بعد منح القرض، وعدم اهتمام المصرف

بدراسات الجدوى الاقتصادية للمشروعات الممولة بقروض المصرف الصناعي واكتفاءه بالضمانات الشخصية والعينية كمقابل لسداد القروض في حال تعثره، مما أدى إلى نشوء ائتمان مصرفي متعثر. وخلصت الدراسة إلى تقديم بعض التوصيات يمكن أن تسهم في تحسين الدراسات الائتمانية اللازمة وتطويرها وتفعيلها لاتخاذ قرار الإقراض المناسب .

وفيما يتعلق بدراسة **(الشمري، 2009)** فقد بينت هذه الدراسة أن إدارات المصارف عليها أن تقوم ببعض الإجراءات لغرض مواجهة ومعالجة حالات التعثر أو الفشل وكيفية درء أو تجاوز مخاطر الأزمات المالية, حيث ينبغي عليها صياغة ورسم إستراتيجيات خاصه بها من أجل معالجة القروض المتعثرة لديها، سيما إذا علمنا أن أسباب الأزمات التي حدثت تعود إلى إنفلات وعدم إحترام الجهاز المصرفي للسياسات الدولية المتعارف عليها اي عدم الإنضباط بأساسيات العمل المصرفي السليم في إدارة الربحية والسيولة وا دارة مخاطر الإئتمان وا دارة كفاية راس المال، وكذلك في التحايل على إجراءات الرقابة المصرفية المعتادة من خلال التخلص من القروض المشكوك في تحصيلها عن طريق نقلها من ميزانيات المصارف وتحويلها إلى سندات ثم تسويقها إلى كثير من المؤسسات المالية بعروض وعوائد مغرية، وعند عدم التسديد تبدأ مشكلة نقص السيولة، وارتفاع تكاليف التمويل، والحصول على السيولة المطلوبة. وقد توصلت الدراسة إلى أن أهم أسباب تعثر القروض عدم قدرة موظف الإئتمان على التحليل الإئتماني السليم، تقدير الضمانات بأعلى من قيمتها الحقيقية، وعدم توثيق الضمانات حسب الأصول، غياب التصدير للمشروعات التي تقترض بالعملة الاجنبية، كما نتج عن هذه الدراسة أن هناك عوامل إقتصادية وسياسية وطبيعية تؤدي الى تعثر القروض. وقد أوصت الدراسة بضرورة التأكد من إستعمال القرض في الغرض الممنوح من أجله،

وعدم تجاوز السقوف الممنوحة للعميل إلا لغرض طارىء ومحدد، وأن يولي عناية خاصة لمراجعة البيانات و التحليلات المقدمة من العميل للتأكد من المشروع الممول.

أما فيما يخص دراسة (مناد، 2012) فقد هدفت هذه الدراسة الى تحديد أهم العوامل المؤثرة في تعثر التسهيلات الائتمانية في البنوك التجارية الاردنية، إضافة الى تحديد الأهمية النسبية لهذه الأسباب لتمكين المصارف من معالجة وتجنب ديونها المتعثرة، وقد توصلت الدراسة أن انخفاض متابعة العملاء بعد منح التسهيلات وقصور الدراسة الائتمانية هي من أهم عوامل التعثر المتعلقة بالسياسة الائتمانية.

وقد أوصت الدراسة أن على المصارف الأردنية زيادة اهتمامها بالدراسات الائتمانية والاعتماد على المعلومات على معلومات صحيحة وموثوق بها في هذه الدراسات، ووضع برنامج متابعة القروض بعد منحها للعملاء يستمر حتى تسديد كامل القرض.

(3-5) الدراسات في الدول المتقدمة

تعتبر الأنظمة المالية المتعلقة بالدول المتقدمة متحررة ومنفتحة، ومن خلال دراسات علمية قائمة على نماذج قياسية يتم من خلالها التنبؤ والتقييم المستمر لمؤسساتها المالية والنقدية تعمل هذه الدول على وضع سياساتها واتخاذ قراراتها المالية.

ومن الدراسات التي تناولت موضوع تعثر البنوك في الدول المتقدمة ما يلي:

هدفت دراسة (**Bartel and Huang, 2001**) إلى معرفة كيفية التعامل مع القروض المتعثرة في المصارف الصينية التي عانت من الهشاشة المالية ونسبة عالية من القروض المتعثرة، وانخفاض معدلات كفاية رأس المال.وقد توصلت هذه الدّراسة الى وجود ضعف في القطاع المصرفي الصيني، ولمواجهة هذه المشكلة قامت الحكومة الصينية بوضع خطة لإعادة هيكلة

الإقتصاد من أولوياتها تخفيض حجم المخاطر المالية للمؤسسات الحكومية، وقد حظي القطاع المصرفي بنصيب وافر من الخطة الحكومية، كما تم إنشاء شركات في إدارة الاصول للتعامل مع مشكلة القروض المتعثرة ، كما أشارت الدراسة إلى أن الحكومة استفادت من التجربة الأمريكية في معالجة القروض المتعثرة، وقد بينت أن الصين هي الدولة الوحيدة من دول شرق آسيا التي استطاعت تخطي الأزمة التي عانت منها دول المنطقة، حيث تمكنت من تحقيق معدلات نمو اقتصادية مرتفعة نسبيا عن مثيلاتها من دول العالم.

أما بالنسبة لدراسة (**Majnoni and Cavallo, 2001**) فقد حثت على ضرورة إيجاد مخصصات مالية، وضرورة رفع رأس مال البنك ، وذلك لمواجهة الخسائر غير المتوقعة في المستقبل، وكانت العينة مكونة من 1176 بنك تجاري في الولايات المتحدة الأمريكية ، وتوصل الباحثان إلى وجود علاقة عكسية بين تغطية التزامات البنك الخارجية لحملة الديون وحجم مخصصات الديون المتعثرة.

وفيما يتعلق بدراسة (**Bloem and Groter, 2001**) الصادرة عن صندوق النقد الدولي فقد بينت أن الأزمات المالية الحادة التي اجتاحت بعض الدول خلال التسعينات من القرن الماضي، أدت إلى الإهتمام بطرق معالجة موضوع القروض المتعثرة، وقد خرجت الدراسة بنتيجة مفادها صدور مذكرة توضيحية عن نظام الحسابات القومية تحدد المخصص الذي يجب أخذه مقابل القروض غير العاملة، و أن يتم تطبيق المبادىء المستخدمة في المحاسبة التجارية، وأن يتم إجراء المزيد من الدراسات حول أمور تتعلق بالقروض المتعثرة، ومن أهمها إيجاد تعريف موحد للقروض المتعثرة، وتحديد الاسس التي يجب توحيدها وتصحيحها وتطبيقها بخصوص الديون المتعثرة في الحسابات القومية والإحصائيات المتعلقة بها، وبيان مدى ضرورة تعديل دليل إعداد الإحصائيات القومية فيما يتعلق بمعالجة الديون المتعثرة.

وعن دراسة (Adebola and other, 2011) فقد هدفت للتعرف على العوامل التي تؤثر في القروض المتعثرة في البنوك الاسلامية في ماليزيا للفترة ما بين 1-2007/ 12-2009، وقد إستخدم الباحثان منهج The Autoregressive Distributed lag Approach (ARDL).

وذلك لدراسة تأثير بعض المتغيرات الإقتصادية الكلية وهي مؤشر الإنتاج الصناعي، واسعار الفائدة والرقم القياسي للمستهلك، وقد أظهرت النتائج أن لسعر الفائدة أثر إيجابي على القروض المتعثرة وأن لمؤشر الإنتاج الصناعي أثر إيجابي لكنه غير دال احصائياً، كما أن لأسعار المنتجين أثر سلبي على القروض المتعثرة .كما توصل الباحثين إلى أن إرتفاع نسبة القروض المتعثرة كانت نتيجة لإرتفاع معدل الأقراض وبالتالي إرتفاع معدل عجز المقترضين عن السداد.

وبالنسبة لدراسة (Misman and Ahmad, 2011) فقد هدفت إلى الكشف عن محددات مخصصات خسائر القروض في البنوك الإسلامية ومقارنتها مع البنوك التقليدية وهدفت أيضاً إلى التحقيق في العلاقة بين مخصصات خسائر القروض مع إدراة رأس المال والأرباح وتمهيد الدخل كعينة مأخوذة من البنوك الإسلامية والتقليدية من فترة 1993-2009، حيث استخدم الباحثان تحليل الانحدار المجمعة لاربع متغيرات مستقلة معدل العائد على الاصول، الارباح قبل الضريبة والمخصصات، القروض المتعثرة، نسبة رأس المال.

وقد توصلت الدّراسة الى ان البنوك الاسلامية والبنوك التقليدية تستخدم مخصصات خسائر القروض في ارباحها وادارة رأس المال.

أما دراسة (Vogiazas and Nikoladou, 2011) فقد هدفت إلى التحقيق في محددات القروض المتعثرة في القطاع المصرفي الروماني من خلال نموذج لسلسلة زمنية،كما بيّن الباحثان

وبدافع من الفرضية التي تقول ان مؤشرات إتجاه الإقتصاد الكلي الدورية ومجموعات عرض النقد وأسعار الفائدة والأسواق المالية والمتغيرات المصرفية تؤثر على القروض المتعثرة في النظام المصرف الروماني، إستخدم الباحثان سلسلة من البيانات الشهرية للفترة (2001-2010).

وقد قام الباحثان بفحص إذا ما كان هناك إحتمال من وجود قناة الإنتقال إلى نظام مصرفي روماني من خلال التحقيق من أثر الأزمة المالية اليونانية على القروض المتعثرة الرومانية.

توصلت هذه الدراسة إلى أن متغيرات الإقتصاد الكلي وتحديداً البناء (التركيب) والإنفاق الإستثماري والتضخم ومعدل البطالة والديون الخارجية مرتبطة مع متغيرات الأزمة المالية العالمية التي أثرت على مخاطر الإئتمان في النظام المصرفي الروماني.

كما ونتج عن هذه الدراسة أن الأزمة المالية العالمية أثرت بشكل سلبي على القروض الرومانية المتعثرة.

وفيما يتعلق بدراسة (**Tracy, 2011**) فقد جاءت للكشف عن أثر القروض غير العاملة على نمو وسلوك الإقراض في جاميكا، وترينيداد، وتوباغو. وقد بينت هذه الدراسة أن القروض غير العاملة تحدد سلوك الإقراض، ويمكن تقييده بالنشاط الاقتصادي، على الأخص في فترات التوتر، وزيادة حجم هذه الديون. وقد أوصت هذه الدراسة بضرورة إضافة مجموعة من المؤشرات التنبؤية، إلى جانب العمل على دمج تأثير كفاية رأس المال لتحسين الدراسة.

أما دراسة (**Andews, 2011**) فقد كان الهدف منها البحث في أساليب جديدة لتقدير قيمة الديون المتعثرة من خلال استخدام شبكة الكمبيوتر بدلا من الأساليب التقليدية الناتجة عن التجارب

السابقة، وقد أوضحت نتائج هذه الدراسة أن نظام شبكة الكمبيوتر يتصف بدقة عالية في التنبؤ بالانحدار، نظرا لأنه تبين أنه أقل تقلبا وأقل احتمالا فيما يتعلق بتوقعاته.

وبالنسبة لدراسة (Mehrdad et al, 2011) فقد هدفت إلى التعرف على العوامل التي تؤثر على مستوى ثقة مدراء الائتمان ومدى اعتمادهم على المتغيرات لاتخاذ قرار منح الائتمان. ولتحقيق هذا الهدف تم تصميم استبانة وتوزيعها على عينة الدراسة.

وأوضحت نتائج هذه الدراسة أن هناك علاقة إيجابية بين التقارير المالية ونوعية نظام محاسبة الشركة ونوعية هذه التقارير المالية مع مستوى ثقة الدائنين، وقد تم التوصل أن مديري الائتمان يعتمدون على متغير التقارير المالية أكثر من أية متغيرات أخرى في اتخذ قرار منح الائتمان.

(5-4) ما يميز هذه الدراسة عن الدراسات السابقة :

بعد إستعراض الدراسات السابقة التي تناولت موضوع الديون المتعثرة، تبين لنا أن ما يميز هذه الدراسة عن غيرها من الدراسات السابقة هو التعرف على العوامل الداخلية التي تؤثر على القروض المتعثرة في البنوك التقليدية ومقارنتها مع العوامل الداخلية التي تؤثر على الديون المتعثرة في البنوك الإسلامية، وهذا ما لم تتناوله الدراسات السابقة، بالرغم من وجود دراسات سابقة تناولت القروض المتعثرة في البنوك التقليدية.

وفي هذه الدراسة تم استخدام منهجية مختلفة تظهر الفرق الواضح بين أثر العوامل الداخلية على القروض المتعثرة في البنوك التقليدية والبنوك الإسلامية على حدة وذلك باستخدام (Interaction Dummy Form)، حيث أن بعض هذه الدراسات إعتمدت على تصميم استبانة

وتوزيعها على عينة الدراسة، ومنها اعتمد نموذج الأنحدار باستخدام طريقة المربعات الصغرى لتحليل البيانات.

(5-5) فرضيات الدراسة

تختبر هذه الدراسات الفرضيات التالية:

1. لا يوجد فروق ذات دلالة إحصائية بين البنوك الاسلامية والبنوك التقليدية فيما يتعلق بالعوامل الداخلية التي تؤثر على الديون المتعثرة، ويتفرع عن هذه الفرضية الرئيسية الفرضيات الفرعية التالية:

أ. لا يوجد فروق ذات دلالة إحصائية بين البنوك الاسلامية والبنوك التقليدية فيما يتعلق بأثر نسبة كفاءة العمليات على الديون المتعثرة.

ب. لا يوجد فروق ذات دلالة إحصائية بين البنوك الاسلامية والبنوك التقليدية فيما يتعلق بأثر العائد على حقوق المساهمين على الديون المتعثرة.

ج. لا يوجد فروق ذات دلالة إحصائية بين البنوك الاسلامية والبنوك التقليدية فيما يتعلق بأثر نسبة الملكية على الديون المتعثرة.

د. لا يوجد فروق ذات دلالة إحصائية بين البنوك الاسلامية والبنوك التقليدية فيما يتعلق بأثر النمو في التسهيلات الائتمانية على الديون المتعثرة.

(5-6) خاتمة الفصل الخامس:

وهكذا تم عرض أهم الدراسات السابقة ذات العلاقة بموضوع الدراسة، كذلك أهم ما يميز هذه الدراسة عن الدراسات السابقة، كما تناول هذا الفصل فرضيات الدراسة، سيتضمن الفصل السادس منهجية الدراسة الى جانب اختبار البيانات ومناقشة نتائجها.

الفصل السادس

منهجية الدراسة

6-1 المقدمة.

6-2 منهجية الدراسة.

6-3 تحليل البيانات ومناقشة النتائج.

6-4 خاتمة الفصل السادس.

(6-1) المقدمة:

يهدف هذا الفصل إلى إيضاح منهجية الدراسة من حيث مجتمع و عينة الدراسة، وطرق جمع البيانات، وقياس المتغيرات، والأساليب الإحصائية المستخدمة في تحليل البيانات، بالإضافة الى عرض تحليل البيانات ومناقشة نتائج الدراسة.

(6-2) منهجية الدراسة:

(6-2-1) مجتمع وعينة الدراسة:

تكون مجتمع الدراسة من جميع البنوك التقليدية المحلية والاجنبية وعددها (22) ، والبنوك الاسلامية المحلية والأجنبية وعددها (4)، وذلك بعد الرجوع لموقع البنك المركزي الأردني الإلكتروني (www.cbj.gov.jo)، وقد جاء اختيار هذا الجهاز المصرفي الحساس لأهمتيه الكبيرة في الأردن والمتمثلة بتحصيل الودائع من المودعين ومن ثم إعادة منحها على شكل تسهيلات ائتمانية للمقترضين.

أما بالنسبة لعينة الدراسة فتكونت من جميع البنوك المحلية التقليدية منها وعددها (13) والبنوك الإسلامية وعددها (2)، حيث تم استثناء بنك الارد ن دبي الإسلامي وذلك لحداثته حيث تأسس سنة 2010، كما تم استثناء جميع البنوك الأجنبية التقليدية منها وعددها (9)و البنوك الاسلامية (1)، وذلك لوجود مكاتب تمثيلية لهذه البنوك[1].

(6-2-2) مصادر البيانات:

لقد تم جمع بيانات هذه الدراسة بإستخدام المصادر الثانوية، وذلك بالإعتماد على التقارير المالية السنوية للبنوك التقليدية والبنوك الإسلامية للفترة (2000 – 2010) كمصدر أساسي للبيانات المطلوبة، هذا بالإضافة إلى الرجوع لما توفر من أدبيات، ودوريات، وكتب سواء أكانت عربية أو أجنبية لها علاقة بموضوع الدراسة.

(6-2-3) متغيرات الدراسة وطرق قياسها:

(6-2-3-1) قياس المتغير التابع (Dependent Variable) الديون المتعثرة:

يعتبر Nonperforming Loans (NPLs) في هذه الدراسة متغيراً تابعاً حيث يمثل الديون المتعثرة وهي الديون التي عجز فيها المقترضون عن سدادها في تواريخ الاستحقاق المتوقعة إما بسب عدم الرغبة في ذلك أو لعدم تمكنهم من الوفاء بسبب حدث غير متوقع أو لظروف أو لمشاكل أو إختلالات أحاطت بنشاطه، ل الديون المتعثرة عدة تسميات منها الديون غير العاملة، القروض غير المستردّة، الديون المتأخرة.

بناءاً على الدراسات السابقة وكذلك تعليمات البنك المركزي في طريقة احتساب نسبة الديون المتعثرة، تم احتساب نسبة الديون المتعثرة بقسمة الديون المتعثرة على إجمالي التسهيلات الإئتمانية.

حيث أن :

Nonperforming Loans Ratio = Nonperforming Loans / Total Credit Facilities

(Adebola and et.al, 2011),(Espinoza and prasad, 2010)

(Vogiazas and Nikolaidou, 2011), (البنك المركزي الاردني).

(2-3-2-6) قياس المتغيرات المستقلة (Independent Variable) العوامل الداخلية:

تتمثل العوامل الداخلية بكل من نسبة كفاءة العمليات، معدل العائد على الملكية، نسبة الملكية، النمو في التسهيلات الإئتمانية، حيث سيتم قياس اثر هذه العوامل على الديون المتعثرة.

أولاً : نسبة كفاءة العمليات في السنة Cost Efficiency Ratio, t (CEFFR): وقد تم قياسها بقسمة المصروفات على نسبة الأصول .

ثانياً : معدل العائد على الملكية في السنة Return on Equity, t (ROE): يقيس مدى كفاءة البنك في توليد الأرباح من أموال المساهمي البنك، وقد تم إحتسابها من خلال قسمة صافي الدخل على مجموع الملكية.

ثالثاً : نسبة الملكية في السنة Equity Ratio, t (EQY.R): نسبة مالية تشير الى الحصة النسبية من حقوق المساهمين لتمويل موجودات الشركة، وتقاس من خلال قسمة الملكية على مجموع الأصول.

رابعاً : النمو في التسهيلات الإئتمانية في السنة Credit Growth, t (CG): التوسع في سياسة البنك الائتمانية من خلال تقديم القروض المصرفية، وقد تم قياسها :

$$CG = CG_t - CG_{t-1} / CG_t$$

(Espinoza and prasad, 2010)

(4-2-6) نموذج الدراسة:

لتحديد أثر المتغيرات المستقلة المشار إليها سابقا على المتغير التابع، تم استخدام تحليل الإنحدار المتعدد، حيث تم قياس أثر العوامل الداخلية (المتغيرات المستلقة) على الديون المتعثرة (المتغير التابع)، لذلك سوف يتم استخدام نموذج لتحليل الإنحدار، حيث يتضمن قياس أثر العوامل الداخلية على الديون المتعثرة.

النموذج الدراسة :

لقد تم قياس أثر العوامل الداخلية على القروض المتعثرة، وبالتالي يمكن التعبير عن العلاقة بين المتغير التابع والمتغيرات المستقلة بمعادلة الإنحدار التالية:

$$NPLs= a + \beta_1\ CEFFR_t + \beta_2\ ROE_t + \beta_3\ EQTY.R_t + \beta_4\ CG_t + B_5(D) + B_6\ CEFFR_t\ (D) + B7\ ROE_t\,(D) + B_8\ EQTY.R_t\,(D) + B_9\ CG_t\,(D) + E_t$$

حيث أن:

NPLs	الديون المتعثرة
CEFFR	نسبة كفاءة العمليات
ROE	معدل العائد على الملكية
EQTY.R	نسبة الملكية
CG	النمو في التسهيلات الائتمانية
D	المتغير الوهمي
β	معامل الإنحدار
Et	معامل الخطأ (البواقي)

(5-2-6) الأساليب الإحصائية المستخدمة:

لتحقيق أهداف الدراسة تم إستخدام العديد من الطرق الإحصائية القياسية لتحليل النموذج العملي(Empirical Model) المستخدم في هذه الدراسة، لتقدير معاملات الإنحدار واختبار الفرضيات وعليه فقد استخدمت الدراسة أسلوب (Panel Data Analysis)الذي ضمّ خصائص البيانات المقطعية والسلاسل الزمنية (Cross-Sectional Time Series)، حيث يأخذ بعين الإعتبار أثر العوامل الفردية (خصائص الشركة) وعامل الزمن عند تقديره لمعاملات الإنحدار، ويتم تقديره إما بأسلوب الأثر الثابت (Fixed effect model) أو الأثر العشوائي (Random effect model) (Gujarati, 2003)، فنموذج الأثر الثابت (Fixed effect model) والذي يمكن تقديره باستخدام طريقة المربعات الصغرى Ordinary least (OLS) يساعد في التحكم بحالة عدم التجانس غير الملاحظ (Unobserved hetroskedasticity)، والناتج عن العوامل الفردية للشركة أو الزمن، والتي تصف الآثار الفردية المحددة التي لم يتم أخذها بعين الإعتبار بواسطة المتغيرات المستخدمة في التقدير (Gujarati, 2003).

أما نموذج الأثر العشوائي (Random effect model) فيتم تقديره باستخدام طريقة المربعات الصغرى العامة (Generalized Least Squares) (GLS) لأنه يأخذ بعين الإعتبار مختلف هياكل الإرتباط لمعامل الخطأ في نموذج الأثر العشوائي (Gujarati, 2003).

استخدام الأثر العشوائي والأثر الثابت في تقدير معاملات الدراسة يهدف الى تحديد أي الأسلوب القياسي الأمثل والمناسب لبيانات الدراسة، والذي يتحددعلى أساس التوافق في معاملات التقدير الفعّالة، والتي يمكن تفسيرها بما يتلاءم مع أهداف الدراسة وكذلك لتحديد الاسلوب الأفضل استخدمت الدراسة اختبار (Hausman Test) للاختيار بين (Fixed Effect) و (Random Effect).

وحسب ما جاء في (Gujarati, 2003) عندما يكون أثر متغير مستقل مستخدم في نموذج الدراسة في التحليل أو التقدير أقل من 10، فإن ذلك يشير الى غياب مشكلة (Multicollinearity)، كما أن مقلوب (Variance Inflation Factor) VIF (/1) VIFيعطي مستوى الدقة، وعليه فإن انخفاض VIF يدل على اختفاء مشكلة (Multicollinearity) ويزيد مستوى الدقة في التفسير.

وتم الإعتماد على اختبار (Breuch Pagan) بهدف الكشف عن مشكلة عدم تجانس التباين (Hetroskedasticity) التي قد تتضمنها البيانات (على أساس اختبار فرضية العدم) بأن تباين البواقي (Residuals) متجانس ولقبول فرضية العدم يجب أن لا يكون لقيمة Chi^2 أ ي دلالة إحصائية.

استخدمت هذه الدراسة نموذج التفاعل الوهمي (Interaction Dummy Form) باستخدام متغير وهمي للبنوك حيث تم إعطاء الرقم واحد للبنوك الإسلامية، والرقم صفر للبنوك التقليدية، وذلك بهدف إيجاد الفروقات بين العوامل الداخلية التي تؤثر على القروض المتعثرة في البنوك التقليدية والعوامل والداخلية التي تؤثر على البنوك الإسلامية، وقد تم ضرب كل متغير وهمي بكل متغير من العوامل الداخلية.

(6-2-6) محددات الدراسة :

في ختام هذا الفصل سيتم ذكر أهم المعوقات التي واجهتها الباحثة عند جمع وتحليل البيانات:

1- اقتصار الدراسة الحالية على البنوك التقليدية والإسلامية المحلية، دون التطرق إلى البنوك التقليدية والإسلامية الأجنبية؛ وذلك لوجود كاتب تمثيلية لهذه البنوك.

2- تكونت عينة الدراسة من ثلاثة عشَر بنكاً تقليدياً وبنكان اسلاميان اثنان فقط، كما تم استثناء بنك الاردن دبي الإسلامي لعدم توفر البيانات المالية للفترة 2000- 2010 وذلك لحداثته.

3- اختصار مدة الدراسة على الفترة الزمنية (2000-2010) وذلك لعدم توفر بعض البيانات.

(6-3) تحليل البيانات ومناقشة النتائج

أولاً: وصف متغيرات الدراسة

الجدول رقم (6-1) يبين ملخص لنتائج الإحصاءات الوصفية للعوامل الداخلية قيد الدراسة لكل من البنوك الإسلامية والبنوك التقليدية خلال الفترة (2000- 2010):

جدول (6-1)

ملخص نتائج الإحصاءات الوصفية للعوامل الداخلية

المتغير	الوسط الحسابي	الانحراف المعياري	أقل قيمة	أعلى قيمة
البنوك الإسلامية				
NPLs	0.0438	0.0274	0.0072	0.1056
CEFFR	0.0161	0.0044	0.0086	0.0246
ROE	8.957	6.039	1.818	21.827
EQTY.R	0.1044	0.0430	0.0519	0.2292
GC	345.12	1042.01	94.538-	4539.28
البنوك التقليدية				
NPLs	0.1419	0.1345	0.0026	0.7676
CEFFR	0.0258	0.0100	0.0063	0.0749
ROE	10.49	7.798	25.467-	39.920
EQTY.R	0.1152	0.0568	0.3135-	0.2049
GC	239.40	2557.14	99.463-	29169.76

المصدر: من إعداد الباحثة بالإعتماد على مخرجات stata 11

من خلال نتائج الجدول رقم (6–1) يتبين أ ن أعلى قيمة لنسبة الديون المتعثرة (NPLs) في البنوك الإسلامية قد بلغت (0.1056)، بينما بلغت أقل قيمة (0.0072)، أما الوسط الحسابي فقد بلغ (0.0438)، وبانحراف معياري (0.0274)، بينما في البنوك التقليدية فقد بلغت أعلى قيمة لنسبة الديون المتعثرة (0.7676)، كما وبلغت أقل قيمة (0.0026)، أما الوسط الحسابي فقد بلغ (0.1419)، وبانحراف معياري (0.1345). بمعنى أن البنوك الإسلامية في الأردن تشدد على شروط منح الائتمان أكثر من البنوك التقليدية الأردنية وهذا يتضح من انخفاض نسبة الديون المتعثرة لديها مقارنة مع البنوك التقليدية.

وفيما يتعلق بنسبة كفاءة العمليات (CEFFR) فقد بلغت أعلى قيمة لها في البنوك الإسلامية (0.0246)، بينما بلغت أقل قيمة (0.0086)، أما الوسط الحسابي فقد بلغ (0.0161)، وبانحراف معياري (0.0044)، أما في البنوك التقليدية فقد بلغت أعلى قيمة لنسبة كفاءة العمليات (0.0749)، بينما بلغت أقل قيمة (0.0063)، أما الوسط الحسابي فقد بلغ (0.0258)، وبانحراف معياري (0.0100)، وعليه نجد أن البنوك التقليدية تتحمل مصاريف تنفقها على أصولها بنسبة أعلى من تلك التي تتحملها البنوك الإسلامية.

وبالنسبة لمتغير العائد على حقوق المساهمين (ROE) نجد أن أعلى قيمة للعائد على حقوق المساهمين في البنوك الإسلامية قد بلغ (21.827)، بينما بلغت أقل قيمة (1.818)، أما الوسط الحسابي فقد بلغ (8.957)، وبانحراف معياري (6.039)، وفي البنوك التقليدية بلغت أعلى قيمة للعائد على حقوق المساهمين (39.920)، بينما بلغت أقل قيمة (25.467–)، أما الوسط الحسابي فقد بلغ (10.49)، وبانحراف معياري (7.798). بمعى أن البنوك التقليدية تحقق عوائد أعلى من البنوك الإسلامية من خلال استخدام أموال المساهمين.

وعن متغير نسبة الملكية (EQTY.R) فقد بلغت أعلى قيمة لنسبة الملكية في البنوك الإسلامية (0.2292)، بينما بلغت أقل قيمة (0.0519)، أما الوسط الحسابي فقد بلغ (0.1044)، وبانحراف معياري (0.0430)، فيما نجد أن أعلى قيمة لنسبة الملكية في البنوك التقليدية قد بلغت (0.2049)، كما وبلغت أقل قيمة (0.3145−)، أما الوسط الحسابي فقد بلغ (0.1152)، وبانحراف معياري (0.0568). وهذا يدل على أن البنوك الإسلامية تمول أصولها من خلال حقوق المساهمين بصورة أعلى منه في البنوك التقليدية.

وأخيرا وبالنسبة لمتغير النمو في التسهيلات الائتمانية (GC) فقد بلغت أعلى قيمة للنمو في التسهيلات الائتمانية في البنوك الإسلامية (4539.28)، بينما بلغت أقل قيمة (94.538−)، أما الوسط الحسابي فقد بلغ (345.12)، وبانحراف معياري (1042.01)، وفي البنوك التقليدية نجد أن أعلى قيمة لهذا المتغير قد بلغت (29169.76)، بينما بلغت أقل قيمة (99.463−)، أما الوسط الحسابي فقد بلغ (239.40)، وبانحراف معياري (2557.14). وبالتالي نجد أن البنوك التقليدية تتوسع بصورة أكبر من البنوك الإسلامية في منح الائتمان.

الجدول رقم (6−2) يبين ملخص لنتائج الإحصاءات الوصفية للعوامل الداخلية قيد الدراسة لكل من البنوك الإسلامية والبنوك التقليدية خلال الفترة (2000− 2010):

جدول (6-2)

ملخص نتائج علاقات الارتباط بين العوامل الداخلية

البنوك الإسلامية					
	NPLs	**CEFFR**	**CAP.R**	**ROE**	**GC**
NPLs	1				
CEFFR	0.3545	1			
EQTY.R	0.4949-	0.6113-	1		
ROE	0.1697-	0.3180	0.3156-	1	
GC	0.0625-	0.4693-	0.0816	0.1107-	1
البنوك التقليدية					
	NPLs	**CEFFR**	**CAP.R**	**ROE**	**GC**
NPLs	1				
CEFFR	0.7240	1			
EQTY.R	0.5539-	0.5792-	1		
ROE	0.3024-	0.1514-	0.0100-	1	
GC	0.0085	0.0295	0.0107	0.0336	1

المصدر: من إعداد الباحثة بالإعتماد على مخرجات stata 11

من خلال الجدول رقم (6-2) يتبين أن هناك علاقة ارتباط موجبة ضعيفة بين نسبة الديو ن المتعثرة (NPLs) وبين نسبة كفاءة العمليات (CEFFR) في البنوك الإسلامية، حيث بلغت قوة العلاقة (0.3545)، وعليه فإن ارتفاع نسبة كفاءة العمليات (CEFFR) يؤدي إلى ارتفاع نسبة الديون المتعثرة (NPLs)، بينما في البنوك التقليدية فقد تبين أن هناك علاقة ارتباط موجبة بين نسبة الديون المتعثرة (NPLs) وبين كل من: نسبة كفاءة العمليات (CEFFR) و النمو في التسهيلات الائتمانية (GC)، حيث بلغت قوة العلاقة (0.7240)، و(0.0085) على التوالي، كما تبين ان هنالك علاقة ارتباط سالبة وضعيفة بين نسبة الديون المتعثرة (NPLs) وبين من العائد على حقوق المساهمين (ROE) في كل من البنوك الإسلامية والبنوك التقليدية حيث بلغت قوة العلاقة (-

0.1697)، و(03024.−) على التوالي، وتبين ايضاً ان هناك علاقة ارتباط سالبة متوسطة بين نسبة الديون المتعثرة و نسبة الملكية (EQTY.R) في البنوك التقليدية حيث بلغت قوة العلاقة (5539.−) بينما بلغت قوة العلاقة نسبة الملكية (EQTY.R) في البنوك الإسلامية (0.4949−).

بالنسبة لمتغير نسبة كفاءة العمليات (CEFFR) نجد أنه في البنوك الإسلامية يرتبط بعلاقة ارتباط سالبة مع كل من نسبة الملكية (EQTY.R)،و النمو في التسهيلات الائتمانية (GC)، حيث بلغت قوة هذه العلاقة (6113.−)، (4993.−)، على التوالي، وهي قوة ارتباط قوية، بمعنى أن الارتفاع في نسبة الملكية (EQTY.R)،و النمو في التسهيلات الائتمانية (GC) يؤدي إلى انخفاض في نسبة كفاءة العمليات (CEFFR)، بينما يرتبط متغير نسبة كفاءة العمليات (CEFFR) بعلاقة ارتباط موجبة ضعيفة مع متغير العائد على حقوق المساهمين (ROE) حيث بلغت قوة هذه العلاقة (3180.)، أي أن زيادة العائد على حقوق المساهمين (ROE) تؤدي إلى زيادة نسبة كفاءة العمليات (CEFFR)، أما عن طبيعة علاقة ارتباط متغير نسبة كفاءة العمليات (CEFFR) مع المتغيرات الداخلية الأخرى في البنوك التقليدية فإننا نجد أن هذا المتغير يرتبط بعلاقة ارتباط سالبة مع كل من نسبة الملكية (EQTY.R) و العائد على حقوق المساهمين (ROE)، حيث بلغت قوة هذه العلاقة (5792.−)، (1514.−)، على التوالي. وبالتالي فإن زيادة نسبة الملكية (EQTY.R) و العائد على حقوق المساهمين (ROE) يؤدي إلى انخفاض نسبة كفاءة العمليات (CEFFR)، بينما يرتبط متغير نسبة كفاءة العمليات (CEFFR) بعلاقة ارتباط موجبة مع النمو في التسهيلات الائتمانية (GC) حيث بلغت قوة هذه العلاقة (0295.) وهي قوة ارتباط ضعيفة. أ ي أن أي نمو في التسهيلات الائتمانية (GC) تؤدي إلى ارتفاع نسبة كفاءة العمليات (CEFFR).

فيما يتعلق بمتغير نسبة الملكية (EQTY.R)، نجد أنه في البنوك الإسلامية يرتبط بعلاقة ارتباط سالبة ضعيفة مع العائد على حقوق المساهمين (ROE)، حيث بلغت قوة هذه العلاقة (3156.-)، بينما يرتبط متغير نسبة الملكية (EQTY.R) بعلاقة ارتباط موجبة ضعيفة مع متغير النمو في التسهيلات الائتمانية (GC)، حيث بلغت قوة هذه العلاقة (0816.)، وفي البنوك التقليدية نجد أن متغير نسبة الملكية (EQTY.R) يرتبط بعلاقة ارتباط سالبة ضعيفة مع متغير العائد على حقوق المساهمين (ROE)، حيث بلغت قوة هذه العلاقة (01.-)، بينما يرتبط متغير نسبة الملكية (EQTY.R) بعلاقة ارتباط موجبة ضعيفة مع متغير النمو في التسهيلات الائتمانية (GC)، حيث بلغت قوة هذه العلاقة (0107.). وبشكل عام فإن الزيادة في نسبة الملكية (EQTY.R) تؤدي إلى انخفاض العائد على حقوق المساهمين (ROE)، وارتفاع في النمو في التسهيلات الائتمانية (GC).

أما عن متغير العائد على حقوق المساهمين (ROE) ففي البنوك الإسلامية نجد أنه يرتبط بعلاقة ارتباط سالبة ضعيفة مع النمو في التسهيلات الائتمانية (GC) بلغت قوتها (1107.-)، أما في البنوك التقليدية فإننا نلاحظ أن متغير العائد على حقوق المساهمين (ROE) يرتبط بعلاقة ارتباط موجبة ضعيفة مع متغير النمو في التسهيلات الائتمانية (GC) حيث بلغت قوة هذه العلاقة (0336.). بمعنى أن البنوك التقليدية تعتمد على زيادة ربحية أموال مساهميها من خلال منح التسهيلات الائتمانية بعكس البنوك الإسلامية.

ثانياً: نتائج اختبار تحليل الانحدار

لاختبار فرضيات الدراسة تم استخدام نموذج التأثير الثابت Fixed Effect الذي يتم تقديره باستخدام طريقة المربعات الصغرى Ordinary Least Square (OLS)، والذي يساعد في التحكم بحالة عدم التجانس غير الملاحظ Unobserved Hetroskedasticity والذي ينتج عن العوامل الفردية للشركة أو الزمن، والتي تصف الآثار الفردية المحددة التي لم يتم أخذها بعين الاعتبار بواسطة المتغيرات المستخدمة في التقدير (Gujarati, 2003).

كما وتم استخدام نموذج التأثير العشوائي Random Effect الذي تم تقديره من خلال طريقة المربعات العامة General Least Square (GLS)، والذي يأخذ بعين الاعتبار مختلف هياكل الارتباط لمعامل الخطأ نموذج التأثير العشوائي Random Effect (Gujarati, 2003).

وقد كان الهد ف من استخدام كل من نموذج التأثير الثابت ونموذج التأثير العشوائي هو تحديد الأسلوب القياسي الأمثل لبيانات الدراسة من خلال استخدام Hausman Test بحيث أن إذا كانت قيمة الدلالة ألفا (أكبر من 5%) فهي غير دالة إحصائياً ، وعليه فإن نتائج اختبار (Random Effect) يكون أفضل من نتائج اختبار (Fixed Effect).

كما تم الاعتماد على اختبار Breusch and Bagan Lagrangian (L M Test) Multiplier Test for Random Effects وذلك للكشف عن مشكلة عدم تجانس التباين (Hetroskedasticity) التي قد تتضمنها البيانات، على أساس اختبار فرضية العدم حيث أن تباين البواقي (Residual) متجانس، ولقبول فرضية العدم يجب ألا يكون لقيمة اختبار مربع كاي Chi^2 أي دلالة إحصائية، بحيث يتم من خلال هذا الاختبار استخدام نموذج التأثير العشوائي (Random Effect) والتأثير التجميعي (Pooled Effect) لتحديد الأسلوب القياسي الأمثل لبيانات الدراسة.

رابعاً:نتائج اختبار تحليل الانحدار للعوامل الداخلية

تتعلق نتائج التحليل في هذا الجزء بنموذج الدراسة وذلك لقياس أثر العوامل الداخلية المتمثلة بكل من نسبة كفاءة العمليات، والعائد على حقوق المساهمين، وحجم رأس المال، والنمو في التسهيلات الائتمانية ، وقد اشارت نتائج Hausman Test أن نموذج الاثر العشوائي (Random Effect) أفضل من نموذج الاثر الثابت (Fixed Effect) لتقدير معاملات الدراسة، فقد كان Hausman Test غير دال إحصائياً.

جدول رقم (3-6)

نتائج اختبار تحليل الانحدار للعوامل الداخلية

Independent variable	Pooled OLS Model		Fixed Effects Model		Random Effects Model	
	B	P	B	P	B	P
Intercept	3.48-	0.000	3.21-	0.000	3.459-	0.000
CEFFR	56.46	0.000	45.49	0.000	49.149	0.000
EQTY.R	0.25	0.854	0.1006-	0.937	0.1031	0.934
ROE	0.0374-	0.000	0.0151-	0.056	0.0188-	0.016
GC	$6.88e^{-6}$	0.783	$7.36e^{-6}$	0.718	$-4.02e^{-6}$	0.844
BNK TYPE	1.244	0.408			1.259	0.312
CEFFR INT	26.203-	0.643	2.479	0.961	9.9614-	0.835
EQTY.R INT	14.865-	0.027	18.38-	0.020	16.553-	0.013
ROE INT	0.0096	0.748	0.0086-	0.720	0.0070	0.768
GC INT	0.00007	0.707	0.0000	0.671	0.00007-	0.632
R^2	49.57					
Hausman Test	Chi^2 statistic = 1.54 $Prob(Chi^2)$ = 0..9311					
L M Test	Chi^2 statistic = 78.6 $Prob(Chi^2)$ = 0.000					

المصدر: من إعداد الباحثة بالإعتماد على مخرجات stata 11

من خلال الجدول رقم (3-6) يتبين لنا من خلال استخدام تحليل الانحدار أن هناك أثر ذو دلالة إحصائية لكل من نسبة كفاءة العمليات (CEFFR)، والعائد على حقوق المساهمين

(ROE) على الديون المتعثرة، حيث بلغت قيمة الدلالة ألفا (0.000) و(0.016) لكلا المتغيرين، وهي قيمة دالة إحصائيا، حيث تتفق هذه نتائج هذه الدراسة مع نتائج دراسة (Espinoza & Prasad, 2010) على أن متغير نسبة كفاءة العمليات دال إحصائياً، إلى جانب ذلك يتضح لنا أنه لا يوجد أثر ذو دلالة إحصائية لكل من نسبة الملكية (EQTY.R) و النمو في التسهيلات الإئتمانية (GC) على الديون المتعثرة، حيث بلغت قيمة الدلالة ألفا (0.934)، و(0.844) لكلا المتغيرين على التوالي، وهي قيم غير دالة إحصائيا. وهذه النتيجة تتعارض مع دراسة (Espinoza & Prasad, 2010).

ولتحديد النموذج الأمثل لتقدير معاملات الدراسة تم إجراء اختبار (Hausman Test) للإختيار ما بين التأثير العشوائي (Random Effect) أم التأثير الثابت (Fixed Effect)، فقد اشارت نتائج (Hausman Test) أن اختبار (Random Effect) أفضل من اختبار Fixed (Effect)، بلغت قيمة ألفا (9311.)وهي قيمة غير دالة إحصائياً.

أوضحت النتائج أنه لا يوجد فروق ذات دلالة إحصائية بين البنوك الاسلامية والبنوك التقليدية فيما يتعلق بأثر كل من: نسبة كفاءة العمليات (CEFFR)، والعائد على حقوق المساهمين (ROE) و النمو في التسهيلات الإئتمانية (GC) على الديون المتعثرة، حيث بلغت قيمة الدلالة ألفا لـ (Interaction) (0.835)، و(0.768)، و(0.632) للمتغيرات على التوالي، وهي قيم غير دالة إحصائيا، وما يمكننا تفسيره بالنسبة لمتغير نسبة كفاءة العمليات بأن البنوك التقليدية والبنوك الإسلامية تمتلك القدرة على إدارة مصروفاتها وتحكم بها وادارة موجوداتها وذلك من خلال تخصيص مخصصات للديون المتعثرة حيث أنه كلما زادت كفاءة البنوك كلما قلت الديون المتعثرة، أما فيما يتعلق بمتغير العائد على حقوق المساهمين فإن النتائج تشير الى قدرة البنوك التقليدية

والبنوك الاسلامية على توليد الارباح من أموال المساهمين من خلال نجاحها في استخدام صناديق الاستثمار، وعليه فإن زيادة الارباح تقود الى التقليل من حجم الديون المتعثرة، وبالنسبة لمتغير النمو في التسهيلات الائتمانية والتوسع غير المدروس وعدم اتباع سياسة تحليلية مالية لوضع العميل في منح التسهيلات، قد تؤدي الى زيادة حجم الديون المتعثرة في البنوك التقليدية والبنوك الاسلامية على حدٍ سواء.

وعليه نقبل الفرضيات العدمية الخاصة بتلك المتغيرات والتي تنص على : "لا يوجد فروق ذات دلالة إحصائية بين البنوك الاسلامية والبنوك التقليدية فيما يتعلق بأثر نسبة كفاءة العمليات على الديون المتعثرة."، و"لا يوجد فروق ذات دلالة إحصائية بين البنوك الاسلامية والبنوك التقليدية فيما يتعلق بأثر العائد على حقوق المساهمين على الديون المتعثرة"، و"لا يوجد فروق ذات دلالة إحصائية بين البنوك الاسلامية والبنوك التقليدية فيما يتعلق بأثر النمو في التسهيلات الإئتمانية على الديون المتعثرة".

بينما دلت النتائج على وجود فروق ذات دلالة إحصائية بين البنوك الاسلامية والبنوك التقليدية فيما يتعلق بأثر نسبة الملكية (EQTY.R) على الديون المتعثرة، حيث بلغت قيمة الدلالة ألفا لـ (Interaction) (0.013)، وهي قيمة دالة إحصائيا، وتتفق نتائج هذه الدراسة مع نتائج دراسة (Misman, Ahmad,2011) حيث ان البنوك التقليدية تمتلك رأس مال أعلى من ما تمتلكه البنوك الاسلامية، وبالتالي تزداد رغبتها في التوسع بنمح القروض، وعليه تم رفض الفرضية العدمية لهذا المتغير وقبول الفرضية البديلة القائلة بأنه: "يوجد فروق ذات دلالة إحصائية بين البنوك الاسلامية والبنوك التقليدية فيما يتعلق بأثر نسبة الملكية على الديون المتعثرة".

وقد بلغت قيمة R^2 (0.4957) أي أن العوامل المستقلة (نسبة كفاءة العمليات، نسبة الملكية، العائد على حقوق المساهمين، النمو في التسهيلات الإئتمانية)تفسَر ما نسبته (49.57%) من التغيرات في قيمة العامل التابع (الديون المتعثرة)، في حين أن (50.43%)من التغيرات ترجع لعوامل أخرى من الأخطاء العشوائية.

كما قامت الباحثة بإختبار الإرتباط المتعدد (Multicollinearity) الذي يجعل اختبار الفرضيات حول التأثير الفردي في معاملات الإنحدار غير ممكنه (Gujarati,2003)، وبالتالي يصبح من الصعب تحديد الآثار المنفصلة للمتغيرات. ولتقييم مشكلة الإرتباط المتعدد (Multicollinearity) في نموذج الدراسة تم الإعتماد على اختبار VIF (Variance Inflation Factor) الذي يبين الدرجة التي يفسر بها كل متغير مستقل بالمتغيرات المستقلة الأخرى، وكقاعدة عامة إذا كان (VIF>10) فهذا يدل على وجود مشكلة الإرتباط المتعدد (Gujarati,2003)، حيث دلت النتائج على أن بيانات الدراسة لا تعاني من مشكلة الإرتباط المتعدد.

وكذلك قامت الباحثة من خلال استخدام إختبار (Breuch–Pagan) باختبار مشكلة عدم التجانس التباين(Heteroskedasticity) حيث يستند هذا الإختبار على المربعات الصغرى Ordinary Least Square (OLS) لإنحدار البواقي (الأخطاء) تحت الفرضية العدمية بأن تباين البواقي متجانس، وقد دلت النتائج بأن بيانات الدراسة تعاني من مشكلة عدم التجانس وذلك لأن توزيع مربع كاي (Chi^2) دال إحصائياً، حيث بلغت قيمة ألفا (0.000).

(6-4) خاتمة الفصل السادس:

استعرض هذا الفصل منهجية الدراسة المتبعة لمعرفة العوامل الداخلية ومدى تأثيرها على الديون المتعثرة في الجهاز المصرفي الأردني، ومقارنة أثر العوامل الداخلية المؤثرة على الديون المتعثرة في البنوك التقليدية مع أثرها على الديون المتعثرة في البنوك الإسلامية، وعلى أساس هذه المنهجية المعتمدة وأساليب التحليل الإحصائية المستخدمة، تمت مناقشة النتائج التي تم التوصل اليها.

الفصل السابع

النتائج والتوصيات

(7-1) النتائج

هدفت هذه الدراسة إلى التعرف على العوامل الداخلية ومدى تأثيرها على الديون المتعثرة في البنوك الاسلامية والبنوك التقليدية ومقارنة أثر العوامل الداخلية على البنوك الإسلامية مع أثرها على البنوك التقليدية، وبناء على ذلك تم التوصل إلى النتائج التالية:

1. لا يوجد أثر ذو دلالة إحصائية لكل من نسبة الملكية (CAP.R) والنمو في التسهيلات الإئتمانية (GC) على الديون المتعثرة، وبالتالي فإن عملية التمويل من خلال حقوق الملكية لا تؤدي إلى تعثر الديون نظرا لعدم ترتب التزامات مالية خارجية على البنك، كما أن البنوك التقليدية والإسلامية تستخدم سياسة ائتمانية سليمة تحافظ من خلالها على استرجاع أموالها المقترضة.
2. هناك أثر ذو دلالة إحصائية لكل من نسبة كفاءة العمليات (CEFFR)، والعائد على حقوق المساهمين (ROE) على الديون المتعثرة، وعليه فإن ارتفاع المصروفات وقيمة الربح المتحقق سوف يؤدي إلى زيادة حجم الديون المتعثرة ما لم تقم البنوك بالموازنة بين المصروفات وبين الربح المتحقق.
3. لا يوجد فروق ذات دلالة إحصائية بين البنوك الاسلامية والبنوك التقليدية فيما يتعلق بأثر نسبة كفاءة العمليات على الديون المتعثرة، حيث أن البنوك التقليدية والبنوك الإسلامية

تمتلك القدرة على إدارة مصروفاتها وتحكم بها وادارة موجوداتها وذلك من خلال تخصيص مخصصات للديون المتعثرة حيث أنه كلما زادت كفاءة البنوك كلما قلت الديون المتعثرة.

4. لا يوجد فروق ذات دلالة إحصائية بين البنوك الاسلامية والبنوك التقليدية فيما يتعلق بأثر العائد على حقوق المساهمين على الديون المتعثرة، حيث أن قدرة البنوك التقليدية والبنوك الاسلامية على توليد الارباح من أموال المساهمين من خلال نجاحهما في استخدام صناديق الاستثمار، وعليه فإن زيادة الارباح تقود الى التقليل من حجم الديون المتعثرة.
5. لا يوجد فروق ذات دلالة إحصائية بين البنوك الاسلامية والبنوك التقليدية فيما يتعلق بأثر النمو في التسهيلات الائتمانية والتوسع غير المدروس وعدم اتباع سياسة تحليلية مالية لوضع العميل في منح التسهيلات، قد تؤدي الى زيادة حجم الديون المتعثرة في البنوك التقليدية والبنوك الاسلامية على حدٍ سواء.
6. يوجد فروق ذات دلالة إحصائية بين البنوك الاسلامية والبنوك التقليدية فيما يتعلق بأثر نسبة الملكية على الديون المتعثرة، وعليه فإنه إذا أدت نسبة الملكية إلى تعثر الديون في البنوك الإسلامية فهي لا تؤدي إلى ذلك في البنوك التجارية وبالعكس وذلك لأن البنوك التقليدية تمتلك رأس مال أعلى من ما تمتلكه البنوك الاسلامية، وبالتالي تزداد رغبتها في التوسع بنمح القرو ض الأمر الذي قد يترتب عليه عجز بعض المقترضين عن هذه القروض وبالتالي زيادة الديون المتعثرة.

(2-7) التوصيات

توصي الدراسة بالتوصيات التالية:

1. ان تقوم البنوك التقليدية والإسلامية باقتطاع جزء من أرباحها والاحتفاظ بها على شكل مخصصات مالية لدى البنك المركزي وذلك لمواجهة أي تأخير في سداد القروض مما يحول دون تعثرها.
2. أن تقوم البنوك التقليدية والبنوك الإسلامية باتباع اساليب الأسس السليمة، والتحليل الدقيق في العمل المصرفي من قبل موظف الائتمان قبل منح القرض.
3. عقد دورات تدريبية بصورة مستمرة لموظفي البنوك التقليدية والبنوك الإسلامية، بحيث يزيد الوعي والخبرة الائتمانيية لدى موظف االتسهيلات الائتمانية.
4. أن يتم الربط ما بين أداء وسلامة محافظ الائتمان في البنوك التقليدية والبنوك الإسلامية وبين المصروفات التي تنفقها البنوك على أصولها.
5. إجراء مثل هذه الدراسة على عينة أكبر من البنوك التقليدية و البنوك الإسلامية، كذلك قياس اثر عوامل اقتصادية وداخلية اخرى على البنوك التقليدية و البنوك الإسلامية ومقارنتها.

Abstract

Bad debts in Jordanian Banking System: Comparative study between Conventional and Islamic Banks.

Master thesis at Yarmouk University 2012

Prepared by: Alaa Ahmad Hatamleh

Under supervision of : Professor Qasim Hamouri,

Dr. Demeh Daradkah,

This study aimed to understand the internal factors and the extent of their impact on bad debts in both conventional and Islamic banks,

As well as to compare the impact of the internal factors on bad debts at the Islamic Banks with their impact on the bad debts at conventional banks during the period 2000 till 2010; this study has used Panel Data analysis approach.

The study found that neither equity ratio (EQY.R) nor growth of credit facilities (GC) has a significant statistical impact on bad debts; therefore, financing process utilizing equity does not cause bad debts because the bank does not have external financial commitments , Further, the study found that there are no significant

statistical differences between Islamic and conventional banks regarding the impact of return on equity on bad debts, because both conventional and Islamic banks have succeeded in employing investing funds by using shareholders' funds to generate profit; Accordingly, the increase in profit leads to a decrease in volume of bad debts.

Based on conclusions of the study ; the researcher recommends that conventional and Islamic Banks deduct part of their profits and keep it with central bank in order to encounter any delay in repayments of loans ; which prevent their distress; also recommended correlate performance and safety of funds in conventional and Islamic banks and expenditures which banks incurred on their assets.

Key words: Bad Debts, Islamic Banks, Conventional Banks, Panel Data

قائمة المراجع

المراجع العربية :

- ابراهيم عبد الفتاح، "المشروعات المتعثرة أسبابها وعلاجها ودور البنوك التجارية في علاج التعثر"، ندوة عن المشروعات المتعثرة أسبابها وعلاجها، القاهرة، 1989.
- ابو الهيجاء، إلياس، "تطوير آليات التمويل بالمشاركة في المصارف الإسلامية: دراسة حالة الأرد ن"، رسالة دكتوراة، جامعة اليرموك، اربد، الاردن، 2007.
- أبو الهيجاء، إلياس،" الديون المتعثرة في البنوك التجارية "، رسالة ماجستير غير منشورة، عمان، الأكاديمية العربية للعلوم المالية والمصرفية، 1997.
- أبو عبيد، أحمد: المصارف الإسلامية ودورها في تغرير القطاع المصرفي، ورقة عمل،2005.
- أبو محيمد، موسى، "مخاطر صيغ التمويل الإسلامي وعلاقتها بمعيار كفاية رأس المال للمصارف الإسلامية من خلال معيار بازل 11"، رسالة دكتوراة، الأكاديمية العربية للعلوم المالية والمصرفية،2008.
- أبوعبيد، جمال، إدارة القروض المصرفية غير العاملة، الأكاديمية العربية للعلوم المالية والمصرفية، 2003.
- اتفاقية: إنشاء الاتحاد الدولي للبنوك الإسلامية، مطابع الاتحاد الدولي للبنوك الإسلامية، مصر الجديدة، القاهرة، 1977.
- أرشيد، عبد المعطي: جودة، محفوظ، إدارة الإئتمان، الطبعة الأولى، دار وائل للنشر، عمان، الأردن،1999.

- بن عفانة، حسام الدين، "بيع المرابحة للآمر بالشراء: دراسة تطبيقية في ضوء تجربة شركة بيت المال الفلسطيني العربي"، 1996.
- البنا، محمد ، القرض المصرفي: دراسة تاريخية مقارنة بين الشريعة الإسلامية والقانون الوضعي، دار الكتب العلمية، بيروت، 2006.
- البنك الإسلامي الأردني، قانون 62،المادة الثانية ، حسابات الائتمان، 1985.
- البنك الإسلامي الأردني، قانون 62،المادة الثانية، سندات المقارضة، 1985.
- البنك المر كزي الأردني، التقارير السنوية 2000- 2010
- البنك المركزي الأردني، التقارير السنوية، (www.cbi.gov.jo).
- بوجلال، محمد، بورقبة، شوقي، "تكلفة التمويل في البنوك التقليدية والبنوك الإسلامية: دراسة مقارنة"، مجلة جامعة الملك عبدالعزيز، الإقتصاد الإسلامي، م23 ع 2، ص ص 53-82، 2010.
- جمعية البنوك في الاردن 2000-2010
- جمعية البنوك في الاردن 2007
- جمعية البنوك في الأردن، (www.abj.org.jo).
- حداد، وسيم، " الديون المتعثرة في البنوك التجارية في الاردن"، رسالة ماجستير، كلية الاقتصاد والعلوم الادارية، جامعة اليرموك،2005.
- الحسني، أحمد بن حسن، الودائع المصرفية: أنواعها- استخدامها- استثمارها، دار ابن حزم، بيروت، 1999،ص85.

- حشاد، نبيل، إدارة المخاطر المصرفية، مجلة البنوك في فلسطين، العدد 26، كانون الثاني، 2005.
- حطاب، كمال توفيق، "علاقة البنوك الإسلامية بالبنوك المركزية" (المشكلات والعقبات وكيفية التغلب عليها)، كتاب الوقائع، جامعة اليرموك، الأردن، 2002.
- حنفي، عبد الغفّار، "إدارة المصارف ،السياسات المصرفية"–تحليل القوائم المالية–الجوانب التنظيمية، دار الجامعة الجديدة للنشر، الاسكندرية، 2002, ص 107.
- الخزرجي، سميرة حسين ، "مشكلة الديون المشكوك في تحصيلها والقروض غير المستردة لدى المصارف". بحث مقدم للمديرية العامة للإحصاء والأبحاث البنك المركزي العراقي،2004، صفحة الكترونية http://www.cbiraq.org/cbc8.htm
- الخضيري، محسن أحمد، "الديون المتعثرة :الظاهرة، الأسباب والعلاج"، الطبعة الأولى– ابتراك للنشر والتوزيع، القاهرة: مصر،1996.
- زايدة، دعاء محمد،"التسهيلات الإئتمانية المتعثرة في الجهاز المصرفي الفلسطيني: دراسة تطبيقية على المصارف الوطنية العاملة في قطاع غزة"، رسالة ماجستير، كلية التجارة بالجامعة الإسلامية، غزة، 2006.
- الزبيدي، حمزة، إدارة الإئتمان المصرفي والتحليل الإئتماني، الطبعة الأولى، مؤسسة الوراق للنشر والتوزيع، عمان، الأردن،2002.
- الزبيدي، حمزة، إدارة الإئتمان المصرفي والتحليل الإئتماني، دار الوراق للنشر، عمان، الاردن، 2002.

- السبهاني، عبد الجبار حمد،الوجيز في التمويل والإستثمار وضعياً واسلامياً ، كتاب، جامعة اليرموك، الأردن، 2012.
- السبهاني، عبدالجبّار، "ملاحظات في فقه الصيرفة الإسلامية"، مجلة جامعة الملك عبد العزيز : الإقتصاد الإسلامي، جدة، 2003.
- سفر، أحمد، المصارف الإسلامية: العمليات، إدارة المخاطر، والعلاقة مع المصارف المركزية والتقليدية، اتحاد المصارف العربية، بيروت، 2005
- شابرا، محمد عمر : الأعمال المصرفية والمالية (الحلم والواقع) وقائع ندوة التطبيقات الإقتصادية الإسلامية المعاصرة، البنك الإسلامي للتنمية، المعهد الإسلامي للتدريب والبحوث، جدة، 2000.
- الشدّماع ، خليل محمد حسن، "الديون المشكوك فيها"، إدارة الإئتمان المصرفي، بيروت، اتحاد المصارف العربية، 1992.
- الشمري ناظم و جودة محفوظ ،" المنافسة بين المصارف الأردنية : مجالاتها ، وسبيل تفعيلها في ظل الأزمة العالمية الراهنة"، ورقة عمل، كلية الإقتصاد والعلوم الإدارية، جامعة العلوم التطبيقية الخاصة، عمان ، الأردن
- الشمري، صادق راشد، "القروض المتعثرة في المصارف وأثرها على الأزمات المالية: دراسة حالة عينة من المصارف العراقية"، بحث مقدم إلى المؤتمر العلمي الثالث لجامعة الإسراء الأهلية، عمان: الأردن،2009.
- الشيرازي، محمد ، الفقه: كتاب المضاربة والمزارعة، ط2، ج54، مطبعة دار العلوم، بيروت، 1988.

- صباح، سالم، "الرقابة والإشراف على الجهاز المصرفي الفلسطيني بين الواقع والآفاق"، إطار مقترح لنظام الرقابة الداخلية في ضوء التجربة الدولية، (رسالة دكتوراه)، جامعة النيلين في السودان،2004.
- صديق، رمضان، مشكلة القروض المتعثرة في الحهاز المصرفي ووسائل علاجها، مجلة حقوق الحلوان، دورية علمية محكمة نصف شهرية، عدد خاص بالمؤتمر العلمي السنوي الثالث. الصفحة الإلكترونية : (www.bwmonline.com–abwm–documents–Dr. Jamal abo obaid.ppt.url)
- عبد الله، خالد أمين ، "القروض المتعثرة والمشكوك في تحصيلها"، عمان: الأكاديمية العربية للعلوم المالية والمصرفية،2003.
- العجلوني، محمد، "البنوك الإسلامية أحكامها ومبادئها وتطبيقاتها المصرفية "، عمان، دار المسيرة للنشر والتوزيع والطباعة، ص 192، ص345-346، 2008.
- العربيد، نضال، " دراسة تحليلة للقروض المتعثرة في المصرف الصناعي السوري"، مجلة جامعة دمشق للعلوم الاقتصادية والقانونية، المجلد 23، العدد الثاني، 2007.
- العطيات، يزن، الحكيم، منير، " أثر التحول للمصرفية الإسلامية في تطوير آليات وأدوا ت إستقطاب الموراد المالية وتوظيفها"، ورقة عمل مقدمة لمؤتمر الخدمات المالية الإسلامية الثاني، 2008.
- عمر، برهان، عبد الجواد، إسلام، والظاهر، مفيد، "العوامل المحددة لتعثر التسهيلات المصرفية في المصارف الفلسطينية"، مجلة جامعة النجاح للأبحاث (العلوم الإنسانية)، المجلد (21)، العدد (2)، 2007.

- القسفوس، فؤاد، "البنوك الاسلامية"، الطبعة الاولى، دار كنوز المعرفة العلمية للنشر والتوزيع، 2010.
- القضاة، زكريا محمد، السلم والمضاربة، من عوامل التيسير في الشريعة الإسلامية، دار الفكر للنشر والتوزيع، عمان، 1984.
- محمد سعيد سلطان وآخرون: إدارة البنوك، مؤسسة شباب الجامعة، الإسكندرية، 1989، ص53-54.
- مناد، خديجة، "العوامل المؤثرة في تعثر التسهيلات الائتمانية في البنوك التجارية الأردنية"، رسالة ماجستير، جامعة اليرموك، اربد ،الاردن، 2012.
- المنياوي، جاد ، إدارة البنوك التجارية: مدخل تطبيقي، المنصورة : المكتبة العصرية، 2007، ص 17.

المواقع الإلكترونية:

- المومني، منذر، "التسهيلات المصرفية المتعثرة في المصارف الأردنية: دراسة تطبيقية على القطاع المصرفي الأردني"، مجلة مؤتة للبحوث والدراسات، المجلد الخامس عشر، العدد السادس،2000.
- النجار، أحمد، "البنوك الإسلامية،أثرها في تطوير الإقتصاد الوطني"، مجلة المسلم المعاصر، بيروت ع 24، ص 1982،163.
- النجّار، فايق، إدارة المخاطر المصرفية وا إجراءات الرقابة فيها، مجلة البنوك في الأردن، العدد 27، حزيران، 2005.
- الهيتي، عبدالرزاق، "المصارف الإسلامية بين النظرية والتطبيق"، دار أسامة للنشر،1998.

- هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الاسلامية، عبدالله،خالد أمين، سعيفان، حسين سعيد، "العمليات المصرفية الإسلامية، الطرق المحاسبية الحديثة"، عمان، دار وائل للنشر، ص278، 2008.
- الوادي، محمود حسين، سمحان، حسين محمد، المصارف الإسلامية: الاسس النظرية والتطبيقات العملية، ط2، دار الميسرة، عمان، 2008.
- الياسري، ابراهيم جاسم، إشكاليات تطبيق عقد المضاربة في المصارف الإسلامية، رسالة ماجستير، جامعة الكوفة، العراق، 2009.

المراجع الأجنبية:

- Adebola.S,Yusoff.W.S, Dahlan.J,2011, "An ARDL Approach to The Determinats of Non Performance Loans in Islamic Banking System in Malaysia", Kuwait chapter of Arabian journal of business and management Review, vol 1, No2, October.
- Andrews, Coffman, Tondkar, 2011, "A Neural Network Approach to Estimating the Allowance for Bad Debt", Virginia Commonwealth, Richmond, vitginia, December.
- Bloem. A and Gorter. C, 2001"The Treatment of Nonperforming Loans in Macroeconomic statistics", statistics department, International monetary fund.
- Bonin.J and Huang.Y,2001" Dealing With the Bad Loans of the Chinese Bonks", Department of Economics, Wesleyan University.
- Cavallo.M and Majnoni.G , 2001, " Do Banks Provision For Bad Loans in Good Time ? :Empirical Evidence and Policy Implications" NewYork University ,Department of Economics.
- Espinoza, R.; Prasad, A., 2010, "Nonperforming Loans in the GCC Banking System and their Macroeconomic Effects", working paper, International Monetary Fund, October.

- Fofack, Hippolyte, 2005, "Non-performing loans in sub-Saharan Africa: Causal Analysis and Macroeconomic Implications." World Bank Policy Research Working Paper No. 3769, November.
- Fuentes, R., and C. Maquieira, 2003, "Institutional arrangements, credit market development and loan repayment in Chile," School of Business and Economics, Universidad de Chile.
- Gujarati, D., 2003, "Basic Econometrics", 4th ed., *McGraw-Hill/Irwin*, New York.
- Hemple, G., Donald, 1999, "Bank Management text and Cases" USA, Johan wiley and sons.
- Jimenez, G; Saurina, J, 2006, "Credit Cycles, credit risk, and financial regulation. International Journal of Central Bank, 2, 65-98.
- Mehrdad and Others,2011, "The evaluation of Influential factors in the level of Banks", credit managers trust put in financial statements department of accounting, economics and finance review, vol. 1(6) pp. 47- 54, August.
- Misman.F and Ahmad.W,2011, "Loan loss Provisions: Evidence from Malay sian Islamic and Conventional Banks " , International Review of Business Research Papers , Vol7. No4. Pp. 94-103.

- Salas,V., and J Saurina, 2002, "Credit Risk in Two Institution Regimes: Spanish Commercial and Savings Banks", Journal of Financial Services Research, Vol.22,PP. 203-224.
- Tracey. M, 2011," The Impact of Non-performing Loans on loan Growth: an Econometric Case Study of Jamaica and Trinidad and Tobago", International monetary Fund Resident Representative Office in Jamaica septemper.
- Vogiazas.s and Nikolaidon.E, 2011,"Investigating the Determinants of Nonperforming loans in the Romanian Banking system : An Empirical study with Reference to the Greek Crisis", Research Article , Economic Research International , Vol 2011, Article ID 214689, 13pages.

الملحق رقم (1)

أ- البنوك التقليدية المحلية الممثلة لعينة الدراسة

البنوك التقليدية المحلية		
الرقم	اسم البنك	سنة التأسيس
1	البنك العربي	1930
2	البنك الأهلي الأردني	1956
3	ك القاهرة عمـ ّان	1960
4	بنك الأردن	1960
5	بنك الإسكان للتجارة والتمويل	1974
6	البنك الأردني الكويتي	1977
7	بنك الإستثمار العربي الأردني	1978
8	البنك التجاري الاردني	1978
9	البنك الإستثماري	1989
10	بنك المؤسسة العربية المصرفية الأرد نـ	1989
11	بنك الإتحاد	1991
12	بنك سوستيه جنرال/ الأرد نـ	1993
13	بنك المال الأردني	1996

ب- البنوك الإسلامية المحلية الممثلة لعينة الدراسة

البنوك الإسلامية المحلية		
الرقم	اسم البنك	سنة التأسيس
1	البنك الإسلامي الأردني	1978
2	البنك العربي الإسلامي الدولي	1997